

كتاب البوحيد

لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب

١١١٥ - ١٢٠٦ هـ

ومعه
تكملة من شرحه

للقام القلاء عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين

١١٩٤ - ١٢٨٢ هـ

تقريبه

أحمد بن عبد العزيز الجعفي

دار المطبوعات

للشؤون الإسلامية

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ

دار أطلس الخضراء ، ١٤٣٢ هـ

ح

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

أباطين، عبد الله عبد الرحمن

كتاب التوحيد ومعه تلخيص من شرحه. / عبد الله عبد الرحمن أباطين ؛

أحمد عبدالعزيز الجمار - الرياض ، ١٤٣٢ هـ

٢٤٠ ص ، ١٧ X ٢٤ سم

ردمك ٩٧٨-٦٠٣-٩٠١٥٠-٨-٦

٢- التوحيد

١- العقيدة الإسلامية

أ- الجمار ، أحمد عبدالعزيز (مؤلف مشارك) ب- العنوان

١٤٣٢/٨٧٧٦

ديوي ٢٤٠

رقم الإيداع: ١٤٣٢/٨٧٧٦

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٩٠١٥٠-٨-٦

جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

دار أطلس الخضراء

للتنشروالتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض

هاتف: ٤٢٦٦١٠٤ - ٤٢٦٦٩٦٣ فاكس: ٤٢٥٧٩٠٦

الموقع الإلكتروني: www.dar-atlas.com

البريد الإلكتروني: dar-atlas@hotmail.com

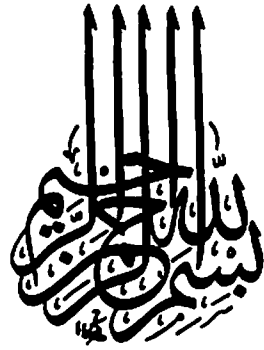
كِتَابُ التَّوْحِيدِ

لَشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ
١١١٥ - ١٢٠٦ هـ

وَمَعَهُ
تَلْخِصٌ مِنْ شَرْحِهِ
لِلْعَالِمِ الْعَلَّامَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي بَطِينٍ
١١٩٤ - ١٢٨٢ هـ

تَحْقِيقُ
أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَمَّازِ

دارُ الطَّلَسِ لِلنَّصْرِ
لِلنَّشْرِ وَالْبُيُوتِ



المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ، مالك يوم الدين ، وصلى الله وسلم على محمد وآله أجمعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .
أَمَّا بَعْدُ :

فإليك كتاب « التوحيد » للشيخ الإمام ، بحلية جديدة وثوب قشيب ، وهو الجديد دوما في حليته ، لم يخلق ولو طال الزمان به ، ولن يلى ما بقي الدهر ، فهو كنز لا يفنى ، وتعلمه وتعليمه لا يُمل ولا يُقلى . إن نظرت إليه أعجبك ، وإن بحثت في أبوابه أسعدك ، كيف وقد بُني على أصل متين ، وشيّد بركن وثيق ، مثله : ﴿ كَشَجَرَةٍ طَبِيَّةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴾ [تؤقّ أكلها كلّ حين بإذن ربّها] [إبراهيم : ٢٤ ، ٢٥] .
إنه « التوحيد » ، المقرر لكلمة التوحيد ، الداعي لأهل التوحيد ، المبيّن حقّ الله على العبيد

فلله درّ من جمعه وربّه ، وصاغه حتى أصبح كالدرّ في مطلعه ، وغفر الله ما تقدم من ذنبه ورحمه ، وجمعنا به ووالدينا في دار كرامته .

إليك « كتاب التوحيد » مرة تلو أخرى ، مطرزا في هذه المرة بنقوش متينة ، وحواشٍ نفيسة ، سطرّتها يراعُ العلامة المُفتي عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين ، بخطه النير وقلمه المنير - أنار الله قبره - التقطها بعين المحقق البصير ، من شرح التوحيد الكبير : « تيسير العزيز الحميد » للشيخ سليمان بن عبد الله ، رحمه الله تعالى .

لقد عني الشيخ عبد الله في تلخيصه هذا بنقل العبارات الموضحة لبعض ألفاظ المتن المستشكلة في أكثر أبوابه ، مستعرضا الشرح من بدايته حتى نهاية ما توقف عنده الشيخ سليمان في : « باب ما جاء في منكري القدر » منتخبا ما رآه محتاجا لمزيد عناية وإفهام ، مما له تعلق بشرح لعبارة في المتن ، أو تعريف لكلمة ، أو ضبط للفظة ، أو إعراب لجملية ، أو تقرير لمسألة ، أو تنبيه على مخالفة ، أو تخريج لحديث أو أثر ، ونحو ذلك ؛ مما يتبين به مكانة الشيخ العلمية ، وحسن انتقائه وجوده تمييزه ، مع حرصه على التقيد بعبارات الشرح بدقة بالغة - كما هو منهجه في مختصراته الأخرى^(١) - سوى إضافات يسيرة له ، أشرت إليها في مواطنها^(٢) .

لقد أشار إلى هذا التلخيص الشيخ ابن قاسم في مقدمة « حاشية كتاب التوحيد » حيث قال : « وعلق عليه^(٣) أيضا الشيخ عبد الرحمن^(٤) حاشية مفيدة ، وعلق عليه تلميذه الشيخ حمد بن عتيق ، وتلميذه الشيخ عبد الله أبا بطين وغيرهم^(٥) » . انتهى .

(١) وقد اختصر رحمه الله جملة من الكتب منها : « بدائع الفوائد » ، « وإغاثة اللهفان » ، و« قواعد ابن رجب » ، و« شرح الطحاوية » ، وبعض رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية .
(٢) ولمزيد اطلاع على منهج الشيخ في تلخيصه راجع ما كتبه الدكتور محمد بن عبد العزيز الشايع في « مجلة الدارة » العدد الأول - السنة ٣٧ - المحرم ١٤٣٢ هـ فيه بحث ممتع عن « التلخيص » في دراسة توثيقية وصفية تحليلية وافية ، أفدت منها أثناء العمل في الكتاب ، فجزاه الله خيرا .

(٣) يعني كتاب التوحيد .

(٤) يعني الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله .

(٥) حاشية كتاب التوحيد ص ٨ .

إن تتابع أئمة الدعوة الإصلاحية في نجد على شرح « كتاب التوحيد » أو التعليق عليه ليوحي بدلالة بينة على أهميته عندهم وعظيم فائدته ، وهي وإن تكررت العبارات أو المسائل فيها بنقل بعضهم عن بعض إلا أنَّ الأقسام مختلفة ، كلُّ منها يقطر بروح جديد ، ويحمله يراع عالم سديد ، كيف وقد صدرت من أمثال الشيخ عبد الرحمن بن حسن أو الشيخ حمد بن عتيق أو الشيخ أبا بطين أو غيرهم من المتقدمين والمتأخرين .

ثم إن هذا التلخيص - الذي بين يديك - لمَّا كان محتبسا أكثر من مائة وخمسين سنة ، لم يُنقل من خطِّ الشيخ نفسه ، لا بنسخ ولا طباعة ، أثرُ إخراجِه ؛ لعلَّ الله أن ينفع به كما نفع بأصله .

كما ضممتُ إليه متن « التوحيد » بعد أن قابلته على ثلاثِ نسخٍ خطيَّة هي أقدم ما وجدته وأقرُّبه عهداً من حياة المصنف رحمه الله أسأل الله تعالى أن يجعل العمل خالصاً لوجهه ، موافقاً لسنة نبيه ﷺ ، وأن يوفقنا لكل خير من خيري الدنيا والآخرة ، إنه جواد كريم .
والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله أجمعين .

وكتبه

أحمد بن عبد العزيز الجمّاز

شقراء - السعودية

١٤٣٢/٦/٢٦ هـ

ترجمة الشيخ الإمام^(١)

* نسبه ومولده :

هو الشيخ الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي ابن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن مشرف الوهبي التميمي .

ولد سنة ١١١٥ هـ في بلدة « العيينة » القرية من الرياض

* نشأته وطلبه للعلم :

نشأ في كنف والده الشيخ عبد الوهاب ، وكان فقيها قاضيا ، فتعلم منه بعض العلوم الشرعية

حفظ القرآن الكريم ولما يبلغ العاشرة من عمره ، وقدمه أبوه للصلاة بالناس وهو في الثانية عشرة من عمره

حبب إليه كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله في بداية طلبه فاستفاد منها كثيرا

رحل إلى مكة لأداء فريضة الحج والأخذ عن علماء الحرمين الشريفين ، كما رحل إلى العراق فنزل البصرة وأخذ عن علمائها ثم ذهب إلى الزبير فالأحساء ، كل ذلك لأجل العلم ونشر الدعوة إلى الله .

* مشايخه :

تلقى العلم على العديد من علماء عصره ، ومن أبرزهم :

(١) انظر « علماء نجد » (١/١٢٥) .

- ١- والده الشيخ عبد الوهاب بن سليمان بن علي .
- ٢- الشيخ عبد الله بن إبراهيم آل سيف .
- ٣- الشيخ محمد حياة السندي .
- ٤- الشيخ محمد المجموعي .
- ٥- الشيخ شهاب الدين الموصلي قاضي البصرة .
- ٦- الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد اللطيف الأحسائي .

* تلاميذه :

من أبرز من أخذ عنه :

- ١ - ابنه الشيخ علي بن محمد بن عبد الوهاب .
- ٢ - ابنه الشيخ حسين بن محمد بن عبد الوهاب .
- ٣ - ابنه الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب .
- ٤ - الشيخ حسين بن غنام .
- ٥ - الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله الحصين الناصري .
- ٦ - الشيخ حمد بن ناصر بن معمر .

* مصنفاته :

صنف الشيخ كثيرًا من المصنفات المهمة خصوصًا في العقيدة ، من

أهمها :

- ١ - كتاب التوحيد .
- ٢ - كشف الشبهات .
- ٣ - مسائل الجاهلية .

٤ - الأصول الثلاثة .

٥ - مختصر زاد المعاد .

* وفاته :

توفي رحمه الله سنة ١٢٠٦ هـ بعد أن أمضى إحدى وتسعين سنة جلها في خدمة التوحيد والدعوة إليه ، ومحاربة الشرك والتنفير منه .
فرحمه الله رحمةً واسعة ، وجمعنا به في جنّاته ، إنه سميع قريب .



ترجمة الشيخ عبد الله أبا بطين^(١)

* نسبه ومولده:

الشيخ العلامة الإمام عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله بن سلطان بن خميس ، الملقب كأسلافه «أبا بطين» ، العائذي بطن من «عبيدة» إحدى قبائل قحطان .
وُلد في بلدة «روضة سدير» سنة ١١٩٤ هـ .

* نشأته وطلبه للعلم:

نشأ الشيخ في بلدته «روضة سدير» نشأة حسنة في الديانة والنزاهة والعفاف ، وقرأ على عالمها وقاضيتها الشيخ محمد بن طراد الدوسري ، ولازمه ملازمة تامة ، مع ما جعل الله فيه من الفهم والذكاء وبطء النسيان ، فمهر في الفقه وفاق أهل عصره إبان شبابه .
ثم ارتحل إلى «شقراء» وقرأ على قاضيتها الشيخ العالم عبد العزيز الحصين .

ثم رحل إلى «الدرعية» فقرأ على علمائها حتى صار ممن يُشار إليه بالبنان .

* مشايخه:

قرأ على العديد من علماء عصره ، ومن أبرزهم :

(١) انظر ترجمته في : «السحب الوابلة» (٢/٦٢٦) ، «علماء نجد» (٤/٢٢٥) .

- ٧- الشيخ محمد بن عبد الله بن طراد الدوسري .
- ٨- الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الحصين الناصري .
- ٩- الشيخ حمد بن ناصر بن معمر .
- ١٠- الشيخ أحمد بن حسن العفالق الأحمدي .
- ١١- الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب .

* أعماله :

في عام ١٢٢٠هـ ولي قضاء الطائف وملحقاته في عهد الإمام سعود بن عبد العزيز .

وفي ولاية الإمام عبد الله بن سعود صار قاضيًا على عمان ، ثمّ لما جاء عهد الحكومة السعودية الثانية ولّاه الإمام تركي قضاء « شقراء » ، ثمّ جمع إليه معه قضاء « سدير » .

وفي عام ١٢٤٨هـ نقله الإمام تركي إلى قضاء القصيم وصار مقرّه في مدينة « عنيزة » .

وبعد وفاة الإمام تركي عاد إلى « شقراء » وجلس فيها للتدريس والتعليم والإفتاء .

* تلاميذه :

من أبرز من أخذ عنه :

- ١- الشيخ صالح بن عبد الرحمن بن عيسى .
- ٢- الشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى .
- ٣- الشيخ علي بن عبد الله بن عيسى .

- ٤- الشيخ عثمان بن بشر .
- ٥- الشيخ محمد بن عبد الله بن مانع .
- ٦- الشيخ محمد بن عبد الله بن حميد .

* أخلاقه وسجاياه :

كان : زاهدًا ، عابدًا ، ورعًا ، كريماً ، سخيًا ، ساكنًا ، وقورًا ، دائم الصمت ، قليل الكلام ، قليل المجيء إلى الناس .
قال عنه تلميذه ابن حميد : « وأما اطلاعه على خلاف الأئمة الأربعة بل وغيرهم من السلف والروايات والأقوال المذهبية فأمرٌ عجيب ، ما أعلم أنني رأيت في خصوص هذا من يُضاهيه بل ولا من يُقاربه ، وكان جلدًا على التدريس لا يمل ولا يضجر ولا يردّ طالبًا في أيّ كتاب »^(١) .

* آثاره العلمية :

- ١- اختصر « بدائع الفوائد » لابن القيم .
- ٢- حاشية على « شرح المنتهى » .
- ٣- « تأسيس التقديس » .
- ٤- « الانتصار » .
- ٥- فتاوى وتحريرات متنوعة بعضها طُبِعَ وبعضها لم يُطبع .

* وفاته :

استمرّ : في التعليم والوعظ والإفتاء إلى أن توفّي سنة ١٢٨٢ هـ ، بعد أن

(١) « السحب الوابلة » (٢/٦٣١) .

أمضى في خدمة العلم ونفع المسلمين قرابة تسعين سنة ، ولذا عظم على
الناس خطبه وأسفوا لفقده .
فرحمه الله رحمةً واسعة ، وجمعنا به في جنّاته ، إنه سميعٌ قريب .



وصف النسخ الخطية

أولاً : « كتاب التوحيد » :

لم أر كتاباً أكثر نسخاً خطية في المكتبات الخاصة والعامة - خصوصاً في المملكة العربية السعودية - من كتاب التوحيد ، وما ذاك إلا لأهميته عند أهل هذه البلاد ، بله وغيرها من بلاد المسلمين .

ولقد انتخبت من تلك النسخ ثلاثاً هي أقدمها وأقربها عهداً بالمؤلف ، تفضل الإخوة في مركز المخطوطات بدارة الملك عبد العزيز بتزويدي بمصورات اثنتين منها ، إضافة إلى صورة من تلخيص الشيخ أبا بطين ، فشكر الله لهم حسن صنيعهم وبارك فيهم .

وهي على الوصف التالي :

النسخة الأولى : نسخة الكردي ، ورمزها : (أ)

وهي نسخة محفوظة بدارة الملك عبد العزيز ضمن مخطوطات مكتبة الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم آل عبد اللطيف الباهلي ، في مجموع برقم : (٧) عدد الأوراق : (٩٢) صفحة .

الناسخ : محمد الكردي .

تاريخ النسخ : ١٢١٧ هـ .

النسخة الثانية : نسخة الشيخ سليمان بن عبد الله ، ورمزها : (ج)

وهي نسخة محفوظة بدارة الملك عبد العزيز أيضاً ضمن مخطوطات

مكتبة الشيخ محمد بن إسحاق آل الشيخ ، برقم : (٤٣) .

عدد الأوراق : (٣٢) صفحة .

الناسخ : الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ بخطه المعروف .
تاريخ النسخ : لم يرد فيها ما يثبت تاريخ نسخها بسبب النقص الحاصل
في أولها وآخرها ومن المعلوم أن الشيخ توفي عام ١٢٣٣ هـ .
ملاحظة : هذه النسخة فيها سقط من بداية الكتاب حتى حديث عتبان
في باب فضل التوحيد ..

كما أن عليها هوامش كثيرة للشيخ بخطه .

النسخة الثالثة : نسخة جامعة الإمام ، ورمزها : (ب)
وهي نسخة محفوظة ضمن مخطوطات جامعة الإمام محمد بن سعود في
مجموع برقم (١٠٦٣) .

عدد الأوراق : (٤٧) صفحة .

ولم يذكر فيها اسم الناسخ .

تاريخ النسخ : ١٢١٣ هـ .

ملاحظة : هذه النسخة أضيف لها المسائل دون النسختين السابقتين .

ثانيًا : « تلخيص الشرح » :

اعتمدت في تحقيق التلخيص على نسخة فردة فريدة ، رمزت لها
ب : « الأصل » .

وهي محفوظة بداره الملك عبد العزيز أيضًا ضمن مخطوطات مكتبة

الشيخ عبد العزيز بن محمد الخيال ، برقم : (٩٧) .

عدد الأوراق : (٧٠) صفحة .

الناسخ : لم يرد فيها ذكر لاسم الناسخ أو تاريخ النسخ ، إلا أنها بخط الشيخ أبا بطين نفسه .

ملاحظة :

لم يذكر الشيخ في المخطوط عنوانا له سوى عبارة : « ملخص من شرح التوحيد » في أوله ، فاعتمدته عنوانا للكتاب .
كما أن النسخة لا يوجد بها شيء من الشطب أو الكشط ؛ مما يبين أن الشيخ قد أعاد النظر فيها بعد أن كانت مسودة ، إضافة لقلّة التصويبات على هوامشها .



المنهج في تحقيق الكتاب

- ١ - تم نسخ الكتاب - التوحيد والتلخيص - من واقع النسخة (أ) وأصل التلخيص .
- ٢ - عارضت المنسوخ بالنسخ الخطية معتمدا نسخة الكردي (أ) لكتاب التوحيد ، وأصل التلخيص .
- ٣ - أثبت الفروق بين النسخ في الحاشية .
- ٤ - قابلت متن « التوحيد » مع المتن الذي اعتمده الشيخان في « التيسير » و« الفتح » دون إثبات الفروق بينها .
- ٥ - قابلت « التلخيص » مع أصله « تيسير العزيز الحميد » ووثقت موطن النقل فيه ، معتمداً نسخة « دار الصميعي » ، ط الأولى ، بتحقيق الشيخ أسامة العتيبي .
- ٦ - عزوت الأحاديث والآثار لمخرجيها على وجه الاختصار .
- ٧ - قمت بضبط المتن بالشكل ، مع وضع علامات الترقيم والفواصل حسب الإمكان .
- ٨ - وضعت متن « التوحيد » في أعلى الصفحة ، رابطاً بينه وبين « التلخيص » بأرقام لجعل كل تعليق عند موضعه في المتن ؛ تقريباً لفهم المراد .
هذا ، وأسأل الله تعالى أن ينفع به ، وأن يتقبله ويجعله ذخراً في الآخرة ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .
والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

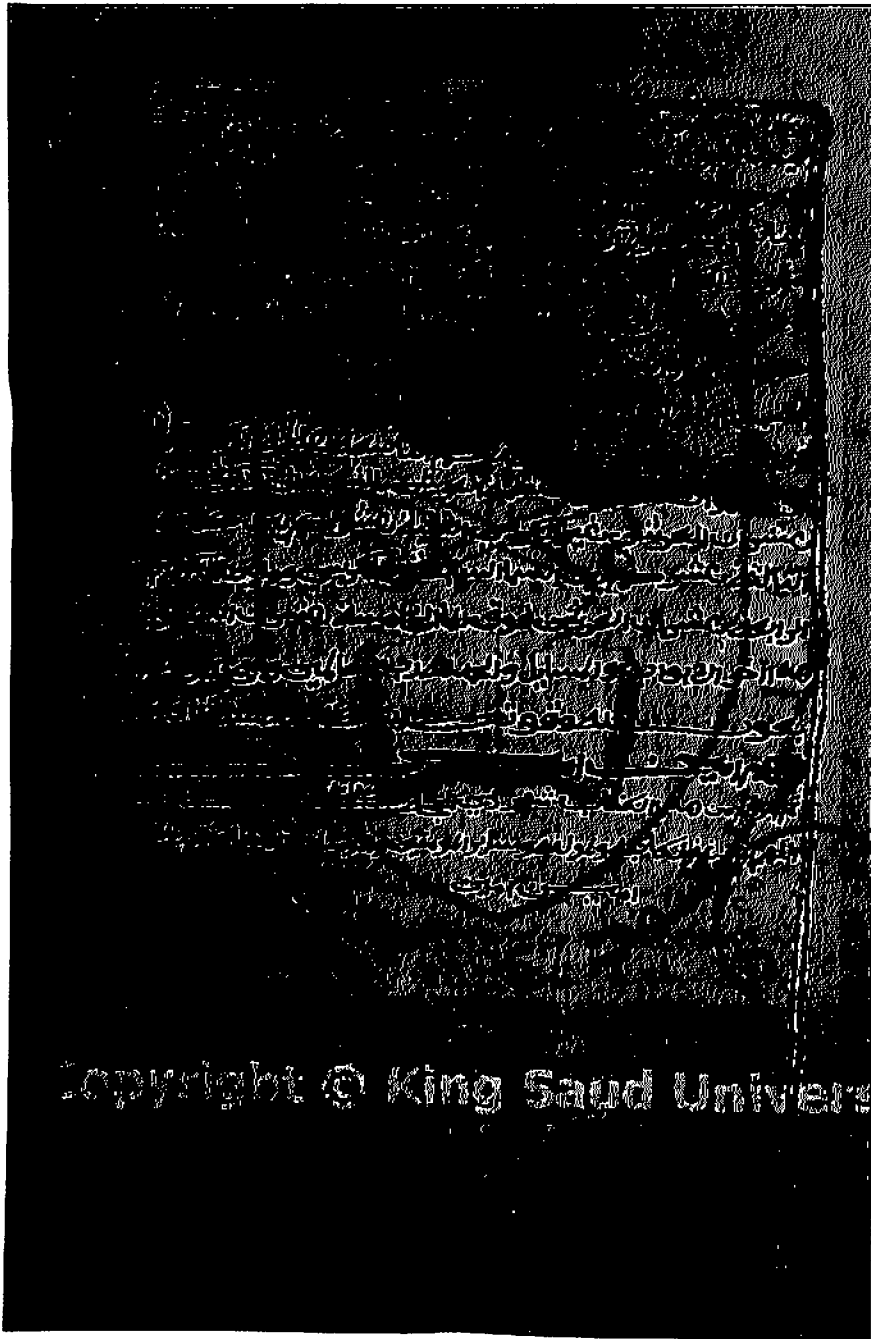
وكتبه

أحمد بن عبد العزيز الجماز

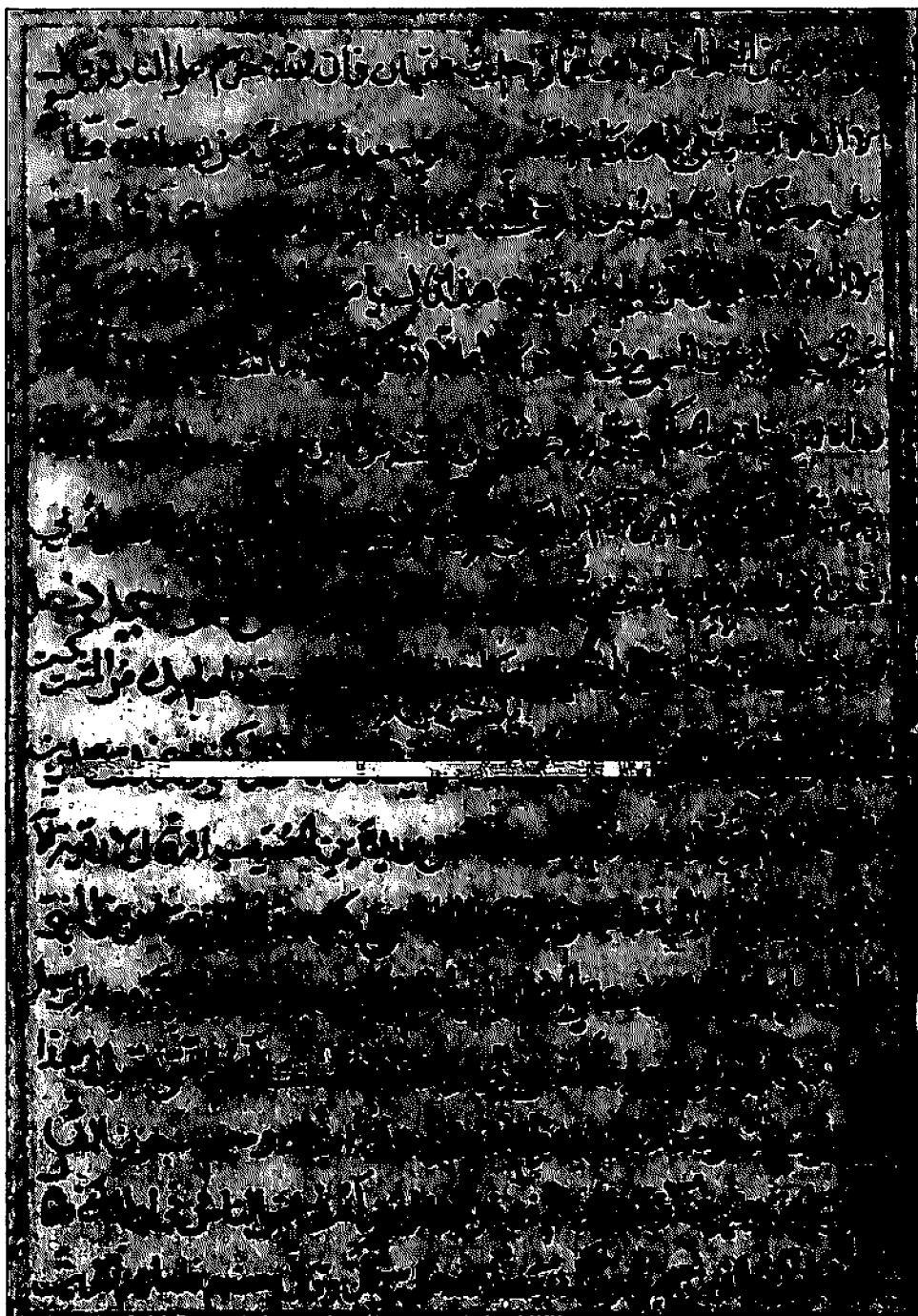
شقراء - السعودية

نماذج من صور المخطوطات

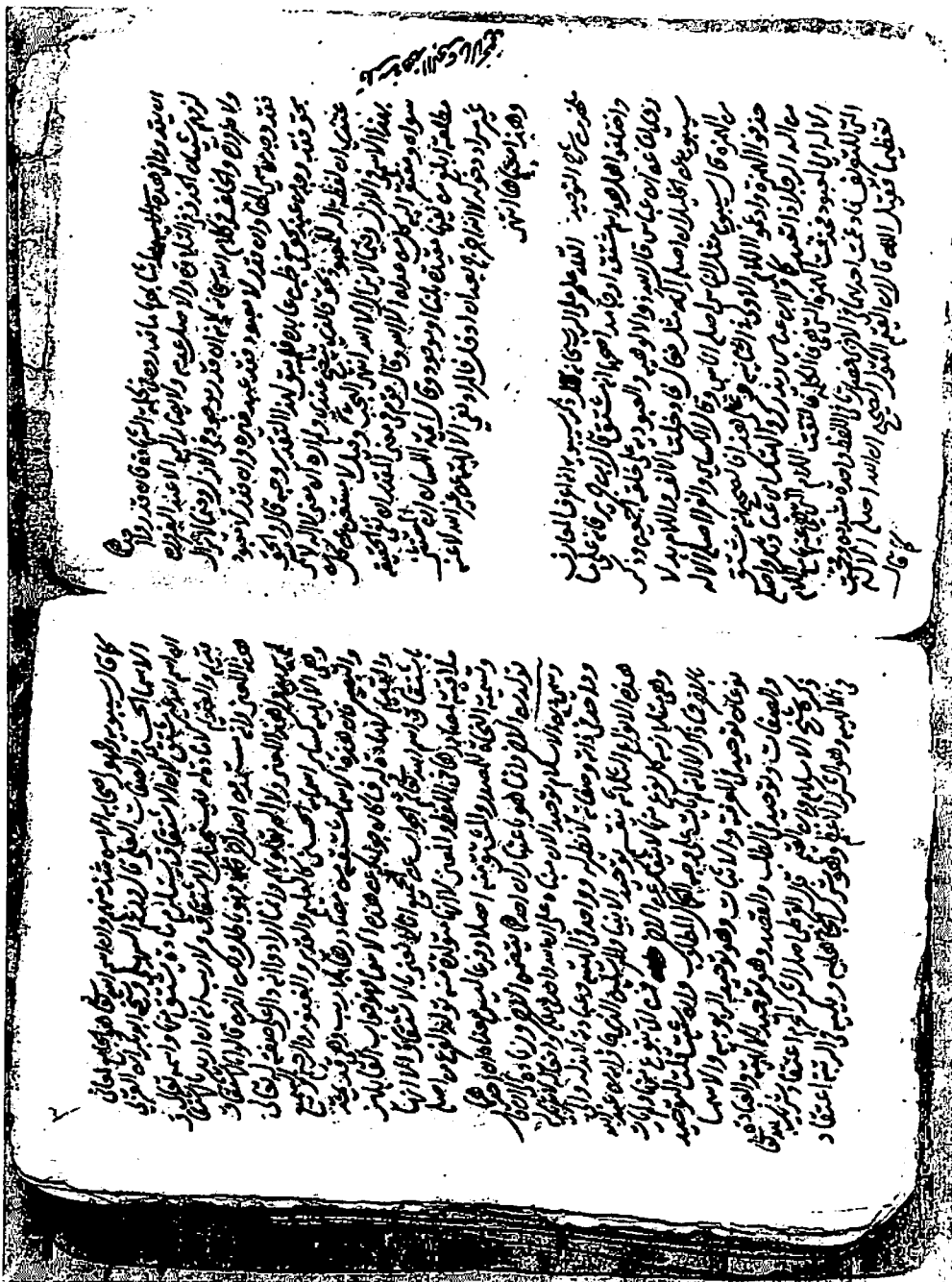
بسم الله الرحمن الرحيم
 يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود
 يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل
 يا أيها الذين آمنوا لا تمشوا في الأرض فسادا
 يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل
 يا أيها الذين آمنوا لا تمشوا في الأرض فسادا



الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)



الصفحة الأولى من النسخة (جـ)



الصفحة الأولى من الأصل

بِسْمِ اللَّهِ^(١) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) «اللَّهُ» : علم على الرب سبحانه . ذكر سيبويه أنه أعرف المعارف .
واختلفوا ، هل هو اسم مشتق أو جامد ؟ أصحابهما أنه مشتق .
قال ابن جرير : فإنه على ما روي لنا عن ابن عباس قال : الله ؛ ذو الألوهية
والعبودية على خلقه أجمعين^[١] .
وذكر سيبويه عن الخليل أن أصله «إله» مثل فعال ، فأدخلت الألف واللام
بدلاً من الهمزة . قال سيبويه : مثل الناس ، أصله أناس .
وقال الكسائي والفراء : أصله الإله ، حذفوا الهمزة ، وأدغموا اللام الأولى في
الثانية .

وعلى هذا فالصحيح انه مشتق من إله الرجل إذا تعبد ، كما قرأ ابن عباس
﴿وَيَذَرُكَ وَءَالِهَتَكَ﴾ [الأعراف: ١٢٧] أي : عبادتك^[٢] وأصله الإله ، أي :
المعبود ، فحذفت الهمزة التي هي فاء الكلمة ، فالتقت اللام التي هي عينها
مع اللام التي للتعريف ، فأدغمت إحداهما^[٣] في الأخرى ، فصارتا في
اللفظ واحدة مشددة ، وفخمت تعظيماً فقل : الله .

قال ابن القيم : القول الصحيح أن «الله» أصله الإله ، كما قال سيبويه
وجمهور أصحابه ، إلا من شذ منهم ، وإن اسم «الله» تعالى هو الجامع
لمعاني الأسماء الحسنى ، والصفات العلى .

[١] أخرجه ابن جرير الطبري (٥٤/١) .

[٢] أخرجه ابن جرير الطبري (٥٤/١) .

[٣] في الأصل : «أحدهما» .

كِتَابُ التَّوْحِيدِ^(١)

قال : وزعم السهيلي وشيخه أبو بكر بن العربي أن اسم « الله » غير مشتق ؛ لأن الاشتقاق يستلزم مادة يشتق منها ، واسمه تعالى قديم ، والقديم لا مادة له ، فيستحيل الاشتقاق .

ولا ريب أنه إن أريد بالاشتقاق هذا المعنى ، وأنه مستمد من أصل آخر ، فهو باطل ، ولكن الذين قالوا بالاشتقاق لم يريدوا هذا المعنى ، ولا ألم بقلوبهم ، وإنما أرادوا أنه دال على صفة له تعالى وهي الإلهية ، كسائر أسمائه الحسنى ، كالعليم ، والقدير ، والغفور ، والرحيم ، والسميع ، والبصير ، فإن هذه الأسماء مشتقة من مصادرها بلا ريب ، وهي قديمة ، والقديم لا مادة له . فما كان جوابكم عن هذه الأسماء فهو جواب القائلين باشتقاق اسم الله تعالى .

ثم الجواب عن الجميع : أنا لا نعني بالاشتقاق إلا أنها ملاقية لمصادرها في اللفظ والمعنى ، لا أنها متولدة منه تولد الفرع من أصله ، وتسمية النحاة للمصدر والمشتق منه أصلاً وفرعاً ليس معناه أن أحدهما تولد من الآخر ، وإنما هو باعتبار أن أحدهما يتضمن الآخر وزيادة ..^[١] .

(١) ... إلى أن قال^[٢] : وسمي دين الإسلام توحيداً ؛ لأن مبناه على أن الله واحد في ملكه وأفعاله لا شريك له ، وواحد في ذاته وصفاته لا نظير له ، وواحد

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٥) .

[٢] مراده : الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله ، وانظره في « تيسير العزيز الحميد » (١/١٢٠) ، (١٣٥/١) .

وقول الله تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١)

[الذاريات : ٥٦] .

في إلهيته وعبادته لا ند له . وإلى هذه الأنواع الثلاثة ينقسم توحيد الأنبياء والمرسلين الذين جاءوا به من عند الله ، وهي متلازمة كل نوع منها لا ينفك عن الآخر ، فمن أتى بنوع منها ولم يأت بالآخر ، فما ذاك إلا لأنه لم يأت به على وجه الكمال المطلوب .

وان شئت قلت التوحيد نوعان :

توحيد في المعرفة والإثبات ؛ وهو توحيد الربوبية والأسماء والصفات ، وتوحيد في الطلب والقصد ؛ وهو توحيد الإلهية والعبادة . ذكره شيخ الإسلام وابن القيم .

قال القرطبي : أصل الشرك المحرم اعتقاد شريك لله تعالى في الإلهية ، وهو الشرك الأعظم ، وهو شرك الجاهلية ، ويليه في الرتبة اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل ، وهو قول من قال : إن موجودًا ما غير الله تعالى يستقل بإحداث فعل وإيجاده وإن لم يعتقد كونه إلهًا . انتهى .

(١) وقوله سبحانه : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات : ٥٦] .

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه في الآية : إلا لآمرهم أن يعبدوني ، وأدعوهم إلى عبادتي^[١] .

وقال مجاهد : إلا لآمرهم وأنهاهم^[٢] . اختاره الزجاج ، وشيخ الإسلام ،

قال ويدل على هذا : قوله تعالى : ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ [القيامة : ٣٦] .

[١] ذكره البغوي (٧/٣٨٠) .

[٢] ذكره القرطبي (١٧/٥٦) .

وقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾^[١] [التَّحَلُّ: ٣٦] .

وقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾^[٢] الآية [الإِسْرَاءُ: ٢٣] .

قال الشافعي: لا يؤمر ولا ينهى . وقوله: ﴿قُلْ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا بَنِي اللَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الفرقان: ٢٢] أي: لولا عبادتكم إياه .

وهذا المعنى هو الذي قصد بالآية قطعاً، وهو الذي يفهمه جماهير المسلمين، ويحتجون بالآية عليه، ويقولون أن الله إنما خلقهم ليعبدوه العبادة الشرعية، وهي طاعته وطاعة رسله، لا ليعضوا حقه الذي خلقهم له .

قال^[٣]: وهذه الآية تشبه قوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتُكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤]، ثم قد يطاع وقد يعصى وكذلك ما خلقهم إلا للعبادة، ثم قد يعبدون وقد لا يعبدون وهو سبحانه لم يقل إنه فعل الأول - وهو خلقهم - ليفعل بهم كلهم الثاني - وهو عبادته - ولكن ذكر الأول ليفعلوا هم الثاني، فيكونوا هم الفاعلين له، فيحصل لهم بفعله سعادتهم، ويحصل ما يحبه ويرضاه منهم ولهم . انتهى^[٤] .

[١] في (ب): «الآية» .

[٢] في (ب): «الآيات» .

[٣] أي: شيخ الإسلام .

[٤] انظر «تيسير العزيز الحميد» (١/ ١٣٩، ١٤٠) .

وقوله : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾^[١] [الأنعام : ١٥١] .

وقوله : ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ الآية^[٢] [النساء : ٣٦] .
 قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ^[٣] : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلُهُ : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾^[٤] [الأنعام : ١٥١] . إِلَى قَوْلِهِ : ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾^[٥] الآية^(١) [الأنعام : ١٥٣] .

(١) قول ابن مسعود رضي الله عنه : من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ التي عليها خاتمه ، فليقرأ : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام : ١٥١] ، إلى قوله : ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ الآية [الأنعام : ١٥٣] .

قال بعضهم ما معناه : أي ؛ من أراد أن ينظر إلى الوصية التي كأنها كتبت وختم عليها ، ثم طويت فلم تغير ولم تبدل ، تشبيهاً لها بالكتاب الذي كتب ثم ختم عليه ، فلم يزد فيه ولم ينقص ، لا أن النبي ﷺ كتبها وختم عليها وأوصى بها ، فإن النبي ﷺ لم يوص إلا بكتاب الله تعالى ، كما قال فيما

[١] الآية ليست في (ب) .

[٢] في (ب) تقديم لهذه الآية بعد الآية الأولى في الباب .

[٣] أخرجه الترمذي (٣٠٧٠) .

[٤] في (ب) زيادة : « أن لا تشركوا به شيئاً » .

[٥] في (ب) زيادة : « فاتبعوه » .

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ ، فَقَالَ لِي ^[١] : « يَا مُعَاذُ ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ ؟ » ^(١) فَقُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « حَقُّ ^[٢] اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ

رواه مسلم : « وإني تارك فيكم ما إن استمسكتم به لن تضلوا : كتاب الله » ^[٣] .

وقد روى ابن أبي حاتم ، والحاكم وصححه ^[٤] عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله ﷺ : « أَيْكُمْ يَبَايَعُنِي عَلَى هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ ؟ » . ثم تلا قوله تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ [الأنعام : ١٥١] ، حتى فرغ من ثلاث الآيات ، ثم قال : « من وفى بهن فأجره على الله ، ومن انتقص منهن شيئاً فآدركه الله في الدنيا كانت عقوبته ، ومن أخره إلى الآخرة ، كان أمره إلى الله ، إن شاء آخذه وإن شاء عفا عنه » ^[٥] .

(١) وقال على قوله ﷺ : « أتدري ما حق العباد على الله ؟ » :

قال شيخ الإسلام كون المطيع يستحق الجزاء هو استحقاق إنعام وفضل ، ليس هو استحقاق مقابلة كما يستحق المخلوق على المخلوق ، فمن الناس من يقول : لا معنى للاستحقاق إلا أنه أخبر بذلك ، ووعد صدق ، ولكن أكثر الناس يثبتون استحقاقاً زائداً على هذا كما دل عليه الكتاب والسنة ،

[١] سقطت : « لي » من (ب) .

[٢] في (ب) : « فإن حق » .

[٣] أخرجه مسلم (١٢١٨) من حديث جابر بن عبد الله .

[٤] أخرجه ابن أبي حاتم (٨٠٧٧) ، والحاكم (٣٧٨/٢) ، وصححه ووافقه الذهبي .

[٥] « تيسير العزيز الحميد » (١/١٦٠ ، ١٦١) .

وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا^(١) . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ : « لَا تُبَشِّرُهُمْ

قال الله تعالى : ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الزوم : ٤٧] ، لكن أهل السنة يقولون : هو الذي كتب على نفسه الرحمة ، وأوجب هذا الحق على نفسه ، لم يوجبه عليه مخلوق .

والمعتزلة يدعون أنه واجب عليه بالقياس على الخلق ، وأن العباد هم الذين أطاعوه بدون أن يجعلهم مطيعين له ، وأنهم يستحقون الجزاء بدون أن يكون هو الموجب . وغلطوا في ذلك^[١] .

(١) قوله : « وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً » .

قال الخلدالي : تقديره : أن لا يعذب من يعبد ولا يشرك به شيئاً . والعبادة هي الإتيان بالأوامر ، والانتفاء عن المناهي ؛ لأن مجرد عدم الإشراك لا يقتضي نفي العذاب ، وقد علم ذلك من القرآن والأحاديث الواردة في تهديد الظالمين والعصاة .

وقال الحافظ ابن حجر : اقتصر على نفي الإشراك ؛ لأنه يستدعي التوحيد بالاعتضاء ، ويستدعي إثبات الرسالة بالزوم ؛ إذ من كذب رسول الله فقد كذب الله ، ومن كذب الله فهو مشرك ، وهو مثل قول القائل : من توضأ ، صحت صلاته . أي : مع سائر الشروط . فالمراد : من مات حال كونه مؤمناً بجميع ما يجب الإيمان به . انتهى^[٢] .

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/١٦٣) .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١/١٦٥) .

فَيَتَّكِلُوا». أخرجاه في الصَّحِيحِينَ^[١].



[١] أخرج البخاري (٢٧٠١)، ومسلم (٣٠).

بَابُ

فَضْلُ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

وقول الله تعالى : ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [١] [الأنعام : ٨٢] .

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ^(١) وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ

(١) نصوص العلماء في معنى « الإله » :

قال ابن عباس : الله ؛ ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين [٢] .
وقال ابن هبيرة في « الإفصاح » : قوله : شهادة أن لا إله إلا الله ؛ يقتضي أن يكون الشاهد عالمًا بأن لا إله إلا الله ، كما قال عز وجل : ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد : ١٩] ، وينبغي أن يكون الناطق بها شاهدًا فيها ، فقد قال الله ما أوضح به أن الشاهد بالحق إذا لم يكن عالمًا بما شهد به فإنه غير بالغ من الصدق به مع من شهد من ذلك [٣] بما يعلمه في قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف : ٨٦] .
قال : واسم الله تعالى مرتفع بعد إلا ؛ من حيث إنه الواجب له الإلهية ، فلا يستحقها غيره سبحانه - قال - : واقتضى الإقرار بها أن تعلم أن كل ما فيه

[١] في (ب) : « .. ولم يلبسوا إيمانهم بظلم . الآية » .

[٢] أخرجه ابن جرير الطبري : (٥٤/١) .

[٣] في الأصل : « من شهد لك » .

أمارة للحدث فانه لا يكون إلها ، فإذا قلت : لا إله إلا الله ، فقد اشتمل نطقك هذا على أن ما سوى الله ليس بإله ، فيلزمك إفراده سبحانه بذلك وحده .

قال : وجملة الفائدة في ذلك أن تعلم أن هذه الكلمة هي مشتملة على الكفر بالطاغوت والإيمان بالله ، فانك لما نفيت الإلهية وأثبتت الإيجاب لله كنت ممن كفر بالطاغوت وآمن بالله .

وقال أبو عبد الله القرطبي في التفسير : لا إله إلا هو . أي : لا معبود إلا هو . وقال الزمخشري : « الإله » من أسماء الأجناس ، كالرجل والفرس ، اسم يقع على كل معبود بحق أو يبطل ، ثم غلب على المعبود بحق . وقال شيخ الإسلام : « الإله » هو المعبود المطاع .

وقال ابن القيم : « الإله » : هو الذي تأله القلوب ؛ محبة وإجلالاً ، وإنابة وإكراماً ، وتعظيمًا وذلاً ، وخضوعًا وخوفًا ، ورجاءً وتوكلًا .

وقال ابن رجب : « الإله » : هو الذي يطاع فلا يعصى ؛ هيبة له وإجلالاً ، ومحبة وخوفًا ، ورجاءً وتوكلًا عليه ، وسؤالاً منه ودعاء له ولا يصلح ذلك كله إلا لله ، فمن أشرك مخلوقًا في شيء من هذه الأمور التي هي من خصائص الإلهية ، كان ذلك قدحًا في إخلاصه في قول : لا إله إلا الله ، ونقصًا في توحيده ، وكان فيه من عبودية المخلوق بحسب ما فيه من ذلك ، وهذا كله من فروع الشرك .

وقال البقاعي : لا إله إلا الله . أي : انتفى انتفاءً عظيمًا أن يكون معبود بحق غير الملك الأعظم . فإن هذا العلم هو أعظم الذكرى المنجية من أهوال

وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ^(١)، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ،

الساعة، وإنما يكون علمًا إذا كان نافعًا، وإنما يكون نافعًا إذا كان مع^[١] الإذعان والعمل بما تقتضيه، وإلا فهو جهل صرف.

وقال الطيبي: «الإله»: فعال بمعنى مفعول، كالكتاب بمعنى المكتوب، من أله إلهة، أي: عبد عبادة.

(١) قوله ﷺ في عيسى: «وروح منه».

قال أبي بن كعب: عيسى روح من الأرواح التي خلقها الله عز وجل، واستنطقها بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] بعثه الله إلى مريم، فدخل فيها. رواه عبد بن حميد، وعبد الله بن أحمد في زوائد «المسند»، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وغيرهم^[٢].

وقال أبو روق: «وروح منه» أي: نفخة منه، إذ هي من جبريل بأمره. وسمي روحًا؛ لأنه حدث من نفخة جبريل.

وقال الإمام أحمد: «وروح منه» يقول: من أمره كان الروح فيه، كقوله ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ [الباقية: ١٣] يقول: من أمره.

وقال شيخ الإسلام: المضاف إلى الله تعالى إذا كان معنى لا يقوم بنفسه ولا بغيره من المخلوقات، وجب أن يكون صفة لله تعالى قائمًا به، وامتنع أن يكون إضافته إضافة مخلوق مربوب. وإن كان المضاف عينًا قائمة بنفسها،

[١] سقطت: «مع» من الأصل.

[٢] أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٣٥/٥)، وابن جرير (٣٦/٦).

أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ^(١) . أخرجاه^[١] .

كعيسى وجبريل - عليهما السلام - وأرواح بني آدم ، امتنع أن تكون صفة لله تعالى ؛ لأن ما قام بنفسه لا يكون صفة لغيره ، لكن الأعيان المضافة إلى الله على وجهين :

أحدهما : أن تضاف إليه لكونه خلقها وأبدعها ، فهذا شامل لجميع المخلوقات ، كقولهم : سماء الله ، وأرض الله . ومن هذا الباب فجميع المخلوقين عبيد الله ، وجميع المال مال الله ، وجميع البيوت والنوق لله . الوجه الثاني : أن يضاف إليه لما خصه به من معنى يحبه ويأمر به ويرضاه ، كما خص البيت العتيق بعبادة فيه لا تكون في غيره ، وكما يقال عن مال الفيء والخمس : مال الله ورسوله ومن هذا الوجه فعباد الله هم الذين عبدوه وأطاعوه ، فهذه إضافة تتضمن ألوهيته وشرعه ودينه ، وتلك إضافة تتضمن ربوبيته وخلقته^[٢] .

(١) قوله ﷺ : « أدخله الله الجنة على ما كان من العمل » . وفي رواية : « على ما كان عليه من عمل » . وفي رواية : « أدخله الله الجنة من أي أبواب الجنة الثمانية شاء »^[٣] .

قال القاضي عياض : وما ورد في حديث عبادة يكون خصوصاً لمن قال ما ذكره ﷺ وقرن بالشهادتين حقيقة الإيمان والتوحيد الذي ورد في حديثه . فيكون له من الأجر ما يرجح على سيئاته ، ويوجب له المغفرة والرحمة

[١] أخرجه البخاري (٣٤٣٥) ، ومسلم (٢٨) .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١/ ١٩٠ ، ١٩١) .

[٣] أخرج هذه الرواية البخاري (٣٤٣٥) .

ولهما^[١] في حديث عَثْبَانَ : « فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛ يَتَّغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ^(١) » .

ودخول الجنة لأول وهلة^[٢] .

(١) قوله ﷺ : « فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛ يَتَّغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ » .

قال شيخ الإسلام في هذا الحديث ونحوه : إنما هذا فيمن قالها ومات عليها ، كما جاءت مقيدة ، وقالها خالصاً من قلبه ، مستيقناً بها قلبه ، غير شاك فيها ، بصدق ويقين ، فإن حقيقة التوحيد انجذاب الروح إلى الله جملة . فمن شهد أن لا إله إلا الله ؛ خالصاً من قلبه ، دخل الجنة ؛ لأن الإخلاص هو انجذاب القلب إلى الله تعالى ؛ بأن يتوب من الذنوب توبة نصوحاً ، فإذا مات على تلك الحال ، نال ذلك .

فانه قد تواترت الأحاديث بأنه يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله . وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ، وما يزن خردلة ، وما يزن ذرة . وتواترت بأن كثيراً ممن يقول : لا إله إلا الله . يدخل النار ثم يخرج منها . وتواترت بأن الله حرم على النار أن تأكل أثر السجود من ابن آدم ، فهؤلاء كانوا يصلون ويسجدون لله .

وتواترت بأنه يحرم على النار من قال : لا إله إلا الله ، ومن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، لكن جاءت مقيدة بالقيود الثقيلة .

[١] أخرجه البخاري (٤٢٥) ، ومسلم (٣٣) .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١٩٣/١) .

وأكثر من يقولها لا يعرف الإخلاص ، ولا اليقين . ومن لا يعرف ذلك يخشى عليه^[١] أن يفتن عنها عند الموت ، فيحال بينه وبينها . وأكثر من يقولها إنما يقولها تقليدًا أو عادة ولم يخالط الإيمان بشاشة قلبه . وغالب من يفتن عند الموت وفي القبور أمثال هؤلاء ، كما في الحديث : « سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته »^[٢] .

وحينئذ فلا منافاة بين الأحاديث ، فإنه إذا قالها بإخلاص ويقين تام ، لم يكن في هذه الحال مصرًا على ذنب أصلاً ، فإن كمال إخلاصه ويقينه يوجب أن يكون الله أحب إليه من كل شيء ، فإذا لا يبقى في قلبه إرادة لما حرم الله ، ولا كراهة لما أمر الله .

وهذا هو الذي يحرم على النار ، وإن كانت له ذنوب قبل ذلك . فإن هذا الإيمان ، وهذه التوبة ، وهذا الإخلاص ، وهذه المحبة ، وهذا اليقين ، لا يتركن له ذنبا إلا محي كما يمحو^[٣] الليل النهار .

فإذا قالها على وجه الكمال المانع من الشرك الأكبر والأصغر ، فهذا غير مصر على ذنب أصلاً ، فيغفر له ويحرم على النار .

وإن قالها على وجه خلص به من الشرك الأكبر دون الأصغر ، ولم يأت بعدها بما يناقض ذلك ، فهذه الحسنة لا يقاومها شيء من السيئات ، فيرجح بها ميزان الحسنات ، كما في حديث البطاقة ، فيحرم على النار ، ولكن

[١] في الأصل : « له يخشى عليه » .

[٢] أخرجه البخاري (٨٦) ، ومسلم (٩٠٥) من حديث أسماء .

[٣] في الأصل : « يمحى » .

تنقص درجته في الجنة بقدر ذنوبه .

وهذا بخلاف من رجحت سيئاته على حسناته ومات مصرًا على ذلك ، فإنه يستوجب النار ، وإن قال لا إله إلا الله ، وخلص بها من الشرك الأكبر ، لكنه لم يمت على ذلك ، بل أتى بعد ذلك بسيئات^[١] رجحت على حسنة توحيده ، فإنه في حال قولها كان مخلصًا ، لكنه أتى بذنوب أوهنت ذلك التوحيد والإخلاص فأضعفته ، وقويت نار الذنوب حتى أحرقت ذلك .
بخلاف المخلص المستيقن ، فإن حسناته لا تكون إلا راجحة على سيئاته ، ولا يكون مصرًا على سيئة ، فإن مات على ذلك دخل الجنة .

وإنما يخاف على المخلص أن يأتي بسيئات راجحة ، فيضعف إيمانه ، فلا يقولها بإخلاص ويقين مانع من جميع السيئات . ويخشى عليه من الشرك الأكبر والأصغر ، فإن سلم من الأكبر بقي معه من الأصغر^[٢] ، فيضيف إلى ذلك سيئات تنضم إلى هذا الشرك ، فيرجح جانب السيئات . فإن السيئات تضعف الإيمان واليقين ، فيضعف بذلك قول : لا إله إلا الله ، فيمتنع الإخلاص في القلب ، فيصير المتكلم بها كالهاذي أو النائم ، أو من يحسن صوته بآية من القرآن من غير ذوق طعم ولا حلاوة . فهؤلاء لم يقولوها بكمال الصدق واليقين ، بل يأتون بعدها بسيئات تنقص ذلك الصدق واليقين ، بل يقولونها من غير يقين وصدق ، ويموتون على ذلك ، ولهم

[١] في الأصل : « بسيئة » .

[٢] في الأصل : « من الأصغر أو الأصغر » .

سيئات كثيرة تمنعهم من دخول الجنة .

وإذا كثرت الذنوب ثقل على اللسان قولها ، وقسي القلب عن قولها ، وكره العمل الصالح ، وثقل عليه سماع القرآن ، واستبشر بذكر غيره ، واطمأن إلى الباطل ، واستحلى الرفث ومخالطة أهل الغفلة ، وكره مخالطة أهل الحق . فمثل هذا إذا قالها قال بلسانه ما ليس في قلبه ، وبفيه ما لا يصدقه عمله ، كما قال الحسن : ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ، ولكن ما وقر في القلب وصدقه الأعمال ، فمن قال خيرًا وعمل خيرًا ، قبل منه ، ومن قال شرًا وعمل شرًا^[١] لم يقبل منه .

فمن قال : لا إله إلا الله ، ولم يقم بموجبها ، بل اكتسب مع ذلك ذنوبًا وسيئات ، وكان صادقًا في قولها ، موقنًا بها ، لكن ذنوبه أضعاف أضعاف صدقه ويقينه ، وانضاف إلى ذلك الشرك الأصغر العملي ، رجحت هذه الأشياء على هذه الحسنه ، ومات مصرًا على الذنوب .

بخلاف من يقولها بيقين وصدق تام ، فإنه لا يموت مصرًا على الذنوب ؛ إما أن لا يكون مصرًا على سيئة أصلاً ، أو يكون توحيد المتضمن لصدقه ويقينه رجح حسناته .

والذين يدخلون النار ممن يقولها قد فاتهم أحد هذين الشرطين : إما أنهم لم يقولوها بالصدق واليقين التامين المنافيين للسيئات ، أو لرجحان السيئات .

[١] علق الشيخ أبا بطين بخطه في الهامش : « الظاهر : ومن قال خيرًا وعمل شرًا ... إلخ » .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَالَ مُوسَى : يَا رَبِّ ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ ، وَأَدْعُوكَ بِهِ ^(١) . قَالَ : قُلْ يَا مُوسَى : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ : يَا رَبِّ ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا . قَالَ : يَا مُوسَى ، لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَغَايِرُهُنَّ - غَيْرِي - وَالْأَرْضِينَ ^(٢) السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » . رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ ، وَالْحَاكِمُ ، وَصَحَّحَهُ ^(٣) .
وَلِلترمذِيِّ ، وَحَسَنَهُ ^(٤) عَنْ أَنَسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

أَوْ قَالُوهَا وَاکْتَسَبُوا بَعْدَ ذَلِكَ سَيِّئَاتٍ رَجَحَتْ عَلَى حَسَنَاتِهِمْ ، ثُمَّ ضَعَفَ لَذَلِكَ صَدَقَهُمْ وَيَقِينُهُمْ ، ثُمَّ لَمْ يَقُولُوهَا بَعْدَ ذَلِكَ بِصَدَقَ وَيَقِينُ تَامَ ؛ لِأَنَّ الذُّنُوبَ قَدْ أَضَعَفَتْ ذَلِكَ الصَّدَقَ وَالْيَقِينَ مِنْ قُلُوبِهِمْ . فَقُولُهَا مِنْ مِثْلِ هَؤُلَاءِ لَا يَقْوَى عَلَى مَحْوِ السَّيِّئَاتِ ، بَلْ تَرْجَحُ سَيِّئَاتُهُمْ عَلَى حَسَنَاتِهِمْ . انْتَهَى .
وَقِيلَ لِلْحَسَنِ : إِنْ نَاسًا يَقُولُونَ : مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ . فَقَالَ : مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَأَدَّى حَقَّهَا وَفَرَضَهَا ، دَخَلَ الْجَنَّةَ . وَنَحْوَهُ قَوْلُ وَهَبِ بْنِ مَنْبِهٍ ^(٥) .

- (١) وَقَوْلُ مُوسَى ﷺ : « عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ ، وَأَدْعُوكَ بِهِ » .
بِرَفْعِ « أَذْكُرُكَ » خَبَرِ مُبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ : أَنَا أَذْكُرُكَ ^(٥) .

[١] فِي (أ) : « وَالْأَرْضُونَ » .

[٢] أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٦٢١٨) ، وَالْحَاكِمُ (٧١٨/١) .

[٣] أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٤٠) .

[٤] « تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ » (١٩٤/١ - ١٩٩) .

[٥] « تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ » (٢٠٢/١) .

« قَالَ اللَّهُ^[١] : يَا ابْنَ آدَمَ ؛ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا ، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً^(١) . »

(١) قال ابن رجب : من جاء مع التوحيد بقرباب الأرض خطايا لقيه الله بقربابها مغفرة ، لكن هذا مع مشيئة الله عز وجل ، فإن شاء غفر له ، وإن شاء واخذه بذنوبه ثم كان عاقبته أن لا يخلد في النار ، بل يخرج منها ، ثم يدخل الجنة . فإن كمل توحيد العبد وإخلاصه لله تعالى فيه ، وقام بشروطه بقلبه ولسانه وجوارحه ، أو بقلبه ولسانه عند الموت ، أوجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها ، ومنعه من دخول النار بالكلية .

فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه ، أخرجت منه كل ما سوى الله ؛ محبة وتعظيما ، وإجلالاً ومهابة ، وخشية وتوكلًا . وحينئذ تحرق ذنوبه وخطاياها كلها ، وإن كان مثل زبد البحر ، وربما قلبتها حسنات . فإن هذا التوحيد هو الإكسير الأعظم ، فلو وضع منه ذرة على جبال الذنوب والخطايا لقلبها حسنات .

وقال شيخ الإسلام : الشرك نوعان ؛ أكبر ، وأصغر . فمن خلص منهما وجبت له الجنة ، ومن مات على الأكبر وجبت له النار . ومن خلص من الأكبر وحصل له بعض الأصغر مع حسنات راجحة على ذنوبه دخل الجنة ، فإن تلك الحسنات توحيد كثير مع يسير من الشرك الأصغر . ومن خلص من الأكبر ولكن كثر الأصغر حتى رجحت به سيئاته ، دخل النار . فالشرك يؤخذ به العبد إذا كان أكبر ، أو كان كثيرا أصغر . والأصغر القليل في جانب الإخلاص الكثير لا يؤخذ به . انتهى^[٢] .

[١] في (ج) : قال الله تعالى .

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/ ٢١٠ ، ٢١١) .

بَابُ

مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وقال تعالى^[١]: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الشحل: ١٢٠].

وقال^[٢]: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٩].

عن حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكُوكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ^[٣]: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنِ أَوْ حُمَةِ^(١)». فَقَالَ^[٤]: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ

(١) قوله: عن بريدة: «لا رقية إلا من عين أو حمة».

وقد رواه أحمد، وابن ماجه عنه مرفوعاً^[٥]. ورواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، عن عمران بن حصين مرفوعاً^[٦].

[١] في (ب): «وقوله تعالى».

[٢] في (ب): «وقوله».

[٣] في (ب): «قلت».

[٤] في (ج): «قال».

[٤] أخرجه أحمد (٢٧١/١)، وابن ماجه (٣٥١٣). وعند أحمد موقوف.

[٥] أخرجه أحمد (٤٣٦/٤)، وأبو داود (٣٨٨٤)، والترمذي (٢٠٥٧).

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « غُرِصْتُ عَلَى الْأُمَمِ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ؛ إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي ^(١) ، فَقِيلَ لِي : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ ^[١] لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ . ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ . فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلَئِكَ ^[٢] ،

العين : إصابة العائن غيره بعينه .

والحمة - بضم الحاء وتخفيف الميم - : سم العقرب وشبهها .

قال الخطابي : ومعنى الحديث : لا رقية أشفى أو أولى من رقية العين والحمة . وقد رقى النبي ﷺ ورقى ^[٣] .

(١) قوله ﷺ : « ظننت أنهم أمتي » .

استشكل الإسماعيلي كونه ﷺ لم يعرف أمته ، حتى ظن أنهم أمة موسى ، عليه السلام ، وقد ثبت من حديث أبي هريرة : كيف تعرف من لم تر من أمتك ؟ فقال : « إنهم غر محجلون من أثر الوضوء » ^[٤] .

وأجاب بأن الأشخاص التي رآها في الأفق لا يدرك منها إلا الكثرة من غير تمييز لأعيانهم ، وأما ما في حديث أبي هريرة فمحمول على ما إذا قربوا منه ^[٥] .

[١] في (أ) : « قيل » .

[١] في (ب) : « ذلك » .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/٢٢٣ ، ٢٢٤) .

[٤] أخرجه مسلم (٢٤٩) .

[٥] « تيسير العزيز الحميد » (١/٢٢٦) .

فَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ ، فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا^[١] ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ^[٢] : « هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ^(١) ، وَلَا

(١) قوله : « هم الذين لا يسترقون » .

وفي رواية لمسلم : « هم الذين لا يرقون ، ولا يسترقون » .

قال شيخ الإسلام : هذه الزيادة وهم من الراوي ، لم يقل النبي ﷺ : « لا يرقون » ؛ لأن الراقي محسن إلى أخيه ؛ وقد قال النبي ﷺ وقد سُئِلَ عن الرقي : « من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه »^[٣] ، وقال : « لا بأس بالرقي ما لم تكن شركًا »^[٤] .

وأيضًا ، فقد رقى جبريل النبي ﷺ^[٥] ، ورقى النبي ﷺ أصحابه^[٦] .

قال : والفرق بين الراقي والمسترقي : أن المسترقي سائل مستعط ملتفت إلى غير الله بقلبه ، والراقي محسن .

قال : وإنما المراد وصف السبعين ألفاً بتمام التوكل ، فلا يسألون غيرهم أن يرقىهم ، ولا يكويهم ، ولا يتطيرون . وكذا قال ابن القيم^[٧] .

[١] في (ب) تقديم الجملة الثانية : « فلعلهم الذين ولدوا ... » على الجملة الأولى .

[٢] في (ب) : « فقال لهم » .

[٣] أخرجه مسلم (٢١٩٩) من حديث جابر .

[٤] أخرجه مسلم (٢٢٠٠) من حديث عوف بن مالك .

[٥] أخرجه مسلم (٢١٨٦) من حديث أبي سعيد .

[٦] أخرجه البخاري (٥٧٤٣) ، ومسلم (٢١٩٤) من حديث عائشة .

[٧] « تيسير العزيز الحميد » (٢٣٠/١) .

يَكْتُمُونَ^(١)، وَلَا يَتَطَهَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ^(٢)». فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ

(١) وقال ابن القيم بعد ذكر ما ورد في الكي من الأحاديث : فقد تضمنت أحاديث الكي أربعة أمور :
أحدها : فعله .

والثاني : عدم محبته له .

والثالث : الثناء على من تركه .

والرابع : النهي عنه .

ولا تعارض بينها بحمد الله ، فإن فعله له يدل على جوازه ، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه ، وأما الثناء على تاركه ، فيدل على أن تركه أولى وأفضل ، وأما النهي عنه ، فعلى سبيل الاختيار والكرامة . انتهى^[١] .

(٢) وقد اختلف العلماء في التداوي ، هل هو مباح وتركه أفضل ، أو مستحب ، أو واجب ؟ .

فالمشهور عن أحمد الأول ؛ لهذا الحديث وما في معناه .

والمشهور عند الشافعية الثاني . حتى ذكر النووي في « شرح مسلم » أنه مذهبهم ومذهب جمهور السلف وعامة الخلف . واختاره ابن هبيرة .

قال : ومذهب أبي حنيفة أنه يؤكد حتى يداني به الوجوب .

قال : ومذهب مالك أنه يستوي فعله وتركه ، فإنه قال : لا بأس بالتداوي ولا بأس بتركه . قال شيخ الإسلام : ليس بواجب عند جماهير الأئمة ، إنما أوجبه طائفة قليلة من أصحاب الشافعي وأحمد . انتهى^[٢] .

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/٢٣٣) .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١/٢٣٦) .

مُخَصَّنٍ ، فَقَالَ : اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ^[١] : « أَنْتَ مِنْهُمْ » . ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ ، فَقَالَ : اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ : « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ^(١) » .



(١) قوله : « سبقك بها عكاشة » .

قال ابن بطال : معنى قوله : « سبقك » أي : إلى إحراز هذه الصفات ، وهي التوكل ، وعدم التطير وما ذكر معه . وعدل عن قوله : « لست منهم » ، أو « لست على أخلاقهم » ؛ تلطفاً بأصحابه وحسن أدب معهم . وقال القرطبي : لم يكن عند الثاني من الأحوال ما كان عند عكاشة ، فلذلك لم يجب ؛ إذ لو أجابه لجاز أن يطلب ذلك كل من كان حاضراً فيتسلسل الأمر ، فسد الباب بقوله ذلك^[٢] .

[١] في (ج) : « قال » .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١/٢٣٨) .

بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشُّرْكِ

وقولُ الله تعالى^[١]: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^[٢] [النساء: ٤٨، ١١٦].

وقال الخليل عليه السلام: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَتَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

وفي الحديث: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: الشُّرْكَ الْأَصْغَرُ»، فسئِلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ»^[٣].

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ». رواه البخاري^[٤].

ولمسليم عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»^[٥].



[١] في (أ) (ج): «وقول الله عز وجل».

[٢] في (أ): «إن الله لا يغفر أن يشرك به. الآية».

[٣] أخرجه أحمد (٤٢٨/٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٣٣/٥) من حديث محمود بن لبيد.

[٤] أخرجه البخاري (٤٤٩٧).

[٥] أخرجه مسلم (٩٣).

بَابُ

الدُّعَاءُ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وقول الله تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾ الآية

[يوسف : ١٠٨] .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ : « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وفي رواية : « إِلَى أَنْ يُوحِدُوا اللَّهَ » - فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ^(١) ، فَإِنْ هُمْ

(١) قوله ﷺ في حديث معاذ : « فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات .. إلخ » .

استدل به على أن الكفار غير مخاطبين بفروع الإسلام ؛ حيث دعاهم أولاً إلى التوحيد فقط ، ثم دعوا إلى العمل ، ورتب ذلك بالفاء . وأيضاً فإن قوله : « فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ » . يفهم منه أنهم لو لم يطيعوا لم يجب عليهم شيء .

قال النووي وهذا الاستدلال ضعيف ، فإن المراد : أعلمهم أنهم مطالبون بالصلوات وغيرها في الدنيا ، والمطالبة في الدنيا لا تكون إلا بعد الإسلام ، ولا يلزم من ذلك أن لا يكونوا مخاطبين بها ، ويزاد في عذابهم بسببها في الآخرة .

ثم قال : واعلم أن المختار أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة المأمور به

أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ ^(١) . أَخْرَجَاهُ ^[١] .

ولهما عن سهل بن سعد ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ : « لَا أُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ » . فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُنَّ لَيْلَتَهُمْ : أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا ؟ فَلَمَّا أَصْبَحُوا ، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا . فَقَالَ : « أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؟ »

والمنهي عنه ، هذا قول المحققين والأكثرين ^[٢] .

(١) قوله : « واتق دعوة المظلوم ، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب » .

قوله : « فإنه » أي : الشأن « ليس بينها وبين الله حجاب » أي : لا تحجب عن الله ، بل ترفع إليه فيقبلها وإن كان عاصيا ، كما في حديث أبي هريرة عند أحمد مرفوعا : « دعوة المظلوم مستجابة ، وإن كان فاجرا ففجوره على نفسه » ^[٣] . قال الحافظ ابن حجر : إسناده حسن .

وقال أبو بكر بن العربي : هذا وإن كان مطلقا فهو مقيد بالحديث الآخر أن الداعي على ثلاث مراتب : إما أن يعجل له ما طلب ، وإما أن يدخر له أفضل منه ، وإما أن يدفع عنه من السوء مثله ^[٤] .

[١] أخرجه البخاري (٤٣٤٧) ، ومسلم (١٩) .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١/٢٦٣ ، ٢٦٤) .

[٣] أخرجه أحمد (٣٦٧/٢) ، والطبراني في « الدعاء » (١/٣٩٣) .

[٤] « تيسير العزيز الحميد » (١/٢٦٦) .

فَقِيلَ : هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، فَأَرْسَلُوا^[١] إِلَيْهِ ، فَأُتِيَ بِهِ ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ ، وَدَعَا لَهُ ، فَبَرَأَ^(١) ، كَأَن لَّمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَّةَ ، وَقَالَ^[٢] : « انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ^(٢) ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى^[٣] فِيهِ ، فَوَاللَّهِ لَأَنَّ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا ، خَيْرٌ لَّكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ^[٤] .
يَدُوكُونَ : أَي يَخُوضُونَ .



- (١) قوله في حديث علي : « فبصق في عينيه » أي : تفل « ودعا له فبرأ » . بفتح الراء والهمزة ، بوزن : ضرب ، ويجوز الكسر بوزن علم^[٥] .
(٢) وقوله : « انفذ » هو بضم الفاء ، أي : امض لوجهك . و« رسلك » بكسر الراء وسكون السين ، أي : على رفقتك ولينك من غير عجلة^[٦] .

[١] في (ب) : « فأرسل » .

[٢] في (ج) : « فقال » .

[٣] « تعالى » ليست في (ب) .

[٤] أخرجه البخاري (٣٧٠١) ، ومسلم (٢٤٠٦) .

[٥] « تيسير العزيز الحميد » (٢٧٤/١) .

[٦] « تيسير العزيز الحميد » (٢٧٥/١) .

بَابُ

تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وقول الله تعالى ^[١]: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ الآية ^[٢] [الإسراء: ٥٧] .

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ الآية ^[٣] [الزخرف: ٢٦ - ٢٨] .

وقوله: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ الآية [التوبة: ٣١] .

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ الآية ^[٤] [البقرة: ١٦٥] .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِن دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُهُ» ^(١)، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» ^[٥] .

(١) قال الخطابي في قوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله»:

[١] في (أ): «وقوله تعالى» .

[٢] في (أ) ذكر الآية بتمامها .

[٣] في (أ) ذكر الآية بتمامها .

[٤] في (أ) «... كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله» الآية . وفي (ب) لم تذكر الآية .

[٥] أخرجه مسلم (٢٣) من حديث طارق بن أشيم الأشجعي .

وَشَرِّحْ هَذِهِ التَّرْجَمَةَ : مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ .



معلوم أن المراد بهذا أهل الأوثان دون أهل الكتاب ؛ لأنهم يقولون لا إله إلا الله ، ثم يقاتلون ، ولا يرفع عنهم السيف .

وقال القاضي عياض : اختصاص عصم النفس والمال بمن قال : لا إله إلا الله تعبير عن الإجابة إلى الإيمان ، وأن المراد بذلك مشركو العرب ، وأهل الأوثان ، ومن لا يوحد ، وهم كانوا أول من دعي إلى الإسلام ، وقوتل عليه . فأما غيرهم ممن يقر بالتوحيد ، فلا يكتفى في عصمته بقول : لا إله إلا الله ؛ إذ كان يقولها في كفره ، وهي من اعتقاده ؛ فلذلك جاء في الحديث الآخر : « وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة »^[١] .

وقال النووي : لا بد مع هذا من الإيمان بجميع ما جاء به رسول الله ﷺ ، كما جاء في الرواية الأخرى : « ويؤمنوا بي وبما جئت به » .

وقال شيخ الإسلام لما سُئل عن قتال التتار مع التمسك بالشهادتين ، ولما زعموا من اتباع أصل الإسلام ، فقال : كل طائفة ممتنعة من التزام شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة - من هؤلاء أو غيرهم - فإنه يجب قتالهم حتى يلتزموا شرائعه ، وإن كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين وملتزمين بعض شرائعه ، كما قاتل أبو بكر والصحابه رضي الله عنهم مانعي الزكاة . وعلى ذلك اتفق الفقهاء بعدهم .

[١] جاء في الهامش بخط الشيخ ما نصه : « قال الحلبي : ولو قال اليهودي : لا إله إلا الله ، وكان يزعم أن الصنم يقربُهُ إلى الله ، لم يكن مؤمناً حتى يتبرأ من عبادة الصنم . انتهى من شرح العسقلاني » .

قال : فأیما طائفة ممتنعة امتنعت عن بعض الصلوات المفروضات ، أو الصيام ، أو الحج ، أو عن التزام تحريم الدماء ، أو الأموال ، أو الخمر ، أو الميسر ، أو نكاح ذوات المحارم ، أو عن التزام جهاد الكفار ، أو ضرب الجزية على أهل الكتاب ، أو غير ذلك من التزام واجبات الدين ، أو محرماته التي لا عذر لأحد في جحودها أو تركها ، التي يكفر الواحد بجحودها ، فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها وإن كانت مقرة بها ، وهذا مما لا أعلم فيه خلافا بين العلماء .

قال : وهؤلاء عند المحققين من العلماء ليسوا بمنزلة البغاة ، بل هم خارجون عن الإسلام بمنزلة مانعي الزكاة^[١] .



[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/٢٩٥) .

بَابُ

مِنَ الشُّرْكِ لُبْسُ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوَهُمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ^(١)

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ أَوْ أَرَادَنِيَ بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ﴾

(١) روى أبو داود في «المراسيل» عن علي بن الحسين مرفوعاً: «أحرثوا، فإن الحرث مبارك، وأكثروا فيه من الجماجم»^[١].

ضعفه السيوطي وغيره. وأبو داود لم يشترط في مراسيله جمع المراسيل الصحيحة.

وقد اختلف في المراد بالجماجم على تقدير صحته.

فقليل: هي البذر، ذكره العزيزي في «شرح الجامع».

وقيل: هي الخشبة التي يكون في رأسها سكة الحرث، قاله أبو السعادات في «النهاية».

وقيل: هي جماجم رؤوس الحيوان، ذكره العزيزي. وعلى هذا فقليل أمر بجعلها لدفع الطير، ذكره العزيزي وغيره.

وقيل: بل لدفع العين، وفيه حديث منقطع، ذكره السيوطي وغيره.

ويرد ذلك أمره ﷺ بقطع الأوتار، وقال: «من تعلق شيئاً وكل إليه»^[٢].

[١] أخرجه أبو داود في «المراسيل» (٥٤٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبير» (١٣٨/٦).

[٢] «تيسير العزيز الحميد» (٣٠٣/١).

قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿١﴾ [الزمر: ٣٨] .

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةً مِنْ صُفْرِ ، فَقَالَ : « مَا هَذِهِ ؟ » [٢] قَالَ : مِنْ الْوَاهِنَةِ (١) . فَقَالَ : « انْزِعْهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا ، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا » . رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ [٣] .

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا : « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً (٢) فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ

(١) قوله في الحديث : « مِنْ الْوَاهِنَةِ » .

قال ابن الأثير : الواهنة : عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها ، فيرقى منها وقيل هو مرض يأخذ في العضد ، وربما علق عليها جنس من الخرز يقال له خرز الواهنة . وهي تأخذ الرجال دون النساء . قال : وإنما نهاه عنها ؛ لأنه إنما اتخذها على معنى أنها تعصمه من الألم ، فكان عنده في معنى التماائم المنهي عنها [٤] .

(٢) قوله : « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً .. إلخ » .

قال المنذري : يقال إنها خرزة كانوا يعلقونها ؛ يرون أنها تدفع عنهم الآفات . واعتقاد هذا الرأي جهل وضلالة ؛ إذ لا مانع ولا دافع غير الله . وقال أبو السعادات : التماائم جمع تميمة ، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم ؛ يتقون بها العين في زعمهم ، فأبطله الإسلام . قال :

[١] لم يذكر في (ب) ، (ج) من الآية إلا إلى قوله تعالى : ﴿ هَلْ هُنَّ كَشِفَتْ ضُرُورَةً ﴾

[الزمر: ٣٨] . ثم : « الآية » .

[٢] في (ب) ، (ج) : « ما هذا » .

[٣] أخرجه أحمد (٤/٤٤٥) .

[٤] « تيسير العزيز الحميد » (١/٣٠٨) .

تَعَلَّقَ وَدْعَةً^(١) فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ^(٢)»^[١].

وفي رواية: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ^(٣)»^[٢].

ولابن أبي حاتم، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَى، فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ^[٣]: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾^[٤]
[يُوسُف: ١٠٦].

كأنهم كانوا يعتقدون أنها تمام الدواء والشفاء^[٥].

(١) قوله: «فلا أتم الله له» دعاء عليه.

«ومن تعلق ودعة» بفتح الواو وسكون المهملة. قال في «مسند

الفردوس»: شيء يخرج من البحر شبه الصدف؛ يتقون به العين.

(٢) قوله: «فلا ودع الله له» بتخفيف الدال، أي: لا جعله في دعة وسكون.

وقيل: هو لفظ بني من الودعة، أي: لا خفف الله عنه ما يخافه. قاله ابن

الأثير^[٦].

(٣) قوله: «من تعلق تميمة فقد أشرك».

قال ابن عبد البر: إذا اعتقد الذي علقها أنها ترد العين، فقد ظن أنها ترد

[١] أخرجه أحمد (١٥٤/٤)، وأبو يعلى (١٧٥٩)، والحاكم (٣٤١/٤).

[٢] أخرجه أحمد (١٥٦/٤)، والحاكم (٣٤٤/٤) من حديث عقبة بن عامر أيضًا. قال

الشيخ سليمان: ورواته ثقات. «تيسير العزيز الحميد» (٣١١/١).

[٣] سقطت: «قوله» من (ب).

[٤] أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٠٨/٧).

[٥] «تيسير العزيز الحميد» (٣١٢/١).

[٦] «تيسير العزيز الحميد» (٣١٢/١).

بَابُ

مَا جَاءَ فِي الرَّقِيِّ وَالتَّمَائِمِ

فِي الصَّحِيحِ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ : أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا : « أَنْ لَا يَنْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ ^(١) - أَوْ قِلَادَةً - إِلَّا قُطِعَتْ ^(٢) » ^[١] .

القدر ، واعتقاد ذلك شرك .

وقال ابن الأثير : إنما جعلها شركا ؛ لأنهم أرادوا دفع المقادير المكتوبة عليهم ، وطلبوا دفع الأذى من غير الله الذي هو دافعه ^[٢] .

(١) قوله : « فأرسل رسولا أن لا ييقين » هو بالمشناة التحتية ، والقاف المفتوحتين . و« قِلَادَة » مرفوع على الفاعلية . والـ « وتر » بفتحيتين ، واحد أوتار القوس .

(٢) قوله : « أو قِلَادَة إلا قطعت » برفع قِلَادَة أيضًا ، عطف على الأول . هذا شك من الراوي ، هل قال شيخه : « قِلَادَة من وتر » فقيد القِلَادَة بأنها من وتر ، أو قال : « قِلَادَة » وأطلق ، ويؤيده : ما روي عن مالك أنه سئل عن القِلَادَة ، فقال ما سمعت بكراهتها إلا في الوتر .

ويدل على اختصاص النهي بالوتر : ما رواه أبو داود ، والنسائي من حديث أبي وهب الجشمي ^[٣] مرفوعًا : « اربطوا الخيل ، وقلدوها ، ولا تقلدوها

[١] أخرجه البخاري (٣٠٠٥) ، ومسلم (٢١١٥) .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (٣١٣/١) .

[٣] في الأصل : « الجيشاني » .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتُّوَلَةَ شِرْكٌ ^(١) » . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ ^[١] .

الأوتار ^[٢] ، ولأحمد عن جابر مرفوعاً مثله وإسناده جيد ^[٣] .
قال البغوي في « شرح السنة » : تأول مالك أمره ﷺ بقطع القلائد على أنه من أجل العين ؛ وذلك أنهم كانوا يشدون بتلك الأوتار والتمايم والقلائد ، ويلقون عليها العوذ ، ويظنون أنها تعصمهم من الآفات ، فنهاهم النبي ﷺ عنها ، وأعلمهم أنها لا ترد من أمر الله شيئاً .
وقال أبو عبيد القاسم بن سلام : كانوا يقلدون الإبل الأوتار ، لئلا تصيبها العين ، فأمرهم النبي ﷺ بإزالتها ؛ إعلالاً لهم بأن الأوتار لا ترد شيئاً . وكذا قال ابن الجوزي وغيره .
قال الحافظ ابن حجر : ويؤيده حديث عقبة بن عامر مرفوعاً : « من تعلق تميمة فلا أتم الله له » . رواه أبو داود ^[٤] ، وهي ما علق من القلائد خشية العين ^[٥] .

(١) روى أبو داود عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود : أن عبد الله بن مسعود رأى في عنقي خيطاً ، فقال : ما هذا ؟ قلت : خيط رقي لي فيه . قالت :

[١] أخرجه أحمد (٣٨١/١) ، وأبو داود (٣٨٨٥) ، وابن ماجه (٣٥٣٠) ، وابن حبان (٦٠٩٠) ، والحاكم (٣٤٢/٤) .

[٢] أخرجه أحمد (٣٤٥/٤) ، وأبو داود (٢٥٥٣) ، والنسائي (٣٥٦٥) .

[٣] أخرجه أحمد (٣٥٢/٣) .

[٤] سبق تخريجه .

[٥] « تيسير العزيز الحميد » (١/٣٢٠ ، ٣٢١) .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا : « مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكِلَإٍ إِلَيْهِ » . رواه أحمدُ
والترمذي^[١] .

التَّمَائِمُ : شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ عَنِ الْعَيْنِ ، لِكِنْ إِذَا كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ ،
فَرُخِّصَ فِيهِ بَعْضُهُمْ ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ . مِنْهُمْ
ابْنُ مَسْعُودٍ .

وَالرَّقَى : هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ ، وَخَصَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشُّرْكِ ،
فَقَدْ رَخِّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ^(١) .

فأخذه فقطعه ، ثم قال : أنتم آل عبد الله لأغنياء عن الشرك ، سمعت رسول
الله ﷺ يقول : « إن الرقي والتمايم والتولة شرك » . فقلت : لم تقول هذا ؟
لقد كانت عيني تقذف وكنت أختلف إلى فلان اليهودي ، فإذا رقاها
سكنت ، فقال عبد الله : إنما ذلك عمل الشيطان ، كان ينخسها بيده ، فإذا
رقي كف عنها . إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ
يقول : « أذهب البأس رب الناس ، واشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا
شفأؤك ، شفاء لا يغادر سقما » . رواه ابن ماجه ، وابن حبان ، والحاكم
وصححه^[٢] .

(١) في « صحيح مسلم » عن عوف بن مالك ، قال : كنا نرقي في الجاهلية ،

[١] أخرجه أحمد (٣١٠/٤) ، والترمذي (٢٠٧٢) ، وقال الشيخ سليمان بعد نقل كلام
أئمة الحديث في سماع عبد الله بن عكيم ، قال : وظاهر كلام هؤلاء الأئمة : أن
الحديث مُرْسَلٌ . « تيسير العزيز الحميد » (٣٣٠/١) .

[١] « تيسير العزيز الحميد » (٣٢٢/١) .

وَالْتَوَلَّ: شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟ فقال: «اعرضوا عليّ رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»^[١].

قال الخطابي وكان عليه السلام قد رَقَّى، ورُقِّي، وأمر بها، وأجازها، فإذا كانت بالقرآن أو بأسماء الله تعالى، فهي مباحة أو مأمور بها، وإنما جاءت الكراهة والمنع فيما كان منها بغير لسان العرب، فإنه ربما كان كفراً، أو قولاً يدخله الشرك، ويحتمل أن يكون الذي يكره من ذلك ما كان على مذاهب الجاهلية التي يتعاطونها، وأنها تدفع عنهم الآفات، ويعتقدون أن ذلك من قبل الجن ومعونتهم. انتهى.

وروى وكيع، عن علي رضي الله عنه: أن كثيراً من هذه الرقى والتمايم شرك، فاجتنبوها.

قال ابن التين: الرقى بالمعوذات وغيرها من أسماء الله تعالى هو الطب الرباني، فإذا كان على لسان الأبرار من الخلق، حصل الشفاء بإذن الله تعالى، فلما عَزَّ^[٢] هذا النوع، فزع الناس إلى الطب الجسماني، وتلك الرقى المنهي عنها التي يستعملها المعزم وغيره ممن يدعي تسخير الجن له، فيأتي بأمور مشتبهة مركبة من حق وباطل، يجمع إلى ذكر الله وأسمائه ما يشوبه من ذكر الشياطين، والاستعانة بهم، والتعوذ بمردتهم.

[١] أخرجه مسلم (٢٢٠٠).

[٢] في الأصل: «فلما نهى عن هذا».

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ زُوَيْفِعٍ ، قَالَ : قَالَ لِي ^[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا زُوَيْفِعُ ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ ^(١) ، أَوْ ثَقَلَدَ وَتَرَا ، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيمٍ دَابَّةٍ أَوْ عَظِيمٍ ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ » ^[٢] .

ويقال : إن الحية لعداوتها الإنسان بالطبع تصادق الشياطين ؛ لكونهم أعداء بني آدم ، فإذا عزم على الحية بأسماء الشياطين ، أجابت وخرجت من مكانها . وكذلك اللديغ إذا رقي بتلك الأسماء ، سالت سمومها من بدن الإنسان ؛ ولذلك كره الرقي ما لم تكن بآيات الله وأسمائه خاصة ، وباللسان العربي الذي يعرف معناه ؛ ليكون بريئاً من شوب الشرك ، وعلى كراهة الرقي بغير كتاب الله علماء الأمة ^[٣] .

(١) قوله : « أن من عقد لحيته » .

قال الخطابي : يفسر ذلك على وجهين :
أحدهما : ما كانوا يفعلونه من ذلك في الحروب ، كانوا في الجاهلية يعقدون لحاهم ، وذلك من زي بعض الأعاجم ، يفتلونها ويعقدونها .
ولعلمهم كانوا يفعلون ذلك تكبرا وعجبا ، كما ذكره ابن الأثير .
ثانيهما : أن معناه معالجة الشعر ليتعقد ويتجدد وذلك من فعل أهل التوضيع والتأنيث .

وقال أبو زرعة ابن العراقي : والأولى حمله على عقد اللحية في الصلاة ، كما روي في بعض روايات الحديث - رواه محمد بن الربيع الجيزي ، وفيه :

[١] سقطت : « لي » من (ب) .

[٢] أخرجه أحمد (١٠٨/٤) .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/٣٢٣ - ٣٢٥) .

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ، كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ^[٣]. رواه وَكِيعٌ.
وَلَهُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا، مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ^[٤].



« أن من عقد لحيته في الصلاة » - فهو موافق للحديث الصحيح في النهي عن كف الشعر والثوب . فإن عقد اللحية فيه كفها وزيادة^[٥] .

[٣] أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦/٥) .

[٤] أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦/٥) .

[٥] « تيسير العزيز الحميد » (٣٣٤/١) .

بَابُ

مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُزَّى﴾ الآيات [النجم : ١٩] .

عَنْ أَبِي وَقِيدٍ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ ، وَنَحْنُ حَدَّثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرِ ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكِفُونَ عِنْدَهَا ، وَيَتَوَطُّونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ ، يُقَالُ لَهَا : ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، فَمَرَزْنَا بِسِدْرَةٍ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ ^(١) كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُ أَكْبَرُ ! إِنَّهَا

(١) وقال ^[٢] على حديث : « ذات أنواط » .

قال أبو بكر الطرطوشي - من أئمة المالكية - : فانظروا رحمكم الله أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها الناس ، ويعظمونها ، ويرجون البرء والشفاء من قبلها ، ويضربون بها المسامير والخرق ، فهي ذات أنواط فاقطعوها . وقال الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي المعروف بأبي شامة في كتاب « البدع والحوادث » : ومن هذا القسم أيضًا ما قد عم الابتلاء به من تزوين الشيطان للعامة تخليق الحيطان والعمد ، وسرج مواضع مخصوصة في كل بلد يحكي لهم حاك أنه رأى في منامه بها أحدًا ممن شهر بالصلاح والولاية ، فيفعلون ذلك ، ويحافظون عليه ، مع تضييعهم فرائض الله وسننه ، ويظنون أنهم متقربون بذلك ، ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم ، فيعظمونها ، ويرجون الشفاء لمرضاهم ، وقضاء حوائجهم بالنذر لهم . وهي من بين عيون وشجر وحائط .

[٢] مراده : الشيخ سليمان .

السُّنَنُ ، قُلْتُمْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى : ﴿ أَجْعَلْ
لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ بَجَاهِلُونَ ﴾ [الأعراف : ١٣٨] ، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ^[١] .

وفي مدينة دمشق - صانها الله - من ذلك مواضع متعددة ، كعوية الحمى خارج باب توما ، والعمود المخلق داخل باب الصغير ، والشجرة الملعونة اليابسة خارج باب النصر في نفس قارعة الطريق - سهل الله قطعها واجتثاثها من أصلها - فما أشبهها بذات أنواط الواردة في الحديث .

ثم ذكر الحديث ، وكلام الطرطوشي ، ثم قال : ولقد أعجبني ما صنعه الشيخ أبو إسحاق الجُبَيْنَانِي - رحمه الله - أحد الصالحين ببلاد إفريقية في المائة الرابعة ، حكى عنه صاحبه الصالح أبو عبد الله محمد ابن أبي العباس المؤدب : أنه كان إلى جانبه عين تسمى « عين العافية » كان العامة قد افتتنوا بها ، يأتونها من الآفاق ، من تعذر عليها نكاح أو ولد قالت امضوا بي إلى العافية . فتعرف بها الفتنة . قال أبو عبد الله : فأنا في السحر ذات ليلة إذ سمعت أذان أبي إسحاق نحوها ، فخرجت فوجدته قد هدمها ، وأذن الصبح عليها ، ثم قال : اللهم إني هدمتها لك فلا ترفع لها رأساً . قال : فما رفع لها رأس إلى الآن . انتهى^[٢] .

وكان الإمام أبو محمد ابن أبي زيد يعظم شأن أبي إسحاق هذا ، ويقول : طريق أبي إسحاق خالية لا يسلكها أحد في الوقت . وكان القابسي يقول الجبنياني إمام يقتدى به ، مات سنة تسع وستين وثلاثمائة .

[١] أخرجه الترمذي (٢١٨٠) .

[٢] في الهامش بخط الشيخ : « أبو إسحاق هذا إمام مشهور من أئمة المالكية » .

بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ الآية [الأنعام : ١٦٢ - ١٦٣] .

وَقَوْلُهُ : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر : ٢] .

عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ^(١) ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا ، لَعَنَ اللَّهُ

(١) وقال^[١] على قوله ﷺ : «لعن الله من ذبح لغير الله» :

قال النووي : المراد به أن يذبح باسم غير الله تعالى ، كمن يذبح للصنم أو للصليب ، أو لموسى ، أو لعيسى - صلى الله عليهما وسلم - أو للكعبة ، ونحو ذلك . وكل هذا حرام ، ولا تحل هذه الذبيحة ، سواء كان الذابح مسلما أو نصرانياً أو يهودياً ، نص عليه الشافعي ، واتفق عليه أصحابنا . فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له - غير الله - والعبادة له ، كان ذلك كفراً . فإن كان الذابح مسلماً قبل ذلك صار بالذبح مرتدًا . ذكره في «شرح مسلم» .

وقال شيخ الإسلام تقي الدين : قوله : ﴿وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ [البقرة : ١٧٣] ظاهره : أنه ما ذبح لغير الله مثل أن يقال هذه ذبيحة لكذا . وإذا كان هذا هو المقصود فسواء لفظ به أو لم يلفظ . وتحريم هذا أظهر من تحريم ما

[١] مراده : الشيخ سليمان .

مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ^[١] .

ذبحه للحم ، وقال فيه باسم المسيح ونحوه ، كما أن ما ذبحناه متقرين به إلى الله كان أذكى وأعظم مما ذبحناه للحم وقلنا عليه : بسم الله . فإن عبادة الله بالصلاة له والنسك أعظم من الاستعانة باسمه في فواتح الأمور . فإذا حرم ما قيل فيه باسم المسيح ، أو الزهرة ، فلأن يحرم ما قيل فيه : لأجل المسيح أو الزهرة أو قصد به ذلك أولى .

فإن العبادة لغير الله أعظم كفرا من الاستعانة بغير الله . وعلى هذا فلو ذبح لغير الله متقربا إليه لحرم وإن قال فيه : بسم الله ، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة الذين قد يتقربون إلى الكواكب بالذبح والبخور ونحو ذلك ، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبيحتهم بحال ، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان . ومن هذا الباب ما يفعله الجاهلون بمكة من الذبح للجن ؛ ولهذا روي عن النبي ﷺ أنه نهى عن ذبائح الجن^[٢] . انتهى .

قال الزمخشري : كانوا إذا اشتروا دارا أو بنوها أو استخرجوا عينا ذبحوا ذبيحة ؛ خوفا أن تصيبهم الجن ، فأضيفت الذبائح إليهم لذلك . قال النووي : وذكر الشيخ إبراهيم المرؤذي - من أصحابنا - أن ما ذبح عند استقبال السلطان تقربا إليه ؛ أفتى أهل بخارى بتحريمه ، لأنه مما أهل به لغير الله .

[١] أخرجه مسلم (١٩٧٨) .

[٢] أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣٠٢/٢) من حديث أبي هريرة . والبيهقي (٣١٤/٩) مرسلًا .

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ » . قالوا : وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ! قَالَ : « مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا ، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا : قَرِّبْ . قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُ . قَالُوا لَهُ ^[١] : قَرِّبْ وَلَوْ دُبَابًا ، فَقَرَّبَ دُبَابًا ^[٢] ، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ ، فَدَخَلَ النَّارَ ، وَقَالُوا لِلْآخَرِ : قَرِّبْ . فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَضَرَبُوا عُنْقَهُ ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ » . رواه أحمد ^[٣] .



قال الرافعي : هذا إنما يذبحونه استبشارا بقدمه ، فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ^[٤] .

[١] سقطت : « له » من (ب) .

[٢] سقطت : « دُبَابًا » من (ب) .

[٣] أخرجه أحمد في « الزهد » (١٥) موقوفاً على سلمان الفارسي .

[٤] « تيسير العزيز الحميد » (١/٣٦٣-٣٦٦) .

بَابُ

لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وقول الله تعالى : ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ الآية [التوبة : ١٠٨] .
 عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ ، قَالَ : نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةَ^(١) ، فَسَأَلَ
 النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَ : « هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ ؟ » قَالُوا : لَا .
 قَالَ : « فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ ؟ » قَالُوا : لَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « أَوْفِ بِنَذْرِكَ ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذِيرِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ » .
 رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا^[١] .



(١) قوله : « بِبُؤَانَةَ » . بضم الباء . وقيل : بفتحها . قال البغوي : موضع في أسفل مكة دون يلملم . وقال ابن الأثير : هضبة من وراء ينبع .

[١] أخرجه أبو داود (٣٣١٣) .

بَابُ مِنَ الشُّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ^[١]: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ ^[٢]
[الإنسان : ٧] .

وقوله : ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا﴾ الآية ^[٣] [البقرة : ٢٧٠] .

وفي الصحيح عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ » ^{(١) [٤]} .



(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وأما ما نذره لغير الله كالنذر للأصنام والشمس والقمر والقبور، ونحو ذلك ، فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات ، والحالف بالمخلوقات لا وفاء عليه ولا كفارة ، وكذلك الناذر للمخلوق ليس عليه وفاء ولا كفارة ، فإن كلاهما ^[٥] شرك والشرك ليس له حرمة ، بل

[١] في (أ) ، (ب) : « لقوله تعالى » .

[٢] في (أ) : « الآية » ، ولم يذكر في (ب) ، (ح) من الآية إلا قوله تعالى : ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان : ٧] .

[٣] لم يذكر في (ب) من الآية إلا إلى قوله : ﴿أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ﴾ [البقرة : ٢٧٠] .

[٤] أخرجه مسلم (١٦٤١) من حديث عمران بن حصين .

[٥] في الأصل : « كليهما » .

عليه أن يستغفر الله من هذا العقد ويقول ما قال النبي ﷺ حيث قال : « من حلف باللات والعزى فليقل : لا إله إلا الله » [١] .

وقال أيضًا : فيمن نذر للقبور ونحوها دهنًا للتنوير به ، ويقول : إنها تقبل النذر ، كما يقوله بعض الضالين - : هذا النذر معصية باتفاق العلماء ، لا يجوز الوفاء به ، وكذلك إذا نذر مالا من النقد أو غيره للسدنة أو المجاورين العاكفين بتلك البقعة ، فإن هؤلاء السدنة فيهم شبه من السدنة التي كانت لللات والعزى ومناة ، يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله . والمجاورون هناك فيهم شبه من العاكفين الذين قال فيهم إبراهيم الخليل عليه السلام : ﴿ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ﴾ [الأنبياء : ٥٢] ، والذين اجتاز بهم موسى عليه السلام وقومه ، قال تعالى : ﴿ وَجَوَّزْنَا بِبَنِي إِسْرَءِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ ﴾ [الأعراف : ١٣٨] . فالنذر لأولئك نذر معصية ، وفيه شبه من النذر لسدنة الصلبان المجاورين عندها ، أو لسدنة الأنداد التي في الهند والمجاورين عندها .

وقال الأذرعي في « شرح المنهاج » : وأما النذر للمشاهد التي بنيت على قبر ولي أو شيخ ، أو على اسم من حلها من الأولياء ، أو تردد في تلك البقعة من الأنبياء والصالحين ، فإن قصد الناذر بذلك - وهو الغالب أو الواقع من قصود العامة - تعظيم البقعة والمشهد والزاوية ، أو تعظيم من دفن بها ، أو نسبت إليه ، أو بنيت على اسمه ، فهذا النذر باطل غير منعقد . فإن معتقدهم أن

[١] أخرجه البخاري (٦٦٥٠) ، ومسلم (١٦٤٧) من حديث أبي هريرة .

لهذه الأماكن خصوصيات لأنفسها، ويرون أنها مما يدفع به البلاء، ويستجلب به النعماء، ويستشفى بالنذر لها من الأدواء. حتى إنهم يندرون لبعض الأحجار؛ لما قيل: إنه جلس إليها أو استند إليها عبد صالح. ويندرون لبعض القبور السرج والشموع والزيت، ويقولون: القبر الفلاني أو المكان الفلاني يقبل النذر. يعنون بذلك أنه يحصل به بعض الغرض المأمول من شفاء مريض، أو قدوم غائب، وسلامة مال، وغير ذلك من أنواع نذر المجازاة.

فهذا النذر على هذا الوجه باطل لا شك فيه، بل نذر الزيت والشمع ونحوهما للقبور باطل مطلقاً.

من ذلك نذر الشموع الكثيرة العظيمة وغيرها لقبر الخليل عليه السلام، ولقبر غيره من الأنبياء والأولياء، فإن الناذر لا يقصد بذلك إلا الإيقاد على القبر تبركاً وتعظيماً؛ ظاناً أن ذلك قرينة. فهذا مما لا ريب في بطلانه. والإيقاد المذكور محرم، سواء انتفع به هناك منتفع أم لا؟ إلى آخر كلامه. وقال الشيخ قاسم الحنفي في «شرح درر البحار»: النذر الذي ينذر أكثر العوام على ما هو مشاهد؛ كأن يكون لإنسان غائب أو مريض، أو له حاجة ضرورية، فيأتي إلى بعض الصلحاء، ويجعل على رأسه سترة، ويقول: يا سيدي فلان، إن رد الله غائبي، أو عوفي مريضني، أو قضيت حاجتي، فلك من الذهب كذا. أو من الفضة كذا، أو من الطعام كذا، أو من الماء كذا، أو من الشمع كذا، فهذا النذر باطل بالإجماع؛ لوجوه:

منها: أنه نذر لمخلوق والنذر للمخلوق، لا يجوز؛ لأنه عبادة، والعبادة

لا تكون لمخلوق .

ومنها : أن المنذور له ميت ، والميت لا يملك .
ومنها : أنه ظن أن الميت يتصرف في الأمور دون الله ، واعتقاد ذلك كفر .
إلى أن قال : إذا علمت هذا ، فما يؤخذ من الدراهم والشمع والزيت وغيرها ، وينقل إلى ضرائح الأولياء ؛ تقريباً إليهم ، فحرام بإجماع المسلمين .

نقله عنه ابن نجيم في « البحر الرائق » في آخر كتاب الصوم . ونقله غيره وزاد : وقد ابتلي الناس بهذا ، لا سيما في مولد أحمد البدوي .
وقال الشيخ صنع الله الحلبي الحنفي - في الرد على من أجاز الذبح والنذر للأولياء ، وأثبت الأجر في ذلك - : فهذا الذبح والنذر إن كان على اسم فلان وفلان فهو لغير الله ، فيكون باطلاً . وفي التنزيل : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام : ١٢١] ، ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمِمَّا قَبْلَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ لا شَرِيكَ لَّهُ ﴿ [الأنعام : ١٦٢ ، ١٦٣] أي : صلاتي وذبحي لله ، كما فسر به قوله : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ ﴾ [الكوثر : ٢] .
وفي الحديث : « لا نذر في معصية الله »^[١] . رواه أبو داود وغيره .

والنذر لغير الله إشراك مع الله ... إلى أن قال : فالنذر لغير الله كالذبح لغيره .
وقال الفقهاء : خمسة لغير الله شرك : الركوع ، والسجود ، والنذر ، والذبح ، واليمين .. قال : والحاصل أن النذر لغير الله فجور ، فمن أين

[١] أخرجه البخاري (٦٦٩٦) .

تحصل لهم الأجور . انتهى ملخصًا .

وقال القاضي أبو بكر ابن العربي المالكي : قد نهى عن النذر ، وندب إلى الدعاء ؛ والسبب فيه : أن الدعاء عبادة عاجلة ، ويظهر به التوجه إلى الله ، والتضرع له ، وهذا بخلاف النذر ، فإن فيه تأخير العبادة إلى حين الحصول ، وترك العمل إلى حين الضرورة^[١] .



[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/٣٨٩ - ٣٩٤) .

بَابُ

مِنَ الشَّرْكِ الاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ^[١]: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ ^(١) [الجن: ٦] .

وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ، فَقَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّمَانَةِ ^(٢) مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ

(١) قال ملا علي قاري الحنفي : لا تجوز الاستعاذة بالجن ، فقد ذم الله الكافرين على ذلك ، فقال : ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦] ، وقال تعالى ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَلْمَعُشَرُ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْرَرْتُمْ مِّنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِّنَ الْإِنْسِ﴾ الآية [الأنعام: ١٢٨] . فاستمتع الإنسي بالجن في قضاء حوائجه وامتنال أوامره ، وإخباره بشيء من المغيبات . واستمتع الجن بالإنسي تعظيمه إياه ، واستعاذته به ، واستغاثته وخضوعه له . انتهى ^[٢] .

(٢) وقال شيخ الإسلام : وقد نص الأئمة ، كأحمد وغيره على أنه لا تجوز الاستعاذة بمخلوق ، وهذا مما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق . قالوا : لأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه استعاذ بكلمات الله ، وأمر بذلك ؛ ولهذا نهى العلماء عن التعازيم والتعاويز التي لا يعرف معناها خشية أن

[١] في (ب) ، (ح) : « وقوله تعالى » .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١/٤٠١) .

حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ^(١) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ^[١] .



يكون فيها شرك .

وقال ابن القيم : ومن ذبح للشيطان ، ودعاه ، واستعاذ به ، وتقرب إليه بما يحب ، فقد عبده ، وإن لم يسم ذلك عبادة ، ويسميه استخداما . وصدق هو استخدام من الشيطان له ، ليست خدمة عبادة ، فإن الشيطان لا يخضع له ويعبده كما يفعل هو به^[٢] .

(١) قوله في الحديث : « من نزل منزلاً فقال : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ، لم يضره شيء حتى يرحل من منزله ذلك » .

قال القرطبي : هذا خبر صحيح ، وقول صادق ، علمنا صدقه دليلاً وتجربة ، فإنني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه ، فلم يضرني شيء إلى أن تركته ، فلدغنتني عقرب بالمهدية ليلاً ، فتفكرت في نفسي ؛ فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات .

قال : وقيل : معنى التامات ، أي : الكاملات اللاتي لا يلحقها نقص ولا عيب ، كما يلحق كلام البشر . وقيل : معناه الشافية الكافية . وقيل : الكلمات هنا هي القرآن . انتهى^[٣] .

[١] أخرجه مسلم (٢٧٠٨) .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (٤٠٣/١) .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (٤٠٢/١ ، ٤٠٤) .

بَابُ

مِنَ الشُّرْكِ أَنَّ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ^(١)

وقول الله تعالى : ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ

(١) وقال ابن النحاس الشافعي في كتاب «الكبائر» : ومنها : إيقادهم السرج عند الأحجار والأشجار والعيون والآبار ، ويقولون : إنها تقبل النذر وهذه كلها بدعة شنيعة ، ومنكرات قبيحة ، تجب إزالتها ومحو أثرها ، فإن أكثر الجهال يعتقدون أنها تنفع وتضر ، وتجلب وتدفع ، وتشفي المرض ، وترد الغائب ، إذا نذر لها ، وهذا شرك ومحادة لله تعالى ولرسوله ﷺ .

وقال ابن القيم في «شرح المنازل» :

ومن أنواعه - أي : الشرك - طلب الحوائج من الموتى ، والاستغاثة بهم ، والتوجه إليهم ، وهذا أصل شرك العالم ، فإن الميت قد انقطع عمله ، وهو لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا ، فضلا لمن استغاث به وسأله أن يشفع له إلى الله ، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده ، فإن الله سبحانه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه ، والله سبحانه لم يجعل سؤال غيره سببا لإذنه ، وإنما السبب لإذنه كمال التوحيد ، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن ، والميت محتاج إلى من يدعو له ... إلى آخر كلامه .

وقال الحافظ ابن عبد الهادي في رده على السبكي :

وقوله - أي : قول السبكي - إن المبالغة في تعظيمه - أي تعظيم الرسول ﷺ - واجبة .

فَإِنَّكَ إِذَا مِّنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴿١﴾ [الآية: ١٠٦ - ١٠٧] .

يريد بها المبالغة بحسب ما يراه كل أحد تعظيمًا ، حتى الحج إلى قبره ، والسجود له ، والطواف به ، واعتقاد أنه يعلم الغيب ، وأنه يعطي ويمنع ، ويملك لمن استغاث به من دون الله الضر والنفع ، وأنه يقضي حوائج السائلين ، ويفرج كربات المكروبين ، وأنه يشفع فيمن يشاء ، ويدخل الجنة من يشاء .

فدعوى المبالغة في هذا التعظيم مبالغة في الشرك ، وانسلاخ من جملة الدين .

وفي « الفتاوى البزازية » من كتب الحنفية : قال علماؤنا : من قال : أرواح المشايخ حاضرة تعلم ، يكفر .

وقال الشيخ صنع الله الحنفي - في كتابه الذي ألفه في الرد على من ادعى أن للأولياء تصرفًا في الحياة وبعد الممات على سبيل الكرامة - :

هذا وإنه قد ظهر الآن فيما بين المسلمين جماعات يدعون أن للأولياء تصرفات في حياتهم وبعد الممات ، ويستغاث بهم في الشدائد والبلبات ، وبهممهم تكشف المهمات ، فيأتون قبورهم ، وينادونهم في قضاء الحاجات ، مستدلين على أن ذلك منهم كرامات . وقالوا : منهم أبدال ونقباء ، وأوتاد ونجباء ، وسبعون وسبعة ، وأربعون وأربعة ، والقطب هو الغوث للناس ، وعليه المدار بلا التباس . وجوزوا لهم الذبائح والنذور ،

[١] في (ب) بعده : « وإن يردك بخير فلا راد لفضله . الآية » .

وأثبتوا لهم فيهما الأجور .

قال : وهذا كلام فيه تفريط وإفراط ، بل فيه الهلاك الأبدي والعذاب السرمدي ؛ لما فيه من روائح الشرك المحقق ، ومضادة الكتاب العزيز المصدق ، ومخالف لعقائد الأئمة ، وما اجتمعت عليه الأمة . وفي التنزيل : ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء : ١١٥] .

إلى أن قال : الفصل الأول : فيما انتحلوه من الإفك والخيم والشرك العظيم . إلى أن قال : فأما قولهم : إن للأولياء تصرفا في حياتهم وبعد الممات . فيرده قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آلِهَتِهِمْ أَتَقَرَّبُونَ﴾ [النمل : ٦٠] ، ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف : ٥٤] ، ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [المائدة : ١٢٠] ، ونحوه من الآيات الدالة على أنه المنفرد بالخلق والتدبير ، والتصرف والتقدير . ولا شيء لغيره في شيء ما بوجه من الوجوه ، فالكل تحت ملكه وقهره ؛ تصرفا ، وملكا وإحياء ، وإماتة وخلقاً .

وتمدح الرب بانفراده في ملكه بآيات من كتابه ، كقوله : ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ﴾ [فاطر : ٣] ، ﴿وَالَّذِينَ نَادَعُواكَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر : ١٣] .

وذكر آيات في هذا المعنى ، ثم قال : فقوله في الآيات كلها : ﴿مِنْ دُونِهِ﴾ [النساء : ١١٧] : من غيره . فإنه عام يدخل فيه من اعتقدته من ولي وشيطان تستمده . فإن من لم يقدر على نصر نفسه كيف يمد غيره ؟ ! . إلى أن قال : فكيف يتصور لغيره من ممكن أن يتصرف ؟ ! إن هذا من

السفاهة لقول وخيم ، وشرك عظيم .

إلى أن قال : وأما القول بالتصرف بعد الممات ، فهو أشنع وأبدع من القول بالتصرف في الحياة ، قال جل ذكره : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [الزمر: ٣٠] ، ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ ﴾ [الزمر: ٤٢] ، ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ [آل عمران: ١٨٥] ، ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينٌ ﴾ [المدثر: ٣٨] ، وفي الحديث : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله »^[١] . الحديث .

فجميع ذلك وما هو نحوه دال على انقطاع الحس والحركة من الميت ، وأن أرواحهم ممسكة ، وأن أعمالهم منقطعة عن زيادة ونقصان ، فدل ذلك أن ليس للميت تصرف في ذاته - فضلاً عن غيره - بحركة ، وأن روحه محبوسة مرهونة بعملها من خير وشر . فإذا عجز عن حركة نفسه فكيف يتصرف في غيره ؟ ! .

فإن الله سبحانه يخبر أن الأرواح عنده ، وهؤلاء الملحدون يقولون : إن الأرواح مطلقة ، متصرفة !! ﴿ قُلْ مَا أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ١٤٠] . قال : وأما اعتقادهم أن هذه التصرفات لهم من الكرامات ، فهو من المغالطة ؛ لأن الكرامة شيء من عند الله ، يكرم بها أوليائه ، لا قصد لهم فيه ولا تحدي ، ولا قدرة ولا علم ، كما في قصة مريم ابنة عمران وأسيد بن حضير وأبي مسلم الخولاني .

[١] أخرجه مسلم (١٦٣١) من حديث أبي هريرة .

قال : وأما قولهم : ويستغاث بهم في الشدائد . فهذا أقبح مما قبله وأبدع ؛ لمضادته لقوله جل ذكره : ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَلَيْسَ اللَّهُ بِمَعْلُومٍ﴾ [النمل : ٦٢] ، ﴿قُلْ مَنْ يُنْجِيكُمْ مِّنْ ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام : ٦٣] ، وذكر آيات في هذا المعنى .

ثم قال : فإنه جل ذكره قرر أنه الكاشف للضر لا غيره ، وأنه المتعين لكشف الشدائد والكرب ، وأنه المنفرد بإجابة المضطرين ، وأنه المستغاث لذلك كله ، وأنه القادر على دفع الضر ، والقادر على إيصال الخير ، فهو المنفرد بذلك . فإذا تعين هو جل ذكره ، خرج غيره من ملك ونبي وولي .

قال : والاستغاثة تجوز في الأسباب الظاهرة العادية من الأمور الحسية في قتال أو إدراك عدو أو سب أو نحوه ، كقولهم : يا لزيد ، يا لقوم ، يا للمسلمين ، كما ذكروا ذلك في كتب النحو بحسب الأسباب الظاهرة بالفعل .

وأما الاستغاثة بالقوة والتأثير ، أو في الأمور المعنوية من الشدائد ، كالمرض ، وخوف الغرق ، والضيق ، والفقر ، وطلب الرزق ، ونحوه ، فمن خصائص الله ، فلا يطلب فيها غيره .

قال : وأما كونهم معتقدين التأثير منهم في قضاء حاجاتهم كما تفعله جاهلية العرب ، والصوفية الجهال ، وينادونهم ، ويستجدون بهم ، فهذا من المنكرات .

إلى أن قال : فمن اعتقد أن لغير الله من نبي أو ولي أو روح^[١] ، أو غير ذلك

[١] تكررت : «أو روح» في الأصل .

وقوله: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ الآية [العنكبوت: ١٧].
 وقوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ
 الْقِيَمَةِ﴾ الآيتين^[١] [الأحقاف: ٥ - ٦].

في كشف كربة أو قضاء حاجة تأثيرا ، فقد وقع في وادي جهل خطير ، فهو
 على شفا حفرة من السعير .

وأما كونهم مستدلين على أن ذلك منهم كرامات ، فحاشا لله أن تكون
 أولياء الله بهذه المثابة ، فهذا ظن أهل الأوثان ، كذا أخبر الرحمن ﴿هَؤُلَاءِ
 شَفَعْنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] ، ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ
 زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] ، ﴿أَتَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً إِنْ يُرَدِّنَ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِ
 عَنْهُمْ شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُون﴾ [يس: ٢٣] .

فإن ذكر ما ليس من شأنه النفع ولا دفع الضر من نبي وولي وغيره على وجه
 الإمداد منه إشراك مع الله ؛ إذ لا قادر على الدفع غيره ، ولا خير إلا خيره .
 قال : وأما ما قالوه من أن منهم أبدالاً ونقباء ، وأوتادا ونجباء ، وسبعين
 وسبعة ، وأربعين وأربعة ، والقطب هو الغوث للناس . فهذا من موضوعات
 إفكهم ، كما ذكره القاضي المحدث ابن العربي في «سراج المريدين»^[٢]
 وابن الجوزي ، وابن تيمية . انتهى باختصار^[٣] .

[١] في (ب) بعده : «وهم عن دعائهم غافلون . الآية» .

[٢] تكررت : «سراج المريدين» في الأصل .

[٣] «تيسير العزيز الحميد» (١/٤٢٨/٤٣٥) .

وقوله : ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النحل: ٦٢] .
 وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ^[١] ، أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُتَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ .
 فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قُومُوا بِنَا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُتَافِقِ . فَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي ، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^[٢] »^[٣] .



[١] في (ج) : « بإسناده » .

[٢] سقطت : « عز وجل » من (ج) .

[٣] أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » كما في « مجمع الزوائد » (٢٤٦/١٠) من حديث عبادة بن الصامت .

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ۝﴾ (١٩١)

وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا ﴿الآية [الأعراف، ١٩١ - ١٩٢]

وقوله [١]: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾
الآية [فاطر: ١٣].

وفي الصحيح عن أنس، قَالَ: شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟» فَتَرَلَّتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [٢] [٣] [آل عمران: ١٢٨].

وفيه عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ مِنَ الرُّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا^(١)» بَعْدَ مَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [٤]:
﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [٥] [آل عمران ١٢٨].

(١) قال أبو السعادات على قوله ﷺ: «اللهم العن فلانًا وفلانًا»: أصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق: السب والدعاء [٦].

[١] في (أ)، (ب): «وقوله تعالى».

[٢] في (ب): «الآية».

[٣] أخرجه مسلم (١٧٩١)، والبخاري تعليقاً قبل حديث (٤٠٦٩).

[٤] «تعالى» ليست في (ب).

[٥] أخرجه البخاري (٤٠٦٩).

[٦] «تيسير العزيز الحميد» (٤٦٦/١).

وَفِي رِوَايَةٍ^[١] : يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، وَشَهِيلِ بْنِ عَمْرٍو ، وَالْحَارِثِ
 ابْنِ هِشَامٍ ، فَتَزَلَّتْ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾^[٢] [آل عمران : ١٢٨] .
 وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَامَ^[٣] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ
 عَلَيْهِ : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء ٢١٤] ، قَالَ : « يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ -
 أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يَا عَبَّاسُ بْنُ
 عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ، لَا أُغْنِي
 عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتَ ، لَا
 أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا »^[٤] .



[١] سقطت هذه الرواية من (ج) .
 [٢] أخرجه البخاري (٤٠٧٠) مرسلاً . ووصله الترمذي (٣٠٠٤) ، وأحمد (٩٣/٢) من
 حديث ابن عمر .
 [٣] في (أ) : « قال » .
 [٤] أخرجه البخاري (٢٧٥٣) .

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ^ط قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سَبَأ: ٢٣]

وَفِي الصَّحِيحِ^[١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ^(١)، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ^(٢)، يَنْفَذُهُمْ ذَلِكَ^(٣)». ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ

(١) قوله: «ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله».

قال ابن حجر: «خضعاناً» بفتح الحاء، من الخضوع. وفي رواية بضم أوله وسكون ثانيه^[٢].

(٢) قوله: «كأنه سلسلة على صفوان» أي: كأن الصوت المسموع سلسلة على صفوان، وهو الحجر الأملس^[٣].

(٣) قوله: «ينفذهم» بفتح التحتية، وسكون النون، وضم الفاء والذال المعجمة. «ذلك» أي: القول. والضمير في «ينفذهم» عائد على الملائكة. أي: ينفذ الله ذلك القول إلى الملائكة، أي: يلقيه إليهم. وقيل- وهو أظهر-: أي: يخلص ذلك القول ويمضي في قلوب الملائكة حتى ينفذوا من ذلك، كما في حديث النواس^[٤].

[١] سقطت: «في الصحيح» من (ب).

[٢] «تيسير العزيز الحميد» (٤٨٤/١).

[٣] «تيسير العزيز الحميد» (٤٨٤/١).

[٤] «تيسير العزيز الحميد» (٤٨٥/١).

رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ^[١] [سبأ: ٢٣] ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقٌ السَّمْعِ ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ^[٢] هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ . وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ ، فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، « فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخِرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ، حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاجِرِ أَوْ الْكَاهِنِ ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشُّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا ، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ ، فَيُقَالُ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا : كَذَا وَكَذَا^[٣] ؟ فَيَصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ^[٤] .

وَعَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ ، تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ ، أَخَذَتِ السَّمَوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً^(١) - أَوْ قَالَ رَعْدَةً - شَدِيدَةً^(٢) ؛ خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ

(١) قوله في حديث النواس : « أخذت السموات منه رجفة » .

برفع « رجفة » على أنه فاعل ، كما في أثر آخر : رجفت السموات والأرض والجبال وخرت الملائكة كلهم سجداً^[٥] .

(٢) قوله : « أو قال : رعدة شديدة » .

[١] الآية ليست في (ب) .

[٢] سقطت : « ومسترق السمع » من (ب) .

[٣] سقطت : « كذا وكذا » من (ب) .

[٤] أخرجه البخاري (٤٧٠١) .

[٥] ابن أبي حاتم كما في « الدر المنثور » (٧٠٠/٦) عن عكرمة ، وانظر : « تيسير العزيز

الحميد » (٤٩١/١) .

صُعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا^[١] ، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ^(١) ، فَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَّمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا : مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ : قَالَ الْحَقُّ ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ . فَيَقُولُونَ^[٢] كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ ، فَيَنْتَهِي^[٣] جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .



يعني : أن الراوي شك ، هل قال النبي ﷺ : « رجفة » . أو قال : « رعدة » . وهو بفتح الراء بمعنى الأول^[٤] .

(١) وقد روى أحمد - بإسناد صحيح - في صفة جبريل عليه السلام ، عن ابن مسعود ، قال : رأى رسول الله ﷺ جبريل في صورته وله ستمائة جناح كل جناح ، منها قد سد الأفق . يسقط من جناحه من التهاويل والدر والياقوت ، ما الله به عليم^[٥] .

[١] في (أ) : « أو قال : خروا لله سجداً » .

[٢] في (ب) : « قال : فيقولون » .

[٣] في (أ) : « ثم ينتهي » .

[٤] « تيسير العزيز الرحيم » (١/٤٩٢) .

[٥] أخرجه أحمد (١/٣٩٥) ، وانظر « تيسير العزيز الحميد » (١/٤٩٣) .

بَابُ الشَّفَاعَةِ

وقول الله تعالى^[١]: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾^[٢] [الأنعام: ٥١].
 وقوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].
 وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].
 وقوله: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾^(١) [النجم: ٢٦].
 وقوله: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ الآيتين^[٣] [سبا: ٢٢].

(١) قوله^[٤]: « وإنهن لهن الغرائق العلى » .

قيل : المراد بالغرائق : الملائكة . وقيل : الأصنام^[٥] .

[١] في (ب) ، (ج) : « عز وجل » .

[٢] « لعلهم يتقون » ليست في (ب) .

[٣] في (أ) بعدها : « وقوله : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ﴾ » [البقرة: ٢٥٤] الآية .

[٤] أي : قوله في قصة الغرائق المشهورة .

[٥] « تيسير العزيز الحميد » (١/٥١٢) .

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ^[١] : نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ ، فَنفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مِلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَدْنَى لَهُ الرَّبُّ ، كَمَا قَالَ : ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى ﴾ [الأنبياء : ٢٨] .

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ ، هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ . لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوْلًا ، ثُمَّ يَقَالُ لَهُ : ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ يَسْمَعُ ، وَسَلْ تُعْطَ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ »^[٢] . وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَنْ أَسْعَدُ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ^(١) ؟ قَالَ : « مَنْ قَالَ :

(١) ذكر ابن القيم رحمه الله أن شفاعات النبي ﷺ ستة أنواع :

الأول : الشفاعة الكبرى ، التي يتأخر عنها أولو العزم ، حتى تنتهي إليه ، فيقول : « أنا لها » وذلك حين يرغب الخلائق إلى الأنبياء ؛ ليشفعوا لهم إلى ربهم حتى يريحهم من مقامهم في الموقف . وهذه شفاعة يختص بها لا يشركه فيها غيره .

الثاني : شفاعته لأهل الجنة في دخولها : وقد ذكرها أبو هريرة في حديثه الطويل المتفق عليه .

الثالث : شفاعته لقوم من العصاة من أمته قد استوجبوا النار ، فيشفع لهم أن لا يدخلوها .

الرابع : شفاعته في العصاة من أهل التوحيد الذين دخلوا النار بذنوبهم .

[١] في (ب) : « أبو العباس أحمد بن تيمية » .

[٢] أخرجه البخاري (٣٣٤٠) ، ومسلم (١٩٣) من حديث أبي هريرة .

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ» [١].

فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ .
وَحَقِيقَتُهُ : أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ ، فَيَغْفِرُ
لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ ؛ لِيُكْرِمَهُ وَيُنَالِ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ .
فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاها الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ ، وَلِهَذَا أُثْبِتَ الشَّفَاعَةُ بِإِذْنِهِ
فِي مَوَاضِعَ . وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ .
انْتَهَى كَلَامُهُ .



والأحاديث بها متواترة عن النبي ﷺ ، وقد أجمع عليها الصحابة وأهل
السنة قاطبة ، وبدعوا من أنكروها ، وصاحوا به من كل جانب ، ونادوا عليه
بالضلال .

الخامس : شفاعته لقوم من أهل الجنة في زيادة ثوابهم ، ورفعة درجاتهم .
وهذه مما لم يَنَازَع فيها أحد .

السادس : شفاعته في بعض الكفار من أهل النار حتى يخفف عذابه . وهذه
خاصة بأبي طالب وحده [٢] .

[١] أخرجه البخاري (٩٩) من حديث أبي هريرة .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١/٥٢٧) .

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ ^[١] الآية [القصص : ٥٦]

في الصحيح ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ ، وَأَبُو جَهْلٌ ، فَقَالَ لَهُ : « يَا عَمُّ ، قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، كَلِمَةٌ أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ » . فَقَالَ لَهُ : أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ ^[٢] النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَعَادَا ، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ : هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَأَنَّى أَنْ يَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُفِ أَنْتَ عَنْكَ » . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿مَا كَانُ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ ^[٣] [التوبة : ١١٣] .
وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص : ٥٦] .



[١] ذكر في (أ) الآية بتمامها .

[٢] في (ب) : « له » .

[٣] « ولكن الله يهدي من يشاء » ليست في (ب) . والحديث عند البخاري (١٣٦٠) ، ومسلم (٢٤) .

بَابُ

مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ
هُوَ الْغُلُوفُ فِي الصَّالِحِينَ

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَتَاهَلُ الْكِتَابُ لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ الآية

[النساء: ١٧١].

في الصحيح، عن ابن عباس في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا نَذَرُ ۚ إِلَهَتَكُمْ وَلَا نَذَرُ ۚ وَدَا وَلَا سَوَاعَا وَلَا يَعُوثَ وَيَعُوْقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]، قال: هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا، أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصابا، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، ولم تعبد، حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم، غيبت^[٢].

وقال ابن القيم: قال غير واحد من السلف: لما ماتوا، عكفوا على قبورهم، ثم صوّروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد، فعبدوهم.

وعن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». أخرجاه^[١].

...^[٢] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوفَ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ

[١] أخرجه البخاري (٤٩٢٠).

[٢] هكذا في (أ)، وفي (ب): «وفي الصحيحين قال قال». وفي (ح) بياض بمقدار كلمتين.

قال الشيخ سليمان في «التيسير» (٥٦٢/١): هكذا ثبت هذا البياض في أصل المصنف، وذكره أيضًا غير معزو. انتهى.

قَبْلَكُمْ الْغُلُوبُ»^[١].

وَلِمُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ». قَالَهَا ثَلَاثًا^[٢].



= والحديث أخرجه أحمد (٣٤٧/١)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، والنسائي (٣٠٥٧) من حديث ابن عباس.

[١] أخرجه البخاري (٣٤٤٥)، وأصله عند مسلم (١٦٩١).

[٢] أخرجه مسلم (٢٦٧٠).

بَابُ

مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ ، فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ ؟!

في الصحيح ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ . فَقَالَ : « أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ ، أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ » [١] .

فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ ؛ فِتْنَةُ الْقُبُورِ ، وَفِتْنَةُ التَّمَاثِيلِ .
وَلَهُمَا عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا ، كَشَفَهَا ، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ - : « لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » . يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا (١) ؛ وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ [٢] قَبْرُهُ ،

(١) قوله في حديث عائشة : « لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » . يحذر ما صنعوا .

قال القرطبي : وكل ذلك لقطع الذريعة المؤدية إلى عبادة من فيها ، كما كان السبب في عبادة الأصنام [٣] .

[١] أخرجه البخاري (٤٣٤) ، ومسلم (٥٢٨) .

[٢] في (أ) : « ولولا ذاك لأبرز » .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (٥٧٥/١) .

غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا^(١). أخرجاه^[١].

وللمسلم، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا؛ لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا^[٢] يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي^[٣] أَنَهَاكُمْ عَنْ

(١) قوله: «غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً».

روي بفتح الخاء وضمها، بالبناء للفاعل والمفعول.

قالوا: فأما رواية الفتح؛ فإنها تقتضي أن النبي ﷺ هو الذي أمرهم بذلك.

وأما رواية الضم؛ فيحتمل^[٤] أن تكون عائشة هي التي خشيت، كما في لفظ آخر: «غير أنني أخشى»^[٥]، أو هي ومن معها من الصحابة.

قال القرطبي: ولهذا بالغ المسلمون في سد الذريعة في قبر النبي ﷺ فأعلوا حيطان تربته، وسدوا المداخل إليها، وجعلوها محدقة بقبره ﷺ.

ثم خافوا أن يتخذ موضع قبره قبلة إذا كان مستقبل المصلين، فتتصور الصلاة إليه بصورة العبادة، فبنوا جدارين من ركني القبر الشماليين،

[١] أخرجه البخاري (٤٣٥، ١٣٣٠)، ومسلم (٥٢٩).

[٢] سقطت: «كانوا» من (ب).

[٣] في (ج): «فإني».

[٤] سقطت: «فيحتمل» من الأصل.

[٥] أخرجه البخاري (١٣٣٠).

ذَلِكَ (١)» [١].

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ .
وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ ، وَإِنْ لَمْ يُنَنَّ مَسْجِدًا . وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا : خُشِيَ
أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا . فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَتَنُّوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا . وَكُلُّ
مَوْضِعٍ قُصِدَتْ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ أُتِّخِذَ مَسْجِدًا ، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ
يُسَمَّى مَسْجِدًا ؛ كَمَا قَالَ ﷺ : « جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا » [٢] .
وَلَا أَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا : « إِنْ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ

وحرفوهما حتى التقيا على زاوية مثلثة من ناحية الشمال ، حتى لا يتمكن
أحد من استقبال قبره [٣] .

(١) قوله : « ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ... إلخ » .

قال الخلدالي : وإنكار النبي ﷺ صنيعهم هذا يخرج على وجهين :

أحدهما : أنهم يسجدون لقبور الأنبياء تعظيمًا لهم .

والثاني : أنهم يجوزون الصلاة في مدافن الأنبياء ، والسجود في مقابرهم ،

والتوجه إليها حالة الصلاة ؛ نظرًا منهم بذلك إلى عبادة الله ، والمبالغة في

تعظيم الأنبياء .

والأول ؛ هو الشرك الجلي . والثاني ؛ الخفي ؛ فلذلك استحقوا اللعن [٤] .

[١] أخرجه مسلم (٥٣٢) .

[٢] أخرجه البخاري (٣٣٥) ، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (٥٧٥/١) .

[٤] « تيسير العزيز الحميد » (٥٨٠/١) .

تُذَرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ^(١) . وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيحِهِ»^[١] .



(١) قال الشيخ أبو محمد بن قدامة رحمه الله : ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور ؛ لأن النبي ﷺ قال : « لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » . يحذر ما صنعوا ؛ ولأن تخصيص القبور بالصلاة عندها يشبه تعظيم الأصنام بالسجود لها ، والتقرب إليها . وقد روينا أن ابتداء عبادة الأصنام تعظيم الأموات باتخاذ صورهم ، والتمسح بها ، والصلاة عندها .

وقال شيخ الإسلام : أما بناء المساجد على القبور ، فقد صرح عامة علماء الطوائف بالنهي عنه ؛ متابعة للأحاديث الصحيحة . وصرح أصحابنا وغيرهم من أصحاب مالك والشافعي بتحريمه .

قال : ولا ريب في القطع بتحريمه .. إلى أن قال : فهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء أو الصالحين ، أو الملوك وغيرهم ، تتعين إزالتها بهدم أو غيره ، هذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين . انتهى .

وقال الشافعي رحمه الله : أكره أن يعظم مخلوق حتى يجعل قبره مسجداً ؛ مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس .

وقد أفتى جماعة من الشافعية بهدم ما في القرافة من الأبنية ؛ منهم ابن الجُمَيْزِي ، والظهير التَزَمُّثِي ، وغيرهما .

[١] أخرجه أحمد (٤٠٥/١) ، وابن حبان (٢٣٢٥ ، ٦٨٤٧) .

وقال القاضي ابن كُحَّج : ولا يجوز أن تجصص القبور ، ولا أن يبنى عليها قباب ، ولا غير قباب والوصية بها باطلة .
قال الأذرعى : وأما بطلان الوصية ببناء القباب وغيرها من الأبنية العظيمة ، وإنفاق الأموال الكثيرة ، فلا ريب في تحريمه .

وجزم النووي في « شرح المذهب » بتحريم البناء مطلقا .
وقال القرطبي في حديث جابر : « نهى أن يجصص القبر ، أو يبنى عليه » : وبظاهر هذا الحديث قال مالك ، وكره البناء والجصص على القبور .
ووجه النهي عن البناء والتجصيص في القبور أن ذلك مباهاة ، واستعمال زينة الدنيا في أول منازل الآخرة ، وتشبه بمن كان يعبد القبور ويعظمها وباعتبار هذه المعاني وبظاهر هذا النص ينبغي أن يقال هو حرام ، كما قال به بعض أهل العلم .

وقال الزيلعي في « شرح الكنز » : ويكره أن يبنى على القبر .
وفي « الخلاصة » : ولا يجصص القبر ، ولا يطين ، ولا يرفع عليه بناء .
وذكر أيضًا قاضي خان : أنه لا يجصص القبر ، ولا يبنى عليه ؛ لما روي ...
للحديث .. ثم ذكره .

والمراد بالكراهة عند الحنفية : كراهة التحريم التي هي في مقابلة ترك الواجب . وقد ذكر ذلك ابن نجيم في « شرح الكنز »^[١] .

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/٥٨٨ - ٥٩٢) .

بَابُ

مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصِيرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

رَوَى مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ»: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^[١].

(١) قوله: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يُعبد... إلخ». أرسله مالك، ورواه البزار مسنداً^[٢]، وله شاهد عند الإمام أحمد والعقيلي من رواية سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رفعه: «اللهم لا تجعل قبري وثنا، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^[٣]. دل الحديث على أن قبر النبي ﷺ لو عبد لكان وثناً، فما الظن بغيره من القبور؟!.

قال ابن عبد الباقي في «شرح الموطأ»: وقد كره مالك طلب موضع شجرة بيعة الرضوان؛ مخالفة لليهود والنصارى. وفي قوله ﷺ: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». تنبيه على أن اتخاذها مساجد ذريعة إلى عبادتها. وقد روى أصحاب مالك عنه أنه كره أن يقول القائل: زرت قبر النبي ﷺ،

[١] أخرجه مالك (٥٩٣) مرسلًا.

[٢] أخرجه البزار (٤٤٠ - كشف).

[٣] أحمد (٢٤٦/٢).

وَلَا بَنَ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ
أَلَلَّتْ وَالْعَزَى ﴾ [النجم : ١٩] .

قَالَ : كَانَ يُلْتُ لَهُمُ السَّوِيقَ ، فَمَاتَ ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ^[١] .
وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : كَانَ يُلْتُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ^[٢] .
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ ، وَالْمُتَّخِذِينَ
عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالشُّرُجَ .. رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ^[٣] .



وعلل وجه الكراهة بقوله : « اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد ... الحديث » .
فكره إضافة هذا اللفظ إلى القبر ؛ لئلا يقع التشبه بفعل أولئك سدًا للذريعة ،
وحسمًا للباب . ذكره الطبري في « القرى »^[٤] .

[١] أخرجه ابن جرير الطبري (٥٨/٢٧) .

[٢] أخرجه ابن جرير الطبري (٥٩/٢٧) .

[٣] أخرجه أبو داود (٣٢٣٦) ، والترمذي (٣٢٠) ، وابن ماجه (١٥٧٥) ، والنسائي

(٢٠٤٣) .

[٤] « تيسير العزيز الحميد » (١/٦٠١ - ٦٠٦) .

بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ ،
وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشَّرِكِ

وقول الله تعالى^[١]: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾^[٢]
الآية [التوبة: ١٢٨] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَجْعَلُوا يُيُوتُكُمْ قُبُورًا ، وَلَا
تَجْعَلُوا قُبُورِي عَيْدًا ، وَصَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ » . رَوَاهُ أَبُو
دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ ، رُوَاهُ ثِقَاتٌ^[٣] .

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ
النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَدْخُلُ فِيهَا ، فَيَدْعُو ، فَنَهَاهُ ، وَقَالَ : « أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ
مِنْ أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَتَّخِذُوا قُبُورِي عَيْدًا ، وَلَا
يُيُوتُكُمْ قُبُورًا ، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ^[٤] يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ^(١) » .

(١) وذكر إسماعيل بن إسحاق في « المبسوط » عن مالك : أن من نذر السفر
إلى المدينة النبوية إن كان مقصوده الصلاة في مسجد النبي ﷺ ، أوفى
بنذره . وإن كان مقصوده مجرد زيارة القبر من غير صلاة في المسجد لم
يف بنذره . قال : لأن النبي ﷺ قال : « لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة

[١] في (ج) : « وقوله تعالى » .

[٢] في (أ) زيادة : « عزيز عليه ما عنتم » .

[٣] أخرجه أبو داود (٢٠٤٤) .

[٤] في (أ) : « صلاتكم » .

رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ^[١].



مساجد^[٢]، ومعناه في «المدونة»، و«الجلاب»، وغيرهما من كتب أصحاب مالك.

ومنع من السفر لمجرد زيارة قبور الأنبياء والصالحين، ومشاهدهم جماعة كثيرون، ك: ابن بطّة، وابن عقيل، وأبي محمد الجويني، والقاضي عياض، ونص عليه مالك، كما تقدم^[٣].

[١] أخرجه الضياء في المختارة (٤٢٨)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٨/٢).

قال الشيخ سليمان عن هذا الحديث والذي قبله: هذان الحديثان جيدان، حسنا الإسنادين. «تيسير العزيز الحميد» (٦٢٨/١).

[٢] أخرجه مالك (٣٦٤)، وأحمد (٧/٦) من حديث بصرة بن أبي بصرة.

[٣] «تيسير العزيز الحميد» (٦٣٦/١، ٦٣٩).

بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ ،
وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشَّرِكِ

وقول الله تعالى^[١] : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾^[٢]
الآية [التوبة : ١٢٨] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَجْعَلُوا يُتُوتَكُمْ قُبُورًا ، وَلَا
تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا ، وَصَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ » . رَوَاهُ أَبُو
دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ ، زُوَانُهُ ثِقَاتٌ^[٣] .

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ
النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَدْخُلُ فِيهَا ، فَيَدْعُو ، فَتَنَاهَا ، وَقَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ
مِنْ أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا ، وَلَا
يُتُوتَكُمْ قُبُورًا ، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ^[٤] يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ^(١) » .

(١) وذكر إسماعيل بن إسحاق في « المبسوط » عن مالك : أن من نذر السفر
إلى المدينة النبوية إن كان مقصوده الصلاة في مسجد النبي ﷺ ، أوفى
بنذره . وإن كان مقصوده مجرد زيارة القبر من غير صلاة في المسجد لم
يف بنذره . قال : لأن النبي ﷺ قال : « لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة

[١] في (ج-) : « وقوله تعالى » .

[٢] في (أ) زيادة : « عزيز عليه ما عنتم » .

[٣] أخرجه أبو داود (٢٠٤٤) .

[٤] في (أ) : « صلاتكم » .

رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ^[١].



مساجد^[٢]، ومعناه في «المدونة»، و«الجلاب»، وغيرهما من كتب أصحاب مالك.

ومنع من السفر لمجرد زيارة قبور الأنبياء والصالحين، ومشاهدتهم جماعة كثيرون، ك: ابن بطّة، وابن عقيل، وأبي محمد الجويني، والقاضي عياض، ونص عليه مالك، كما تقدم^[٣].

[١] أخرجه الضياء في المختارة (٤٢٨)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٨/٢).

قال الشيخ سليمان عن هذا الحديث والذي قبله: هذان الحديثان جيدان، حسنا الإسنادين. «تيسير العزيز الحميد» (٦٢٨/١).

[٢] أخرجه مالك (٣٦٤)، وأحمد (٧/٦) من حديث بصرة بن أبي بصرة.

[٣] «تيسير العزيز الحميد» (٦٣٦/١، ٦٣٩).

بَابُ

مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ

وقوله تعالى [١]: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ

بِالْحَبِيبِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مُشُوبَةً عِندَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ

وَعَصَبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنَّهِمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠].

وقوله [٣]: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾

[الكهف: ٢١].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» (١)

حَذَوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ (٢)، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ». قَالُوا:

(١) قوله ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ».

بفتح سين «سَنَنَ»، أي: طريق من كان قبلكم. قال المهلب: الفتح

أزلى. وقال ابن التين: قرأته بضمها [٤].

(٢) قوله: «حَذَوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ».

الْقُدَّةُ بضم القاف، واحدة القذذ، وهي ريش السهم، وله قذتان

متساويتان، أي: لتفعلن أفعالهم، ولتتبعن طرائقهم حتى تشبهوهم،

[١] في (ب): «وقول الله تعالى».

[٢] في (ب) ذكر الآية إلى قوله: «وغضب عليه». ثم يعلله: «الآية».

[٣] في (ب): «وقوله تعالى»..

[٤] «تيسير العزيز الحميد» (١/٦٥٢).

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : « فَمَنْ ؟ ! » . أَخْرَجَاهُ^[١] .
وَلِمُسْلِمٍ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ زَوْى لِي
الْأَرْضَ^(١) ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي
مِنْهَا^(٢) .

وتحاذوهم ، كما تشبه قذرة السهم القذرة الأخرى . وهذا لفظ خبر معناه
النهي عن متابعتهم^[٢] .

(١) قوله في الحديث : « إِنَّ اللَّهَ زَوْى لِي الْأَرْضَ ... إلخ » .
قال القرطبي : أي : جمعها لي حتى أبصرت ما تملك أمتي من أقصى
المشارك والمغرب منها . وظاهر اللفظ يقتضي أن الله سبحانه قوى إدراك
بصره ، ورفع عنه الموانع المعتادة ، فأدرك البعيد من موضعه ، كما أدرك
بيت المقدس من مكة ، وأخذ يخبرهم عن آياته وهو ينظر إليه ، وكما قال :
« إِنِّي لَأُبْصِرُ قَصْرَ الْمَدَائِنِ الْأَبْيَضِ »^[٣] ، ويحتمل أن الله مثلها له ، والأول
أولى^[٤] .

(٢) قوله : « وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا » .
قال القرطبي : « هَذَا الْخَيْرُ وَجَدَ مَخِيرَهُ كَمَا قَالَ ، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْ دَلَائِلِ نُبُوته .
وَذَلِكَ أَنَّ مَلِكَ أُمَّتِهِ اتَّسَعَ إِلَى أَنْ بَلَغَ أَقْصَى بَحْرِ طَنْجَةَ - بِاللُّنُونِ وَاللَّجِيمِ -

[١] أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٥٦) ، وَمُسْلِمٌ (٢٦٦٩) .

[٢] « تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ » (٦٥٢/١) .

[٣] أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٠٣/٤) ، وَالنَّسَائِيُّ (٨٨٥٨) مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ .

[٤] « تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ » (٦٥٧/١) .

وَأُعْطِيتُ الْكَتْرَيْنِ : الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ ^(١) ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةِ عَامَّةٍ ^(٢) ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ ؛ فَيَسْتَبِيحَ

الذي هو منتهى عمارة المغرب ، إلى أقصى المشرق مما وراء خراسان والنهر ، وكثير من بلاد الهند والسند ، والصُّغْد . ولم يتسع ذلك الاتساع من جهة الجنوب والشمال ، ولذلك لم يذكر عليه السلام أنه أريه ، ولا أخبر أن ملك أمته يبلغه ^[١] .

(١) قوله : « وأعطيت الكتزين الأحمر والأبيض » .

قال القرطبي : يعني بهما كنز كسرى ؛ وهو ملك الفرس ، وكنز قيصر ؛ وهو ملك الروم ، وقصورهما وبلادهما .

وعبر بالأحمر عن كنز قيصر ؛ لأن الغالب عندهم كان الذهب ، وبالأبيض عن كنز كسرى ؛ لأن الغالب عندهم كان الجواهر والفضة .

وقد ظهر ذلك ووجد كذلك في زمان الفتوح في إمارة عمر رضي الله عنه ، فإنه سيق إليه تاج كسرى وحليته ، وما كان في بيوت أمواله ، وجميع ما حوته مملكته على سعتها ، وكذلك فعل الله بقيصر . كذا قال في الغالب على كنوز كسرى وقيصر ، وعكس ذلك التوربشتي والخلخالي ^[٢] .

(٢) قوله : « أن لا يهلكها بسنة بعامة » . هكذا في بعض أصول مسلم . وفي بعضها : « بسنة عامة » .

قال القرطبي : وكأنها زائدة ؛ لأن « عامة » صفة لـ « سنة » ، فكأنه قال : « بسنة عامة » ، ويعني بالسنة : الجذب العام الذي يكون به الهلاك العام ؛

[١] « تيسير العزيز الحميد » (٦٥٨/١) .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (٦٥٩/١) .

يَبْضَتُهُمْ^(١)، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءَ فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ يَبْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا^[١].

ورواه البرقاني في «صحيحه»، وزاد: «وإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأُئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ. وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ، لَمْ يُزَفَّعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٍّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ^(٢)، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنًا مِنْ أُمَّتِي

لقوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ﴾^[٢] [الأعراف: ١٣٠].

(١) وقوله: «يبضتهم».

قيل: المراد: معظمهم وجماعتهم. وقيل: جميع ما حازوه من البلاد والأرض.

قال الجوهري: بيضة كل شيء: حوزته^[٣].

(٢) قوله: «ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين». وفي رواية

أبي داود: «لا تقوم الساعة حتى يلحق قبائل من أمتي بالمشركين».

والمعنى: أنهم ينزلون معهم في ديارهم، ويصيرون منهم بالارتداد عن الإسلام^[٤].

[١] أخرجه مسلم (٢٨٨٩).

[٢] «تيسير العزيز الحميد» (١/٦٦٠).

[٣] «تيسير العزيز الحميد» (١/٦٦٠).

[٤] «تيسير العزيز الحميد» (١/٦٦٧).

الأوثان^(١). وإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ ثَلَاثُونَ^(٢)، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي. وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً،

(١) وقوله: «وحتى تعبد فنام من أمتي الأوثان».

الفنام، مهموز: الجماعات الكثيرة، قاله ابن الأثير^[١].

(٢) قوله: «وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون».

قال الحافظ ابن حجر: قد ظهر مصداق ذلك في زمن النبي ﷺ، فخرج مسيلمة الكذاب باليمامة، والأسود العنسي باليمن، ثم خرج في خلافة أبي بكر طليحة بن خويلد في بني أسد بن خزيمة، وسجاح التميمية في بني تميم.

وقتل الأسود قبل أن يموت النبي ﷺ، وقتل مسيلمة في خلافة أبي بكر، رضي الله عنه، وتاب طليحة ومات على الإسلام - على الصحيح - في زمن عمر، رضي الله عنه، ونقل أن سجاح تابت أيضًا.

ثم خرج المختار ابن أبي عبيد الثقفي، وغلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير، فأظهر محبة أهل البيت، ودعا الناس إلى طلب قتلة الحسين، فتبعهم فقتل كثيرًا ممن باشر ذلك وأعان عليه، فأحبه الناس. ثم إنه زين له الشيطان أن ادعى النبوة، وزعم أن جبريل عليه السلام يأتيه.

ومنهم الحارث الكذاب، خرج في خلافة عبد الملك بن مروان، فقتل. وخرج في خلافة بني العباس جماعة.

وليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقًا، فإنهم لا يحصون كثرة؛

[١] «تيسير العزيز الحميد» (١/٦٦٧).

لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» [١].



لكون غالبهم ينشأ عن جنون أو سوداء . وإنما المراد من قامت له شوكة ، وبدت له شبهة ، كمن وصفنا وقد أهلك الله تعالى من وقع له منهم ذلك ، وبقي منهم من يلحقه بأصحابه ، وآخرهم الدجال الأكبر [٢].

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/٦٦٨ ، ٦٦٩) .

[٢] أخرجه هذه الزيادة أحمد (٥/٢٧٨) ، وأبو داود (٤٢٥٢) .

بَابُ

مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ

وقول الله تعالى : ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾^[١] [البقرة : ١٠٢] .

وقوله^[٢] : ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء : ٥١] .

قَالَ عُمَرُ : الْجِبْتُ السَّحَرُ ، وَالطَّاغُوتُ الشَّيْطَانُ^[٣] .

وَقَالَ جَابِرُ : الطَّاغِيَةُ : كُفَّانٌ كَانَ^[٤] يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ^[٥] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ^[٦] : « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا هُنَّ ، قَالَ : « الشُّرُكُ بِاللَّهِ ، وَالسَّحَرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا^[٧] ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ »^[٨] .

[١] في (ب) : « الآية » .

[٢] في (ب) : « وقوله تعالى » .

[٣] سقطت : « كان » من (ب) .

[٤] من هنا ابتداء السقط في (أ) ، واستمر حتى قوله : « يستدل بها على المسروق ومكان الضالة » في باب ما جاء في الكهان .

[٥] تأخرت : « وأكل الربا » في (ب) بعد قوله : والتولي يوم الزحف .

[٦] أخرجه البخاري (٢٧٦٦) ، ومسلم (٨٩) .

[٧] علقه البخاري قبل حديث (٤٥٨٣) ، ووصله الطبراني (١٣١/٥) .

[٨] علقه البخاري قبل حديث (٤٥٨٣) ، ووصله الطبري (١٩/٣) .

وَعَنْ جُنْدُبٍ مَرْفُوعًا : « حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ ^[١] .

وَفِي « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » ، عَنْ بَجَالَةَ ^[٢] بْنِ عَبْدِةَ ، قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَنْ أَقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ . قَالَ : فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ ^[٣] . وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ : أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا ، فَقُتِلَتْ ^[٤] . وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدُبٍ ^[٥] .

قَالَ أَحْمَدُ : عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ .



[١] الترمذي (١٤٦٠) .

[٢] في (ب) : « نخالة » .

[٣] أخرجه البخاري (٣١٥٦) دون ذكر قتل السحرة . وهو عند أحمد (١٩٠/١) .

[٤] مالك (٣٢٤٧) بلاغًا . ووصله عبد الرزاق (١٨٠/١٠) عن ابن عمر .

[٥] أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٢٢٢/٢) .

بَابُ

بَيَانُ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ

قَالَ أَحْمَدُ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ ، عَنْ حَيَّانِ بْنِ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَبِيصَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْعِيَافَةَ ^(١) ، وَالطَّرْقَ ^(٢) ، وَالطَّيْرَةَ مِنْ الْجِبْتِ ^(٣) » .

(١) قوله في الحديث : « إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت ... إلخ » . قال عوف : العيافة : زجر الطير .

هذا التفسير ذكره غير واحد كما قال عوف .

قال أبو السعادات : العيافة : زجر الطير ، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها ، وهو من عادة العرب كثيرًا ، وهو كثير في أشعارهم ، يقال : عاف يعيف عيفًا : إذا زجر وحدث وظن ^[١] .

(٢) قوله : « والطرق : الخط يخط في الأرض » .

وقال ابن الأثير : هو الضرب بالحصى الذي يفعله النساء ^[٢] .

(٣) قوله : « من الجبت » أي : من أعمال السحر .

قال القاضي : والجبت في الأصل : الفشل الذي لا خير فيه ، ثم استعير لما يعبد من دون الله ، ولل ساحر والسحر ^[٣] .

[١] « تيسير العزيز الحميد » (٧٠٦/١) .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (٧٠٧/١) .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (٧٠٧/١) .

قَالَ عَوْفٌ : الْعِيَافَةُ : زَجَرُ الطَّيْرِ . وَالطَّرْقُ : الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ .
وَالْجِبْتُ ، قَالَ الْحَسَنُ : رَنَّةُ الشَّيْطَانِ . إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ^[١] .
وَلَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ وَابْنَ حِبَّانَ فِي « صَحِيحِهِ » ، الْمُسْنَدُ مِنْهُ^[٢] .
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ
النُّجُومِ ، فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحَرِ ، زَادَ مَا زَادَ^(١) » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ،
وإِسْنَادُهُ^[٣] صَحِيحٌ^[٤] .

وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا ، فَقَدْ
سَحَرَ ، وَمَنْ سَحَرَ ، فَقَدْ أَشْرَكَ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا ، وَكَلَّ إِلَيْهِ^[٥] » .
وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَلَا هَلْ أَنْبِئُكُمْ مَا الْعُضَةُ^(٢) ؟

(١) قوله في الحديث : « زاد ما زاد » .

يعني : كلما زاد من علم النجوم زاد له من الإثم مثل إثم الساحر ، أو زاد
اقتباس شعب السحر ما زاد اقتباس علم النجوم^[٦] .

(٢) قوله : « ألا هل أنبئكم ما العضة » .

هو بفتح العين المهملة وسكون المعجمة . قال ابن الأثير : كذا تروى في
كتب الحديث . والذي جاء في كتب الغريب : « ألا أنبئكم ما العضة »

[١] أخرجه أحمد (٦٠/٥) ، وفيه : قال الحسن : إنه الشيطان .

[٢] أبو داود (٣٩٠٧) ، والنسائي في « الكبرى » (٤٢٤/٦) ، وابن حبان (٦١٣١) .

[٣] في (ب) : « بإسناد » .

[٤] أخرجه أبو داود (٣٩٠٥) .

[٥] أخرجه النسائي (٤٠٧٩) .

[٦] « تيسير العزيز الحميد » (٧١٠/١) .

هِيَ النَّمِيمَةُ ، أَلْقَاةُ بَيْنِ النَّاسِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^[١] .
وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُثْمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ
لَسِحْرًا ^(١) » ^[٢] .



بكسر العين وفتح الضاد .
قال الرمخشري : أصله العضضة ، فعلة من العضه ، وهو البهت ، فحذفت
لامه ، كما حذفت من « السنة » و « الشفة » ، وتجمع على عضين .
ثم فسره بقوله : هي النميمة ، القالة بين الناس . وعلى هذا فأطلق عليها
العضة ؛ لأنها لا تنفك عن الكذب والبهتان ^[٣] .
(١) قوله : « إن من البيان لسحرا » .

قال ابن عبد البر : تأولته طائفة على الذم ؛ لأن السحر مذموم . وذهب أكثر
أهل العلم وجماعة أهل الأدب إلى أنه على المدح ؛ لأن الله تعالى مدح
البيان . وقد قال عمر بن عبد العزيز لرجل سأله عن حاجة فأحسن المسألة ،
فأعجبه قوله ، فقال : هذا والله السحر الحلال . انتهى .
ورجح بعضهم الأول ، وأنه خرج مخرج الذم لبعض البيان لا كله ^[٤] .

[١] مسلم (٢٦٠٦) .

[٢] أخرجه البخاري (٥١٤٦) عن ابن عمر ، ومسلم (٨٦٩) عن عمار بن ياسر .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (٧١٣/١) .

[٤] « تيسير العزيز الحميد » (٧١٥/١) .

بَابُ

مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» [١].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا (١) فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ [٢].

(١) قوله ﷺ: «من أتى كاهنًا .. إلخ».

قال الخطابي: الكهان فيما علم بشهادة الامتحان: قوم لهم أذهان حادة، ونفوس شريرة، وطبائع نارية فهم يفزعون إلى الجن في أمورهم، ويستفتونهم في الحوادث فيلقون إليهم الكلمات.

وقال القرطبي: يجب على من قدر على ذلك من محتسب وغيره أن يقيم من يتعاطى شيئًا من ذلك من الأسواق، وينكر عليهم أشد النكير، وعلى من يجيء إليهم، ولا يغتر بصدقهم في بعض الأمور، ولا بكثرة من يجيء إليهم ممن ينسب إلى العلم، فإنهم غير راسخين في العلم، بل من الجهال بما في آتيانهم من المحذور [٣].

[١] أخرجه مسلم (٢٢٣٠) دون قوله: «فصدقه»، وهي عند أحمد (٦٨/٤).

[٢] أخرجه أبو داود (٣٩٠٤).

[٣] «تيسير العزيز الحميد» (١/٧١٩، ٧٢٢).

وِلْأَرْبَعَةٍ ، وَالْحَاكِم ، وَقَالَ : صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ، عَنْ ...^[١] « مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ »^[٢] .
وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا^[٣] .

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ ، أَوْ تُطَيِّرَ لَهُ ، أَوْ تَكْهَنَ أَوْ تُكْهَنَ لَهُ ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ » . رَوَاهُ الْبَزَّازُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ^[٤] ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ دُونَ قَوْلِهِ : « وَمَنْ أَتَى » . إِلَى آخِرِهِ^[٥] .

قَالَ الْبَغَوِيُّ : الْعَرَّافُ : الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدَّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمَشْرُوقِ ، وَمَكَانِ الصَّالَةِ^[٦] ، وَنَحْوَ ذَلِكَ . وَقِيلَ : هُوَ الْكَاهِنُ .
وَالْكَاهِنُ : هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُعَيَّنَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ . وَقِيلَ : الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضُّمِيرِ .

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ : الْعَرَّافُ : اسْتَمَّ لِلْكَاهِنِ ، وَالْمُنَجِّمِ ، وَالرَّمَّالِ ،

[١] يياض في جميع النسخ . قال الشيخ سليمان في « التيسير » (١/٧٢٥) : هكذا يياض

المصنف لاسم الراوي ، وقد رواه أحمد والبيهقي والحاكم عن أبي هريرة مرفوعًا .

[٢] أخرجه أحمد (٢/٤٢٩) ، والبيهقي (٨/١٣٥) ، والحاكم (١/٨) من حديث أبي هريرة .

[٣] أخرجه أبو يعلى (٥٤٠٨) .

[٤] أخرجه البزار (٣٥٧٨) .

[٥] أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٤٢٦٢) .

[٦] نهاية السقط في (أ) .

وَنَحْوِهِمْ ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ ^(١) .
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - فِي قَوْمٍ يَكْثُبُونَ : « أَبَا جَاد » . وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ - :
 مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلْقٍ ^[١] .



(١) قال النووي على قول النبي ﷺ : « كَانَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ » ^[٢] .

قال : معناه : أن من وافق خطه فهو مباح ، لكن لا طريق لنا إلى العلم باليقين بالموافقة ، فلا يباح . والقصد أنه لا يباح إلا ييقين الموافقة وليس لنا يقين .
 وقال غيره : المراد به النهي عنه ، والزجر عن تعاطيه ؛ لأن خط ذلك النبي كان معجزة وعلماً لنبوته ، وقد انقطعت نبوته ، ولم يقل : فذلك الخط حرام ؛ دفعا لتوهم أن خط ذلك النبي حرام ^[٣] .

[١] أخرجه عبد الرزاق (٢٦/١١) ، والبيهقي (١٣٩/٨) .

[٢] أخرجه مسلم (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/٧٣٣ ، ٧٣٤) .

بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ^[١]، وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ.

وَفِي «الْبُخَارِيِّ» عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤَخِّذُ عَنْ أَمْرَاتِهِ، أَيْحُلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِضْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ^[٢]. انتهى.

وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ السُّحْرُ إِلَّا سَاحِرٌ^[٣].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: النُّشْرَةُ: حُلُّ السُّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: حُلٌّ بِسُحْرِ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاسُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطَلُ عَمَلُهُ عَنِ الْمَسْحُورِ.

وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقِيَّةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالدَّعَوَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ.



[١] أخرجه أحمد (٢٩٤/٣)، وأبو داود (٣٨٦٨).

[٢] أخرجه البخاري تعليقا قبل حديث (٥٧٦٥)، ووصله ابن جرير في «تهذيب الآثار»، كما في «تغليق التعليق» (٤٩/٥)، قال الحافظ: إسناده صحيح.

[٣] أخرجه ابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار»، كما في «تغليق التعليق» (٤٩/٥).

بَابُ

مَا جَاءَ فِي التَّطْيِيرِ^(١)

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿أَلَا إِنَّمَا طَيَّرْتَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف : ١٣١] .
 وَقَوْلِهِ : ﴿قَالُوا طَيَّرْتُمْكُمْ مَعَكُمْ﴾ الآية [يس : ١٩] .

(١) قوله : « ولا طيرة »^[١] : أصله فيما يقال : التطير بالسوانح والبوارح ، من الطير والظباء وغيرهما ، وكان ذلك يصدّهم عن مقاصدهم . فإذا أرادوا أمرا ؛ فإن رأوا الطير - مثلاً - طائراً يمنية ، تيمنوا به ، وإن طار يسرة ، تشاءموا به ، فنفاه الشرع وأبطله ونهى عنه ، وأخبر أنه ليس له تأثير في جلب نفع أو دفع ضرر .

قال المدائني : سألت رؤية بن العجاج : ما السانح ؟ قال : ما ولاك ميامنه . قلت : فما البارح ؟ قال : ما ولاك مياسره . قال : والذي يجيء من أمامك فهو الناطح والنطيح ، والذي يجيء من خلفك هو القاعد والقعيد^[٢] .

[١] كذا في الأصل ، وموطن التعليق هنا .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١/٧٤٧) .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى»^(١)،

(١) قوله ﷺ: «لا عدوى» .

وفي الحديث الآخر: «لا يورد ممرض على مصح»^[١]، وفي الحديث الآخر: «فر من المجذوم فراك من الأسد»^[٢] .

وقد اختلف العلماء في هذه الأحاديث ، فردت طائفة حديث : «لا عدوى» بأن أبا هريرة رجع عنه .

وفي رواية لمسلم^[٣] أن أبا هريرة كان يحدث بحديث : «لا عدوى» ، ويحدث عن النبي ﷺ أنه قال : «لا يورد ممرض على مصح» ، ثم إن أبا هريرة اقتصر على حديث : «لا يورد ممرض على مصح» ، وأمسك عن حديث : «لا عدوى» ، فراجعوه فيه ، وقالوا : سمعناك تحدثه . فأبى أن يعترف به . قال أبو سلمة : فلا أدري أنسي أبو هريرة ، أو نسخ أحد القولين الآخر^[٤] .

قالوا : والأخبار الدالة على الاجتناب أكثر ، فالمصير إليها أولى .

وهذا القول ليس بشيء ؛ لأن حديث لا عدوى قد رواه جماعة .

وعكست طائفة هذا القول ورجحوا حديث : «لا عدوى» ، وزيفوا ما سواه من الأخبار .

وهذا أيضًا ليس بشيء ؛ فإن الأحاديث في الاجتناب ثابتة .

[١] أخرجه البخاري (٥٧٧١) ، ومسلم (٢٢٢١) من حديث أبي هريرة .

[٢] أخرجه البخاري (٥٧٠٧) من حديث أبي هريرة .

[٣] أخرجه مسلم (٢٢٢١) .

[٤] ما بين المعقوفين من هامش الأصل بخط الشيخ أبا بطين .

وحملت طائفة أخرى الإثبات والنفي على حالتين مختلفتين :
 فحيث جاء : « لا عدوى » كان المخاطب بذلك من قوي يقينه ، وصح
 توكله بحيث يستطيع أن يدفع عن نفسه اعتقاد العدوى ، كما يستطيع أن
 يدفع التطير الذي يقع في نفس كل أحد ، لكن قوي اليقين لا يتأثر به . وهذا
 كما أن قوة الطبيعة تدفع العلة وتبطلها .

وحيث جاء الإثبات ، كان المراد به ضعيف الإيمان والتوكل ذكره بعض
 أصحابنا ، واختاره . وفيه نظر .

وقال مالك - لما سُئل عن حديث : « فر من المجذوم » - : ما سمعت فيه
 بكراهة ، وما أرى ما جاء من ذلك إلا مخافة أن يقع في نفس المؤمن شيء .
 ومعنى هذا أنه نفى العدوى أصلاً ، وحمل الأمر بالمجانبة على حسم
 المادة ، وسد الذريعة ؛ لئلا يحدث للمخالط شيء من ذلك فيظن أنه بسبب
 المخالطة ، فيثبت العدوى التي نفاها الشارع .

وإلى هذا ذهب أبو عبيد ، وابن جرير ، والطحاوي . وذكره القاضي أبو يعلى
 عن أحمد .

والقول الخامس ، وهو ما قاله البيهقي ، وتبعه ابن الصلاح ، وابن القيم ،
 وابن مفلح ، وابن رجب ، وغيرهم : أن قوله : « لا عدوى » على الوجه الذي
 كانوا يعتقدونه في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى ، وأن هذه
 الأمراض تعدي بطبعها . وإلا فقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح من
 به شيء من هذه العيوب سبباً لحدوث ذلك ؛ ولهذا قال : « فر من المجذوم
 كما تفر من الأسد » ، وقال : « لا يورد ممرض على مصح » . وقال في

الطاعون : « من سمع به في أرض فلا يقدم عليه »^[١]. وكل ذلك بتقدير الله تعالى ، كما قال : « فمن أعدى الأول »^[٢]. يشير إلى أن الأول إنما جرب بقضاء الله وقدره ، فكذلك الثاني وما بعده .

وروى أحمد والترمذي عن ابن مسعود مرفوعا : « لا يعدي شيء » . قالها ثلاثا . فقال أعرابي : يا رسول الله ، النقبة من الجرب تكون بمشفر البعير ، أو بذنبه في الإبل العظيمة فتجرب كلها ؟ فقال رسول الله ﷺ : « فمن أجرب الأول ؟ ! لا عدوى ، ولا هامة ، ولا صفر ، خلق الله كل نفس ، وكتب حياتها ، ومصايبها ، ورزقها »^[٣] .

وأما أمره بالفرار من المجذوم ، ونهيه عن إيراد الممرض على المصح ، وعن الدخول إلى موضع الطاعون ، فإنه من باب اجتناب الأسباب التي خلقها الله تعالى ، وجعلها أسبابا للهلاك والأذى ، والعبد مأمور باتقاء أسباب الشر إذا كان في عافية منها . فكما أنه يؤمر أن لا يلقي نفسه في الماء أو في النار أو تحت الهدم ، ونحو ذلك مما جرت العادة بأنه يهلك ويؤدي ، فكذلك اجتناب مقاربة المريض كالمجذوم ، والقدوم على^[٤] بلد الطاعون ، فإن هذه كلها أسباب للمرض والتلف ، والله سبحانه خالق الأسباب ومسبباتها ، لا خالق غيره ، ولا مقدر سواه .

[١] أخرجه البخاري (٥٧٢٨) ، ومسلم (٢٢١٨) من حديث أسامة .

[٢] أخرجه البخاري (٥٧١٧) ، ومسلم (٢٢٢٠) من حديث أبي هريرة .

[٣] أخرجه أحمد (٤٤٠/١) ، والترمذي (٢١٤٣) .

[٤] سقطت : « على » من الأصل .

وأما إذا قوي التوكل على الله ، والإيمان بقضائه وقدره ، فقويت النفس على مباشرة بعض هذه الأسباب ؛ اعتمادا على الله ، ورجاء منه أن لا يحصل به ضرر ، ففي هذه الحال تجوز مباشرة ذلك ، لا سيما إذا كان فيه مصلحة عامة أو خاصة ، وعلى هذا يحمل الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي أن النبي ﷺ أخذ بيد مجذوم ، فأدخلها معه في القصعة ، ثم قال : « كل بسم الله ثقة بالله ، وتوكلأ عليه »^[١] ، وقد أخذ به الإمام أحمد وروي ذلك عن عمر ، وابنه ، وسلمان ، رضي الله عنهم .

ونظير ذلك : ما روي عن خالد بن الوليد من أكل السم^[٢] ، ومنه مشي سعد بن أبي وقاص وأبي مسلم الخولاني بالجيش على متن البحر . قاله ابن رجب^[٣] .

(١) قوله : « ولا طيرة » .

قال ابن القيم : يحتمل أن يكون نفيا ، وأن يكون نهيا ، أي : لا تطيروا ، ولكن قوله في الحديث : « ولا عدوى ، ولا صفر ، ولا هامة » . يدل على أن المراد النفي وإبطال هذه الأمور التي كانت الجاهلية تعانيتها ، والنفي في هذا أبلغ من النهي ؛ لأن النفي يدل على بطلان ذلك وعدم تأثيره ، والنهي إنما يدل على المنع منه .

قال عكرمة : كنا جلوسا عند ابن عباس ، فمر طائر يصيح ، فقال رجل من

[١] أخرجه أبو داود (٣٩٢٥) ، والترمذي (١٨١٧) من حديث جابر بن عبد الله .

[٢] أخرجه أحمد في « فضائل الصحابة » (١٤٧٨) .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (٧٥٢/١ - ٧٥٧) .

القوم : خير خير !! فقال له ابن عباس : لا خير ولا شر^[١] .
 وخرج طاووس مع صاحب له في سفر ، فصاح غراب ، فقال الرجل :
 خير !! فقال طاووس : وأي خير عند هذا ؟ لا تصحبني^[٢] .
 وقد جاءت أحاديث ظن بعض الناس أنها تدل على جواز الطيرة :
 منها : قوله ﷺ : « الشؤم في ثلاث : في المرأة ، والدابة ، والدار »^[٣] ، وفي
 رواية : « لا عدوى ، ولا طيرة ، والشؤم في ثلاث ... إلخ »^[٤] . وفي حديث
 آخر : « إن كان ، ففي الفرس ، والمرأة ، والمسكن »^[٥] . رواهما البخاري .
 فأنكرت عائشة رضي الله عنها ذلك ، فقالت : كذب - والذي أنزل الفرقان
 على أبي القاسم - من حدث بهذا ، ولكن رسول الله ﷺ كان يقول :
 « كان أهل الجاهلية يقولون : إن الطيرة في المرأة والدار والدابة » ، ثم قرأت
 عائشة ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ
 قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [الحديد : ٢٢] . رواه أحمد ،
 وابن خزيمة ، والحاكم وصححه بمعناه^[٦] .

-
- [١] أخرجه الطبري ، كما في « فتح الباري » (٢١٥/١٠) .
 [٢] أخرجه عبد الرزاق (١٩٥١٣) .
 [٣] أخرجه البخاري (٢٨٥٨) ، ومسلم (٢٢٢٥) من حديث ابن عمر .
 [٤] أخرجه البخاري (٥٧٧٢) ، ومسلم (٢٢٢٥) من حديث ابن عمر .
 [٥] أخرجه البخاري (٥٠٩٤) ، ومسلم (٢٢٢٥) من حديث ابن عمر .
 [٦] أخرجه أحمد (١٥٠/٦) ، وابن خزيمة ، كما في « إتحاف المهرة » (٦٠٤/١٧) ،
 والحاكم (٥٦٥/٢) .

وقال الخطابي وابن قتيبة : هذا مستثنى من الطيرة . أي : الطيرة منهي عنها إلا أن يكون له دار يكره سكنها ، أو امرأة يكره صحبتها ، أو فرس أو خادم ، فليفارق الجميع بالبيع والطلاق ونحوه ، ولا يقيم على الكراهة .
وقالت طائفة : لم يجزم النبي ﷺ بالشؤم في هذه الثلاثة ، بل علقه على الشرط كما ثبت ذلك في الصحيح ، ولا يلزم من صدق الشرطية صدق كل واحدة بمفردها . قالوا : والراوي غلط .

وقالت طائفة أخرى : الشؤم بهذه الثلاثة إنما يلحق من تشاءم بها ، فيكون شؤمها عليه ، ومن توكل على الله ولم يتشاءم ولم يتطير ، لم تكن مشؤومة عليه . قالوا : ويدل عليه حديث أنس : « الطيرة على من تطير »^[١] .
وقد يجعل الله سبحانه تطير العبد وتشاؤمه سببا لحلول المكروه ، كما يجعل الثقة به والتوكل عليه وإفراده بالخوف والرجاء من أعظم الأسباب التي يدفع بها الشر .

وقال ابن القيم : إخباره ﷺ بالشؤم في هذه الثلاثة ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها الله ، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق منها أعيانا مشؤومة على من قاربها وسكنها ، وأعيانا مباركة لا يلحق من قاربها منها شؤم ولا شر . وهذا كما يعطي سبحانه الوالدين ولدا مباركا يريان الخير على وجهه ، ويعطي غيرهما ولدا مشؤوما يريان الشر على وجهه ، وكذلك ما يعطاه العبد من ولاية وغيرها ، فكذلك الدار والمرأة ، والفرس ، والله سبحانه خالق

[١] أخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » (٥٢) ، وابن حبان (٦١٢٣) .

الخير والشر، والسعود والنحوس، فيخلق بعض هذه الأعيان سعودًا مباركة، ويقضي بسعادة من قاربها، وحصول اليمن والبركة له، ويخلق بعضها نحوسًا ينتحس بها من قاربها. وكل ذلك بقضائه وقدره، كما خلق سائر الأسباب وربطها بمسبباتها المتضادة والمختلفة، كما خلق المسك وغيره من الأرواح الطيبة، ولذذ بها من قاربها من الناس، وخلق ضدها، وجعلها سببًا لألم من قاربها من الناس.

والفرق بين هذين النوعين مدرك بالحس، فكذلك في الديار والنساء والخيل، فهذا لون والطيرة الشركية لون. انتهى.

ولكن يبقى على هذا أن يقال: هذا جار في كل مشؤوم، فما وجه خصوصية هذه الثلاثة بالذکر؟

وجوابه: أن أكثر ما يقع التطير في هذه الثلاثة، فخصت بالذكر لذلك. ذكره في «شرح السنن».

ومنها: ما روى مالك عن يحيى بن سعيد، قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، دار سكناها، والعدد كثير والمال وافر، فقل العدد وذهب المال؟ فقال النبي ﷺ: «دعوها ذميمة». رواه أبو داود عن أنس بنحوه^[١].

وجوابه: أن هذا ليس من الطيرة المنهي عنها، بل أمرهم بالانتقال لأنهم استقلوها، واستوحشوا منها؛ لما لحقهم فيها ليتعجلوا الراحة مما داخلهم

[١] أخرجه مالك (٩٧٢/٢) عن يحيى بن سعيد معضلاً. ووصله أبو داود (٣٩٢٤) من حديث أنس بن مالك.

من الجزع ؛ لأن الله قد جعل في غرائز الناس استئصال ما نالهم الشر فيه ، وإن كان لا سبب له في ذلك ، وحب ما جرى على يديه الخير لهم ، وإن لم يردهم به ؛ ولأن مقامهم فيها قد يقودهم إلى الطيرة ، فيوقعهم ذلك في الشرك والشر الذي يلحق المتطير بسبب طيرته ، وهذا بمنزلة الخارج من بلد الطاعون غير فار منه . ولو منع الناس الرحلة من الدار التي تتوالى عليهم فيها المصائب والمحن ، وتعذر الأرزاق ، مع سلامة التوحيد في الرحلة ، للزم كل من ضاق عليه رزق في بلد أو قلت^[١] فائدة صناعته أو تجارته فيها أن لا ينتقل عنها إلى غيرها .

فان قيل : ما الفرق بين الدار وبين موضع الوباء ، حيث رخص في الارتحال عن الدار دون موضع الوباء ؟ .

أجاب بعضهم : أن الأمور بالنسبة إلى هذا المعنى ثلاثة أقسام : أحدها : ما لا يقع التطير منه ، لا نادرا ولا مكررا . فهذا لا يصنع إليه ، كنعي الغراب في السفر ، وصراخ بومة في دار ، وهذا كانت العرب تعتبره . ثانيها : ما قد يقع به ضرر ، ولكنه يعم ولا يخص ، ويندر ولا يتكرر ، كالوباء . فهذا لا يقدم عليه ، ولا يفر منه .

وثالثها : سبب يخص ولا يعم ، ويلحق به الضرر لطول الملازمة ، كالمرأة والفرس والدار . فيباح له الاستبدال ، أو التوكل على الله والإعراض عما يقع في النفس . ذكره في « شرح السنن » .

ومنها : حديث اللقحة ، لما منع النبي ﷺ حربا ومرة من حلبها ، وأذن

[١] في الأصل : « قلة » .

ليعيش . رواه مالك^[١] .

قال ابن عبد البر : ليس هذا عندي من باب الطيرة ؛ لأنه محال أن ينهى عن شيء ويفعله ، وإنما هو من طلب الفأل الحسن ، وقد كان أخبرهم عن أقبح الأسماء أنه حرب ومرة . فالمراد بذلك : حتى لا يتسمى بهما أحد .

وقد روى ابن وهب في « جامع » ما يدل على هذا ، فإنه قال في هذا الحديث : فقام عمر بن الخطاب فقال : أتكلم يا رسول الله أم أصمت ؟ فقال : « بل اصمت ، وأخبرك بما أردت ، ظننت يا عمر أنها طيرة ، ولا طير إلا طيره ، ولا خير إلا خيره ، ولكن أحب الفأل الحسن »^[٢] .

وعلى هذا تجرى بقية الأحاديث التي توهم بعضهم أنها من باب الطيرة .
(١) قوله : « ولا هامة » بتخفيف الميم على الصحيح .

قال القراء : الهامة : طائر من طير الليل . كأنه يعني البومة .
قال ابن الأعرابي : كانوا يتشاءمون بها إذا وقعت على بيت أحدهم ، يقول : نعت إلي نفسي ، أو أحدا من أهل داري .

وقال أبو عبيد : كانوا يزعمون أن عظام الميت تصير هامة فتطير ، ويسمون ذلك الطائر : الصدى .

وبه جزم ابن رجب ، قال : وهذا شبيه باعتقاد أهل التناسخ : أن أرواح الموتى

[١] أخرجه مالك (٩٧٣/٢) عن يحيى بن سعيد معضلاً . ووصله الطبراني (٢٧٧/٢٢)

من حديث يعيش الغفاري .

[٢] أخرجه ابن وهب في « الجامع » (٦٣٨) ، وانظر النقل في « تيسير العزيز الحميد »

(٧٥٧/١ - ٧٦٥) .

وَلَا صَفَرَ^(١) . أخرجاه^[١] . زَادَ^[٢] مُسْلِمٌ : « وَلَا نَوَّءَ ، وَلَا غُولَ^(٢) »^[٣] .

تنتقل إلى أجساد حيوانات من غير بعث ولا نشور . وكل هذه اعتقادات باطلة جاء الإسلام بإبطالها وتكذيبها ، ولكن الذي جاءت به الشريعة أن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر ، تأكل من ثمار الجنة وتشرب من أنهارها ، إلى أن يردها الله إلى أجسادها .

ذكر الزبير بن بكار في « الموقفيات » أن العرب كانت في الجاهلية تقول : إذا قتل الرجل ولم يؤخذ بثأره خرجت من رأسه هامة ، وهي دودة ، فتدور حول قبره وتقول : اسقوني . وفي ذلك يقول شاعرهم :

يا عمرو إن لا تدع شتمي ومنقصتي أضربك حتى تقول الهامة اسقوني
قال : وكانت اليهود تزعم أنها تدور حول قبره سبعة أيام ثم تذهب^[٤] .

(١) قوله : « ولا صفر » بفتح الفاء .

روى أبو عبيدة معمر بن المثنى في « غريب الحديث » له ، عن رؤية أنه قال : هي حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس ، وهي أعدى من الجرب عند العرب .

فعلى هذا فالمراد بنفيه : ما كانوا يعتقدونه من العدوى ، ويكون عطفه على العدوى من عطف الخاص على العام . وممن قال بهذا سفيان بن عيينة ، وأحمد ، والبخاري ، وابن جرير .

[١] أخرجه البخاري (٥٧٥٧) ، ومسلم (٢٢٢٠) .

[٢] في (أ) : « وزاد » .

[٣] أخرجه مسلم (٢٢٢٠) من حديث أبي هريرة ، و(٢٢٢٢) من حديث جابر .

[٤] « تيسير العزيز الحميد » (١/٧٦٥ ، ٧٦٦) .

وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةٌ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ»^(١)، قَالُوا: وَمَا الْقَالُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»^[١].

وقال آخرون: المراد به شهر صفر. والنفي لما كان أهل الجاهلية يفعلونه في النسيء، وكانوا يحلون المحرم ويحرمون صفر مكانه. وهذا قول مالك. وفيه نظر.

وروى أبو داود عن محمد بن راشد عمن سمعه يقول: إن أهل الجاهلية كانوا يستشثمون بصفر، ويقولون: إنه شهر مشؤوم. فأبطل النبي ﷺ ذلك^[٢].

قال ابن رجب: ولعل هذا القول أشبه الأقوال.

وكثير من الجهال يتشاءم بصفر، وربما ينهى عن السفر فيه والتشاؤم بصفر هو من جنس الطيرة المنهي عنها وكذلك التشاؤم بيوم من الأيام، كيوم الأربعاء، وتشاؤم أهل الجاهلية بشوال في النكاح فيه خاصة. (١) قوله: «ولا غول».

هو بالفتح مصدر، معناه: البعد والهلاك. وبالضم: الاسم وجمعه أغوال وغيلان، وهو المراد هنا.

قال ابن الأثير: الغول واحد الغيلان، وهو جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولا، أي تلون تلونا في صور شتى. وتغولهم، أي: تضلهم عن الطريق وتهلكهم،

[١] أخرجه البخاري (٥٧٧٦)، ومسلم (٢٢٢٤).

[٢] أخرجه أبو داود (٣٩١٥).

وَلَا يُبَيِّنُ دَاوُدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ^[١] ، قَالَ : ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « أَحْسَنُهَا الْفَأَلُ^(١) » ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا ، فَإِذَا رَأَى

فنفاه النبي ﷺ وأبطله .

وقيل : قوله : « لا غول » ليس نفيا لعين الغول ووجوده ، وإنما فيه إبطال زعم العرب في تلونه بالصور المختلفة واغتياله ، فيكون المعنى بقوله : « لا غول » أنها لا تستطيع أن تضل أحدا ، ويشهد له الحديث الآخر : « لا غول ، ولكن الشَّعَالِي »^[٢] - سحرة الجن - أي : ولكن في الجن سحرة لهم تلبس وتخيل .

ومنه الحديث : « إذا تغولت الغيلان فبادروا بالأذان »^[٣] أي : ادفعوا شرها بذكر الله . وهذا يدل على أنه لم يرد بنفيها عدها .
ومنه حديث أبي أيوب : « كان لي تمر في سهوة ، فكانت الغول تأتي فتأخذ منه »^[٤] .

(١) قوله : « ويعجبني الفأل » .

قال ابن الأثير : الفأل : مهموز ، فيما يسر ويسوء . والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء ، وربما استعملت فيما يسر . يقال : تفاءلت بكذا . وتفاولت ، على التخفيف والقلب . وقد أولع الناس بترك الهمة تخفيفا .

[١] قال الشيخ سليمان : هكذا وقع في نسخ « التوحيد » وصوابه : عروة بن عامر . « تيسير العزيز الحميد » (١/٧٧١) .

[٢] الخطابي في « غريب الحديث » (١/٤٦٣) عن الحسن بن محمد رفعه .

[٣] أخرجه أحمد (٣/٣٠٥) من حديث جابر بن عبد الله .

[٤] أخرجه أحمد (٥/٤٢٣) ، والترمذي (٢٨٨٠) .

ولنما أحب الفأل ؛ لأن الناس إذا أملوا فائدة الله ورجوا عائدته عند كل سبب ضعيف أو قوي ، فهم على خير . ولو غلطوا في جهة الرجاء فإن الرجاء لهم خير ، وإذا قطعوا أملهم ورجاءهم من الله كان ذلك من الشر . وأما الطيرة ، فإن فيها سوء الظن بالله ، وتوقع البلاء .

ومعنى التفاؤل : مثل أن يكون رجل مريض فيتفاءل بما يسمع من كلام فيسمع آخر يقول : يا سالم . أو يكون طالب ضالة فيسمع آخر يقول : يا واجد . فيقع في ظنه أنه يبرأ من مرضه ، أو يجد ضالته ، ومنه الحديث : قيل يا رسول الله ، ما الفأل ؟ قال : « الكلمة الطيبة » .

قال ابن القيم : ليس في الإعجاب بالفأل ومحبه شيء من الشرك ، بل ذلك إبانة عن مقتضى الطبيعة ، وموجب الإنسانية التي تميل إلى ما يوافقها ويلائمه ، كما أخبرهم : أنه حبيب إليه من الدنيا النساء والطيب^[١] ، وكان يحب الحلوى والعسل^[٢] ، ويحب حسن الصوت بالقرآن والأذان ويستمتع إليه ، ويحب معالي الأخلاق ، ومكارم الشيم .

والله سبحانه وتعالى قد جعل في غرائز الناس الإعجاب بسماع الاسم الحسن ، ومحبه ، وميل نفوسهم إليه . وكذلك جعل فيها الارتياح ، والاستبشار ، والسرور باسم الفلاح والسلام والنجاح ، والتهنئة والبشرى والفوز والظفر ونحو ذلك . فإذا قرعت هذه الأسماء الأسماع ، استبشرت

[١] أخرجه أحمد (١٢٨/٣) من حديث أنس بن مالك .

[٢] أخرجه البخاري (٥٤٣١) ، ومسلم (١٤٧٤) من حديث عائشة .

أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَذْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»^[١].

بها النفس، وانشرح لها الصدر، وقوي بها القلب. وإذا سمعت أضدادها، أوجب لها ضد هذه الحال، فأحزنها ذلك، وأثار لها خوفا وطيرة وانكماشاً وانقباضاً عما قصدت له وعزمت عليه، فأورث لها ضرراً في الدنيا، ونقصاً في الإيمان، ومقارفة الشرك.

وقال الحليمي: وإنما كان ﷺ يعجبه الفأل؛ لأن التشاؤم سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق، والتفاؤل حسن ظن به، والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله تعالى على كل حال^[٢].

(١) وقوله في الحديث: «أحسنها الفأل» لما ذكرت الطيرة عنده. وروى الترمذي وصححه، عن أنس أن النبي ﷺ كان إذا خرج لحاجته، يحب أن يسمع: يا نجيح، يا راشد^[٣].

وروى أبو داود، عن بريدة، أن النبي ﷺ كان لا يتطير من شيء، وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه، فإذا أعجبه فرح به، وإن كره اسمه رئيت كراهية ذلك في وجهه^[٤]. وهذا فيه استعمال الفأل.

قال ابن القيم في الكلام على هذا الحديث: أخبر ﷺ أن الفأل من الطيرة، وهو خيرها. فأبطل الطيرة، وأخبر أن الفأل منها ولكنه خير منها. ففصل

[١] أخرجه أبو داود (٣٩١٩) من حديث عروة بن عامر.

[٢] «تيسير العزيز الحميد» (٧٦٩/١ - ٧٧١).

[٣] أخرجه الترمذي (١٦١٦).

[٤] أخرجه أبو داود (٣٩٢٠).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا : « الطَّيْرَةُ شِرْكٌ ^[١] ، وَمَا مِنَّا إِلَّا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ ^(١) » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ^[٢] . وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ^[٣] ابْنِ مَسْعُودٍ ^(٢) .

وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو ^[٤] : « مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ ^[٥] حَاجَتِهِ ، فَقَدْ

بين الفأل والطيرة ؛ لما بينهما من الامتياز والتضاد ، ونفع أحدهما ومضرة الآخر .

ونظير هذا : منعه من الرقى بالشرك ، وإذنه في الرقية إذا لم يكن فيها شرك ؛ لما فيها من المنفعة الخالية عن مفسدة ^[٦] .

(١) قوله في حديث ابن مسعود : « وما منا إلا ولكن الله يذهب به بالتوكل » . قال أبو القاسم الأصبهاني والمنذري : في الحديث إضمار ، والتقدير : وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك . وقال الخليلي : حذف المستثنى ؛ لما يتضمنه من الحالة المكروهة ، وهذا نوع من أدب الكلام ^[٧] .

(٢) قال الترمذي : سمعت محمد بن إسماعيل يقول : كان سليمان بن حرب يقول في هذا : « وما منا » : هذا عندي من قول ابن مسعود .

[١] في (ج) : « الطيرة شرك ، الطيرة شرك » مرتين .

[٢] أخرجه أبو داود (٣٩١٠) ، والترمذي (١٦١٤) .

[٣] في (أ) : « من كلام » .

[٤] في (ب) : « بن عمر » .

[٥] في (ب) : « من » .

[٦] « تيسير العزيز الحميد » (٧٧٢/١) .

[٧] « تيسر العزيز الحميد » (٧٧٥/١) .

أَشْرَكَ ، قَالُوا : فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ ^[١] ؟ ، قَالَ : « أَنْ تَقُولَ : اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ » ^[٢] .
وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ : « إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمَضَّاكَ أَوْ رَدَّكَ » ^[٣] .



قال ابن القيم : وهو الصواب ^[٤] .

[١] في (أ) : « فما كفارة ذلك يا رسول الله » .

[٢] أخرجه أحمد (٢٢٠/٢) .

[٣] أخرجه أحمد (٢١٣/١) .

[٤] « تيسر العزيز الحميد » (٧٧٥/١) .

بَابُ

مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ^(١)

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»: قَالَ قَتَادَةُ^(٢): خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ

(١) وأما التنجيم:

فقال شيخ الإسلام: هو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية. وقال الخطابي: علم النجوم المنهي عنه هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي لم تقع وستقع في مستقبل الزمان، كأوقات هبوب الرياح، ومجي المطر، وظهور الحر والبرد، وتغير الأسعار، وما كان في معناها من الأمور التي يزعمون أنهم يدركون معرفتها بمسير الكواكب في مجاريها، واجتماعها وافتراقها، ويدعون أن لها تأثيرا في السفليات، وأنها تجري على قضاء موجباتها. وهذا منهم تحكم على الغيب وتعاطي لعلم قد استأثر الله به، لا يعلم الغيب سواه^[١].

(٢) قول قتادة: «خلق الله هذه النجوم لثلاث».

ولفظ رواية الخطيب: إن الله إنما جعل هذه النجوم لثلاث خصال: جعلها زينة للسماء، وجعلها يهتدى بها، وجعلها رجوما للشياطين. فمن تعاطى فيها غير ذلك فقد قال برأيه، وأخطأ حظه، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به. وإن ناسا جهلة بأمر الله قد أحدثوا في هذه النجوم كهانة؛ من أعرس بنجم كذا وكذا، كان كذا وكذا. ومن سافر بنجم كذا وكذا، كان كذا وكذا. ولعمري ما من نجم إلا يولد به الأحمر والأسود، والطويل

[١] «تيسير العزيز الحميد» (١/٧١٨).

إِثْلَاثٍ : زِينَةٌ لِلسَّمَاءِ ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا . فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيئَهُ^(١) ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ . انتهى^[١] .
وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلَّمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ^[٢] فِيهِ^(٢) . ذَكَرَهُ حَزَبٌ عَنْهُمَا . وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ .
وَعَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : مُدْمِنُ الْخَمْرِ ، وَقَاطِعُ الرَّجِمِ ، وَمُصَدِّقُ السَّحْرِ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبْنُ حِبَّانَ فِي « صَحِيحِهِ »^[٣] .

والقصير ، والحسن والديميم . وما علم هذه النجوم وهذه الدابة وهذا الطائر بشيء من هذا الغيب . ولو أن أحدا علم الغيب لعلمه آدم الذي خلقه الله بيده ، وأسجد له ملائكته ، وعلمه أسماء كل شيء^[٤] .

- (١) قال الداودى : قول قتادة في النجوم حسن إلا قوله : أخطأ وأضاع نصيبه ؛ فإنه قصر في ذلك ، بل قائل ذلك كافر . انتهى^[٥] .
(٢) وهل يدخل في المنهي عنه من ذلك معرفة وقت الكسوف الشمسي والقمرى أم لا ؟ رجح ابن القيم أنه لا يدخل^[٦] .

[١] أخرجه البخاري تعليقا قبل حديث (٣١٩٩) ، ووصله ابن جرير (٩١ / ٩٢) .

[٢] في (أ) : « فيه ابن عيينة » .

[٣] أخرجه أحمد (٤٩٩ / ٤) ، وابن حبان (٥٣٤٦) .

[٤] أخرجه الخطيب في « القول في علم النجوم » (١٨٦) ، والنقل في « تيسير العزيز الحميد » (٧٨٣ / ١) .

[٥] « تيسير العزيز الحميد » (٧٨٥ / ١) .

[٦] « تيسير العزيز الحميد » (٧٩٤ / ١) .

بَابُ

مَا جَاءَ فِي الاسْتِشْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكْذِبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].
 عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ
 الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ»^[١]: الْفَخْرُ الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ،
 وَالْاسْتِشْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ. وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبَقْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^[٢].
 وَلَهُمَا، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: صَلَّى لَنَا^[٣] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١) صَلَاةَ
 الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ عَلَى إِثْرٍ^(٢).....

- (١) قوله في حديث زيد بن خالد: «صلى لنا رسول الله ﷺ».
 اللام بمعنى الباء. قال ابن حجر: وفيه جواز إطلاق ذلك مجازاً، وإنما
 الصلاة لله تعالى^[٤].
 (٢) قوله: «على إثر». ^[٥]
 هو بكسر الهمزة وسكون المثلثة على المشهور. وهو ما يعقب الشيء^[٥].

[١] في (ب): «لا يتركوهن».

[٢] أخرجه مسلم (٩٣٤).

[٣] في (ب): «بنا».

[٤] «تيسير العزيز الحميد» (٨٠٨/١).

[٥] «تيسير العزيز الحميد» (٨٠٨/١).

سَمَاءٍ^(١) كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : « هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ^(٢) ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا ، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ »^[١] .

(١) قوله : « على إثر سماء » أي : مطر ، أطلق عليه^[٢] سماء ؛ لكونه ينزل من جهة السماء^[٣] .

(٢) قوله : « مؤمن بي وكافر ... إلخ » .
قال ابن قتيبة : كانوا في الجاهلية يظنون أن نزول الغيث بواسطة النوء ؛ إما بصنعه على زعمهم ، وإما بعلامته ، فأبطل الشرع قولهم ، وجعله كفرا .
فإن اعتقد قائل ذلك ، أن للنوء صنعا في ذلك فكفره كفر شرك .
وإن اعتقد أن ذلك من قبيل التجربة ، فليس بشرك ، لكن يجوز إطلاق الكفر عليه وإرادة كفر النعمة ؛ لأنه لم يقع في شيء من طرق الحديث بين الكفر والشرك واسطة ، فيحمل الكفر فيه على المعنيين .
قال الشافعي : من قال : مطرنا بنوء كذا . على معنى مطرنا في وقت كذا ، فلا يكون كفرا . وغيره من الكلام أحب إلَيَّ منه^[٤] .

[١] أخرجه البخاري (٨٤٦ ، ١٠٣٨) ، ومسلم (٧١) .

[٢] في الأصل : « عليها » .

[٣] التعليق على هامش الأصل بخط الشيخ أبا بطين . والنقل من « تيسير العزيز الحميد »

(٨٠٨ / ١) .

[٤] « تيسير العزيز الحميد » (٨١١ / ١) .

وَلَهُمَا^[١]، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ، وَفِيهِ : قَالَ بَعْضُهُمْ : لَقَدْ صَدَقَ
نَوُّ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوْعِدِ النَّجُومِ﴾ إِلَى
قَوْلِهِ : ﴿تُكَذِّبُونَ﴾^[٢] [الواقعة : ٧٥ - ٨١] .



[١] في (أ) : « وفيهما » .

[٢] أخرجه مسلم (٧٣) ، قال الشيخ سليمان : الحديث لمسلم فقط . « تيسير العزيز
الحميد » (٨١٤/١) .

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة : ١٦٥]

وَقَوْلُهُ : ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾^[١]. إِلَى قَوْلِهِ : ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الآية [التوبة : ٢٤].
عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » . أَخْرَجَاهُ^[٢].
وَلَهُمَا عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا^(١) ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا

(١) قوله في الحديث : « أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما » .
فيه جمع ضمير الرب سبحانه وضمير الرسول ﷺ ، وقد أنكره على الخطيب لما قال : ومن يعصهما فقد غوى^[٣] ! .
وأحسن ما قيل فيه قولان :

أحدهما : ما قاله البيضاوي وغيره : أنه ثنى الضمير هنا ؛ إيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين ، لا كل واحدة ، فإنها وحدها لاغية .
وأمر بالإفراد في حديث الخطيب ؛ إشعاراً بأن كل واحد من العصيانين

[١] « وأبناؤكم » ليست في (ب) .

[٢] أخرجه البخاري (١٥) ، ومسلم (٤٤) .

[٣] أخرجه مسلم (٨٧٠) من حديث عدي بن حاتم .

يُجِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»^[١] .

وفي رواية : « لَا يَجِدُ أَحَدٌ خَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى ... » إلى آخره^[٢] .
وعن^[٣] ابن عباس ، قَالَ : مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ ، وَوَالَى فِي اللَّهِ ، وَعَادَى فِي اللَّهِ ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ . وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ^[٤] الْإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ . وَقَدْ صَارَتْ^[٥] عَامَّةُ مُوَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا ، وَذَلِكَ لَا يُجِدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا . رَوَاهُ

مستقل باستلزام الغواية ؛ إذ العطف في تقدير التكرير ، والأصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم .

الثاني : حمل حديث الخطيب على الأدب والأولى ، وهذا على الجواز^[٦] . وفيه جواب ثالث : وهو أن هذا ورد على الأصل ، وحديث الخطيب ناقل ، فيكون أرجح^[٧] .

[١] أخرجه البخاري (١٦) ، ومسلم (٤٣) .

[٢] أخرجه البخاري (٦٠٤١) .

[٣] من هنا بداية صفحة غير مرقوة في نسخة (أ) .

[٤] في (ب) : « صار » .

[٥] في (ج) : « أحد » .

[٦] جاء في هامش الأصل بخط الشيخ أبا بطين ما نصه : وفي حديث أبي داود من حديث ابن مسعود مرفوعاً أنه قال في تشهده : ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئاً .

[٧] « تيسير العزيز الحميد » (١/٨٣٨) .

ابن جرير^[١] . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة : ١٦٦] . قَالَ : الْمَوَدَّةُ^[٢] .



[١] لم أجده عند الطبري . وأخرجه ابن المبارك في « الزهد » (٣٥٣) ، وابن أبي الدنيا في « الإخوان » (٢٢) .
[٢] أخرجه الطبري (٧١/٢) .

بَاب :

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ ۖ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ^(١) [آل عمران : ١٧٥] .

وقوله : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ۖ ﴾ الآية [التوبة : ١٨] .

وقوله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً لِلنَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ ۖ ﴾ الآية [العنكبوت : ١٠] .

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا : « إِنَّ مِنْ ضُعْفٍ ^[١] الْيَقِينِ : أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ ، إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ جِرْصُ حَرِيصٍ ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهِ » ^[٢] .

(١) والخوف أقسام :

أحدها : خوف السر ، وهو أن يخاف من غير الله أن يصيبه بما يشاء من مرض أو فقر ونحو ذلك بقوته ^[٣] ومشيئته .

فهذا الخوف لا يجوز تعلقه بغير الله ، فمن اتخذ مع الله ندا يخافه هذا الخوف فهو مشرك . وهذا هو الذي كان المشركون يعتقدونه في أوثانهم ، ويخوفون بها أولياء الله ، كما خوفوا إبراهيم الخليل وهودا وغيرهما .

[١] في « التيسير » : « بقدرته » .

[٢] أخرجه أحمد (٢/٢٧ ، ٣٠) من حديث أبي سعيد الخدري .

[٣] في (ب) : « أضعف » .

وَعَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنِ التَّمَسَّ رِضَى اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسُ ، وَمَنِ التَّمَسَّ رِضَى النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ ، سَخَطَ عَلَيْهِ ، وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ النَّاسُ » . رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « صَحِيحِهِ » [١] .



الثاني : أن يترك الإنسان ما يجب عليه من الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ خوفا من الناس . وفي ذلك جاء الحديث الذي رواه أحمد وغيره : « يقول الله سبحانه للعبد يوم القيامة : ما منعك إذ رأيت المنكر أن لا تغيره ؟ فيقول : يا رب خشيت الناس . فيقول : إياي كنت أحق أن تخشى » [٢] .

الثالث : الخوف من الله ، وهو من أعلى مقامات الإيمان .

والرابع : الخوف الطبيعي ، كالخوف من عدو وسبع وهدم وغرق ونحو ذلك ، فهذا لا يذم . وهو الذي ذكره الله عن موسى عليه السلام في قوله : ﴿ فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ ﴾ [القَصَص : ٢١] [٣] .

[١] أخرجه ابن حبان (٢٧٦) .

[٢] أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (٢٠٧) .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/ ٨٤٧ ، ٨٤٩) .

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة : ٢٣]

وقوله ^[١] : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ الآية [الأنفال ٢] .

وقوله : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ^[٢] الآية [الأنفال : ٦٤] .

وقوله : ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق : ٣] .

عن ابن عباس ، قَالَ : ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران : ١٧٣] . قالها إبراهيم عليه السلام حين أُلقي في النار ، وقالها مُحَمَّدٌ عليه السلام حين قالوا له : ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ الآية [آل عمران : ١٧٣] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^[٣] .



[١] إلى هنا نهاية الصفحة الغير مقرؤة في (أ) .

[٢] الآية في (ب) ، (ج) إلى قوله : «حسبك الله» .

[٣] أخرجه البخاري (٤٥٦٣) .

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]

وقوله: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الجن: ٥٦].
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ؟ فَقَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»^[١].
وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاقُ^[٢] بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ. رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ^[٣].



[١] أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٠١).

[٢] في (أ): «الشرك».

[٣] أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٥٩/١٠).

بَابُ

مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ : الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التَّائِبِينَ : ١١] .
 قَالَ عَلَقَمَةُ : هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، فَيَرْضَى
 وَيُسَلِّمُ^[١] .

وفي «صحيح مسلم» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « ائْتِنَانِ
 فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرًا : الطُّغْنُ فِي النَّسَبِ ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ »^[٢] .
 وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا : « لَيْسَ مِنَّا^(١) مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ
 الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ^(٢) »^[٣] .

- (١) قوله ﷺ : « ليس منا من فعل كذا » .
 زُوِّيَ عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ كَرَاهَةً تَأْوِيلُهَا ؛ لِيَكُونَ أَوْقَعَ فِي
 النُّفُوسِ ، وَأَبْلَغَ فِي الزَّجَرِ .
 وَقِيلَ : أَيُّ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ سُنَّتِنَا وَطَرِيقَتِنَا ؛ لِأَنَّ الْفَاعِلَ لَذَلِكَ ارْتَكَبَ مُحَرَّمًا ،
 أَوْ تَرَكَ وَاجِبًا . وَلَيْسَ الْمُرَادُ إِخْرَاجُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ بِلَا شَكٍّ^[٤] .
 (٢) قوله : « ودعا بدعوة الجاهلية » .

[١] أخرجه ابن جرير الطبري (١٢٣/٢٨) . قال الشيخ سليمان : وهو صحيح .
 [٢] أخرجه مسلم (٦٧) .
 [٣] أخرجه البخاري (١٢٩٤) ، ومسلم (١٠٣) .
 [٤] « تيسير العزيز الحميد » (١/٨٩٤ ، ٨٩٥) .

وَعَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ بِالْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا ^(١) ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ ^(٢) الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ ، حَتَّى

قال شيخ الإسلام : هو ندب الميت .

وقال غيره : هو الدعاء بالويل والثبور .

وقال ابن القيم : الدعاء بدعوى الجاهلية ، كالدعاء إلى القبائل والعصبية للإنسان ، ومثله التعصب للمذاهب والطوائف والمشايخ ^[٢] .

(١) وفي الحديث الذي رواه الترمذي وغيره : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَهُ الْخَيْرَ عَجَلَ لَهُ الْعُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا ... الحديث » .

قال شيخ الإسلام : المصائب نعمة ؛ لأنها مكفرات للذنوب ، ولأنها تدعو إلى الصبر ، فيثاب عليها ، ولأنها تقتضي الإنابة إلى الله والذل له ، والإعراض عن الخلق ، إلى غير ذلك من المصالح العظيمة . فنفس البلاء يكفر الله به الخطايا ، ومعلوم أن هذا من أعظم النعم ، ولو كان رجلاً من أفجر الناس ، فإنه لا بد أن يخفف الله عنه عذابه بمصائبه . فالمصائب رحمة ونعمة في حق عموم الخلق ، إلا أن يدخل صاحبها بسببها في معاصي أعظم مما كان قبل ذلك ، فتكون شراً عليه من جهة ما أصابه في دينه . فإن من الناس من إذا ابتلي بفقر أو مرض أو جوع ، حصل له من الجزع والسخط ، أو النفاق ومرض القلب ، أو الكفر الظاهر ، أو ترك بعض الواجبات وفعل بعض المحرمات ، ما يوجب له ضرراً في دينه بحسب ذلك ، فهذا كانت العافية خيراً له من جهة ما أورثته المصيبة ، كما أن من

[١] في (ج) : « وإذا أراد بعبده » .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١/ ٨٩٥ ، ٨٩٦) .

يُؤَافِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١)»^[١].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ عِظَمَ الْجَزَاءُ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ^(٢)، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا

أَوْجَبَتْ لَهُ الْمَصِيبَةَ صَبْرًا وَطَاعَةً كَانَتْ فِي حَقِّهِ نِعْمَةٌ دِينِيَّةٌ فَهِيَ بَعِينُهَا فَعَلَ
الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ رَحْمَةً لِلْخَلْقِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ مَحْمُودٌ عَلَيْهَا. فَإِنْ اقْتَرَنَ بِهَا
طَاعَةٌ، كَانَ ذَلِكَ نِعْمَةً ثَانِيَةً عَلَى صَاحِبِهَا، وَإِنْ اقْتَرَنَ بِهَا لِلْمُؤْمِنِ مَعْصِيَةٌ،
فَهَذَا مِمَّا تَتَنَوَّعُ فِيهِ أَحْوَالُ النَّاسِ، كَمَا تَتَنَوَّعُ أَحْوَالُهُمْ فِي الْعَافِيَةِ.

فَمَنْ ابْتَلِيَ فَرَزَقَ الصَّبْرَ، كَانَ الصَّبْرُ نِعْمَةً عَلَيْهِ فِي دِينِهِ، وَحَصَلَ لَهُ بَعْدَ مَا
كَفَرَ مِنْ خَطَايَاهُ رَحْمَةٌ، وَحَصَلَ لَهُ بَشَائِئُهُ عَلَى رِبِّهِ صَلَاةٌ ربه عَلَيْهِ، حَيْثُ
قَالَ: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧]، فَحَصَلَ
لَهُ غُفْرَانُ السَّيِّئَاتِ، وَرَفَعَ الدَّرَجَاتِ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ النِّعَمِ. فَالصَّبْرُ وَاجِبٌ
عَلَى كُلِّ مُصَابٍ، فَمَنْ قَامَ بِالصَّبْرِ الْوَاجِبِ، حَصَلَ لَهُ ذَلِكَ. انْتَهَى^[٢].

(١) وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

هُوَ بَضْمُ الْيَاءِ وَكَسْرُ الْفَاءِ، مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ.

قَالَ الْعَزِيزِيُّ: أَيُّ: لَا يُجَازِيهِ بِذَنْبِهِ فِي الدُّنْيَا حَتَّى يَجِيءَ فِي الْآخِرَةِ مُسْتَوْفِرٌ
الذُّنُوبِ وَافِيهَا، فَيَسْتَوْفِي مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْعِقَابِ^[٣].

(٢) وَقَوْلُهُ: «إِنْ عِظَمَ الْجَزَاءُ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ».

[١] أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ (٢٣٩٦). قَالَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ: وَفِي إِسْنَادِهِ سَعْدُ بْنُ سَنَانٍ،

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي مَوْضِعٍ: سَعْدٌ لَيْسَ حُجَّةً. وَفِي آخِرٍ: كَأَنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ: «تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ
الْحَمِيدِ» (٨٩٨/١).

[٢] وَانْظُرْ «تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» (٩٠٠/١، ٩٠١).

[٣] «تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» (٩٠٢/١).

أَحَبُّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا^(١) ، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ .
حَسَنُهُ التِّرْمِذِيُّ^[١] .



بكسر المهملة ، وفتح الظاء فيهما ، ويجوز ضمها مع سكون الظاء .
وقد يحتج بقوله : « إن عظم الجزاء مع عظم البلاء » من يقول : إن المصائب
والأسقام يثاب عليها غير تكفير الخطايا .
ورجح ابن القيم وغيره : أن ثوابها تكفير الخطايا فقط ، إلا إن كانت سببا
لعمل صالح كالتوبة والاستغفار ، والصبر والرضى ، فإنه حينئذ يثاب على ما
تولد منها ، كما في حديث : « إذا سبقت للعبد من الله منزلة لم يبلغها - أو
قال : لم ينلها بعمله ، ابتلاه الله في جسده ، أو في ولده ، أو في ماله ، ثم
صبره حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله عز وجل »^[٢] . رواه أبو داود
في رواية ابن داسة ، والبخاري في « تاريخه » وأبو يعلى في مسنده . وحسنه
بعضهم .

وعلى هذا فيجواب عن الأول : « إن عظم الجزاء مع عظم البلاء » أي : إذا
صبر واحتسب^[٣] .

(١) « فمن رضي ، فله الرضا » .

أي : من رضي بما قضاه الله وقدره عليه من الابتلاء ، فله الرضا من الله جزاء
وفاقا « ومن سخط ، فله السخط » أي : من الله .

[١] أخرجه الترمذي (٢٣٩٦) .

[٢] أخرجه أبو داود (٣٠٩٠) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (٩٨٥٢) .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/ ٩٠٤ ، ٩٠٥) .

وأما تعريف الرضا ؛ فقال عمر بن عبد العزيز ، والفضيل ، وأبو سليمان ، وابن المبارك ، وغيرهم : إن الراضي لا يتمنى غير حاله التي هو عليها بخلاف الصابر^[١] .

[١] التعليق من هامش الأصل بخط الشيخ أبا بطين . وهو في « تيسير العزيز الحميد » (٩١٠/١) .

بَابُ

مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^[١]
[الكهف : ١١٠] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَرْفُوعًا : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي ، تَرَكْتُهُ وَشُرْكَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ^[٢] .
وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، مَرْفُوعًا : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ؟ » قَالُوا : بَلَى ! قَالَ : « الشُّرْكُ الْخَفِيُّ ؛ يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي ، فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ ؛ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ^[٣] .



[١] في (ب) ، (ج) ذُكِرَتِ الْآيَةُ إِلَى قَوْلِهِ : « إِلَهٌ وَاحِدٌ » ، ثُمَّ بَعْدَهُ : « الْآيَةُ » .

[٢] أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٨٥) .

[٣] أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٠/٣) ، قَالَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ : وَفِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ ، وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ .

« تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ » (٩٢٣/١) .

بَابُ

مِنْ الشَّرِكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا﴾ الْآيَتِينَ [هُود: ١٥].

فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدُّيَّارِ، تَعَسَّ عَبْدُ الدُّرَّهَمِ، تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رِضْيِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَسَ. طَوْنِي لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعَنَانٍ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَتْ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٌ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ، كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ، لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ، لَمْ يُشَفَّعْ»^[١].



[١] أخرجه البخاري (٢٨٨٧).

بَابُ

مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ
أَوْ تَحْلِيلِ^[١] مَا حَرَّمَ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ ، أَقُولُ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَتَقُولُونَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ^[٢] ! ؟ .

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ ، يَذْهَبُونَ^[٣]
إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ
تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾ الْآيَةُ [الثور : ٦٣] . أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ ؟ الْفِتْنَةُ : الشُّرْكُ ، لَعَلَّهُ إِذَا
رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكَ .

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ اتَّخَذُوا
أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ الْآيَةُ [الثوبة : ٣١] . فَقُلْتُ لَهُ :
إِنَّا لَسَنَّا نَعْبُدُهُمْ . قَالَ : « أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ ، وَيُحِلُّونَ مَا
حَرَّمَ اللَّهُ ، فَتُحِلُّونَهُ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : « فِتْلِكَ عِبَادَتُهُمْ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ
وَالْتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَةُ^[٤] .

[١] في (ب) : « وتحليل » .

[٢] لم أجده مسندًا بهذا اللفظ ، وإنما أخرجه أحمد (٣٣٧/١) بلفظ : « أراهم
سيهلكون !! أقول : قال النبي ﷺ ويقول : نهى أبو بكر وعمر » .

[٣] في (ب) : « ويذهبون » .

[٤] أخرجه الترمذي (٣٠٩٥) ، ولم أجده عند أحمد بهذا اللفظ .

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ^[١]﴾ [النساء : ٦٠]
 وَقَوْلُهُ : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾^[٢] [البقرة : ١١] .

وَقَوْلُهُ : ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف : ٥٦] .
 وَقَوْلُهُ : ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ الآية [المائدة : ٥٠] .
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^[٣] ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ » . قَالَ النَّوَوِيُّ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رُوِيَ عَنْهُ فِي كِتَابِ « الْحُجَّةِ » بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^[٤] .

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ - وَقَالَ الْمُتَنَافِقُ : نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ - لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ - فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا^[٥]

[١] في (ج) ذكر تمام الآية إلى قوله : « ضللاً بعيداً » .

[٢] في (ب) ذكر تمام الآية « ألا إنهم هم المفسدون ... الآية » .

[٣] في (ب) : « عمر » .

[٤] أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (١٥) . قال الشيخ سليمان : هذا الحديث رواه الشيخ أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي في كتاب « الحجة على تارك المحجة » بإسناد صحيح كما قال المصنف عن النووي . « تيسير العزيز الحميد » (١/٩٧٧) .

[٥] في (ب) : « يأتيا » .

كَاهِنًا فِي جُهَنَّةَ فَيَتَحَاكَمَا^[١] إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ^[٢]﴾ [الأنعام: ٦٠].

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ. ثُمَّ تَرَفَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ. فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكْذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ^[٤].



[١] في (أ): «يتحاكمان».

[٢] في (أ): «يزعمون أنهم آمنوا ... الآية».

[٣] أخرجه ابن جرير (١٥٢/٥، ١٥٣).

[٤] أخرجه الثعلبي في «التفسير» (٣٣٧/٣) عن ابن عباس.

بَابُ

مَنْ جَعَلَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ الآية [الرعد: ٣٠].
 وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: قَالَ عَلِيُّ: حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ
 أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ^(١)؟^[١].

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

(١) قول علي رضي الله عنه: «حدثوا الناس بما يعرفون... إلخ».
 قال ابن حجر: فيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي ذكره عند العامة. ومثله
 قول ابن مسعود رضي الله عنه: ما أنت محدثاً قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم
 إلا كان لبعضهم فتنة. رواه مسلم^[٢].
 وممن رأى التحديث ببعض دون بعض أحمد في الأحاديث التي ظاهرها
 الخروج على السلطان، وأبو يوسف في الغرائب. ومن قبلهم أبو هريرة كما
 تقدم عنه في الجرايين^[٣]، وأن المراد ما يقع من الفتن، ونحوه عن
 حذيفة^[٤].

وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنين؛ لأنه اتخذها

[١] أخرجه البخاري (١٢٧).

[٢] أخرجه مسلم في المقدمة (١٠/١).

[٣] أخرجه البخاري (١٢٠).

[٤] أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٤/٧).

أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ ؛ اسْتِنَكَارًا لِذَلِكَ ! فَقَالَ : مَا فَرْقُ هَؤُلَاءِ ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ^(١) ؟ انتهى^[١] .

وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ . أَتَكَرَّوْا ذَلِكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ : ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾^[٢] [الرعد : ٣٠] .

وسيلة إلى ما كان يعتمد منه من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي . فضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث^[٣] يقوي البدعة ، وظاهره في الأصل غير مراد ، فالإمساك عنه^[٤] عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب . انتهى^[٥] .

(١) قوله : « عن ابن عباس أنه رأى رجلاً انتفض لما سمع حديثاً عن النبي ﷺ »

[١] في هامش الأصل بخط الشيخ أبا بطين : « قوله : ظاهر الحديث ... إلخ ، فيه نظر » .

[٢] أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٩٥) .

[٣] « الرحمن » ليست في (ب) .

قال الشيخ سليمان : هكذا ذكر المصنف هذا الأثر بالمعنى ، وقد روى ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج في الآية قال : هذا لما كاتب رسول الله ﷺ قريشاً في الحديبية كتب : بسم الله الرحمن الرحيم ، فقالوا : لا نكتب الرحمن ، ولا ندرى ما الرحمن ، ولا نكتب إلا : باسمك اللهم ، فأنزل الله : ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾ [الرعد : ٣٠] الآية . انتهى . « تيسير العزيز الحميد » (١/١٠٠٣ ، ١٠٠٤) .

قُلْتُ : هذا الأثر عند ابن جرير في « تفسيره » (١٣/١٥٠) من طريق ابن جريج عن مجاهد .

[٤] سقطت : « عنه » من الأصل .

[٥] « تيسير العزيز الحميد » (١/٩٩٦) .

في الصفات ؛ استنكارًا لذلك ، فقال : ما فرق هؤلاء ... إلخ » .
قوله : « انتفض » أي : ارتعد ؛ إما لأن عقله لم يحتمله ، أو لكونه اعتقد عدم صحته فأنكره .

قوله : « ما فرق هؤلاء » يحتمل وجهين :
أحدهما : أن تكون « ما » استفهامية إنكارية . « وفرق » بفتح الفاء والراء ، هو الخوف والفرع ، أي : ما فرع هذا وأضرابه من أحاديث الصفات ، واستنكارهم لها . والمراد الإنكار عليهم .

والثاني : أن يكون بفتح الفاء وتشديد الراء ، ويجوز تخفيفها ، و« ما » ، نافية أي : ما فرق هؤلاء بين الحق والباطل ، ولهذا قال : « يجدون رقة » ، وهي ضد القسوة . أي : لينا وقبولا للمحكم^[١] ، « ويهلكون عند متشابهه » أي : ما يشتبه عليهم^[٢] .

[١] في الأصل : « للحكم » .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١/٩٩٨ ، ٩٩٩) .

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا

وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾^[١] [النحل: ٨٣]

قَالَ مُجَاهِدٌ - مَا مَعْنَاهُ - : هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرِثَتُهُ عَنْ آبَائِي^[٢].

وَقَالَ عَوْفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانٌ، لَمْ يَكُنْ كَذَا^[٣].

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ - بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى

قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...»، الْحَدِيثُ - وَقَدْ تَقَدَّمَ - :

«وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ،

وَيُشْرِكُ بِهِ. قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَأُخْ

حَازِقًا، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ^[٤].



[١] في (ب)، (ج): «يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها... الآية».

[٢] أخرجه ابن جرير (١٥٨/١٤).

[٣] أخرجه ابن جرير (١٥٨/١٤).

[٤] في (أ): «كثيرة».

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ : الْأَنْدَادُ : هُوَ الشُّرْكُ ، أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةِ سَوْدَاءٍ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ ؛ وَهُوَ أَنْ تَقُولَ : وَاللَّهِ وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانَةُ^[١] ، وَحَيَاتِي ، وَتَقُولَ : لَوْلَا كُليَّةُ هَذَا^[٢] لِأَتَانَا اللَّصُوصُ . وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لِأَتَى اللَّصُوصُ . وَقَوْلُ الرَّجُلِ لَصَاحِبِهِ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ . وَقَوْلُ الرَّجُلِ : لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ . لَا تَجْعَلْ فِيهَا « فُلَان »^[٣] ، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ . رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ^[٤] .

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ^[٥] : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ^[٦] كَفَرَ ، أَوْ أَشْرَكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ^[٧] .

(١) قال ابن عبد البر : لا يجوز الحلف بغير الله بالاجماع . انتهى .

[١] في (ب) : « وهو أن يقول : وحياتك يا فلان » .

[٢] في (ب) : « ويقول الرجل : لولا كلبك هذا » .

[٣] سقطت : « لا تجعل فيها فلان » من (ب) .

[٤] أخرجه ابن أبي حاتم في « التفسير » (٦٢/١) . قال الشيخ سليمان : وسنده جيد .
« تيسير العزيز الحميد » (١٠١٤/١) .

[٥] قال الشيخ سليمان : هكذا وقع في الكتاب ، وصوابه : عن ابن عمر . « تيسير العزيز الحميد » (١٠١٦/١) .

[٦] سقطت : « فقد » من (ب) .

[٧] الترمذي (١٥٣٥) ، والحاكم (٦٠/١) من حديث ابن عمر .

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ^[١] كَاذِبًا ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ^[٢] أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا^[٣] .

وَعَنْ حُذَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ ، وَشَاءَ فُلَانٌ ، وَلَكِنْ قُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ^[٤] .
وَجَاءَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّخَعِي : أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ^[٥] : أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ ، وَيُجَوِّزُ أَنْ يَقُولَ : بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ ، قَالَ : وَيَقُولُ : لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ . وَلَا تَقُولُوا : لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ^[٦] .

وقال الشعبي : الخالق يقسم بما شاء من خلقه ، والمخلوق لا يقسم إلا بالخالق ... قال : ولأن أقسم بالله فأحنث أحب إلي من أن أقسم بغيره فأبر .
وقال مطرف بن عبد الله : إنما أقسم الله بهذه الأشياء ليعجب بها المخلوقين ، ويعرفهم قدرته ؛ لعظم شأنها عندهم ، ولدلالاتها على خالقها ذكرهما ابن جرير .

وأما ما روي في حديث الأعرابي ، أن النبي ﷺ قال : « أفلح وأبيه إن صدق » . رواه البخاري^[٧] .

[١] في (أ) : « بالله تعالى » .

[٢] سقطت : « من » من (أ) ، (ج) .

[٣] سقطت « أن يقول الرجل » من (ج) .

[٤] أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (١٥٩٢٩) ، وابن أبي شيبة (٧٩/٣) موقوفًا .

[٥] أخرجه أبو داود (٤٩٨٠) . قال الشيخ سليمان : وله شواهد ، وهو صحيح المعنى بلا ريب . « تيسير العزيز الحميد » (١٠٢٥/١) .

[٦] أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (١٩٨١١) .

[٧] أخرجه البخاري (٤٦) دون قوله : « وأبيه » . وأخرجه مسلم بها (١١) من حديث طلحة بن عبيد الله .

وقال للذي سأل: أي الصدقة أفضل؟ «أما وأبيك لتنبأ»^[١]. رواه مسلم ونحو ذلك من الأحاديث.

فمن ذلك أجوبة:

أحدها: ما قاله ابن عبد البر في قوله: «أفلح وأبيه إن صدق»: هذه اللفظة غير محفوظة، وقد جاءت عن راويها إسماعيل بن جعفر: «أفلح والله إن صدق».. قال: وهذا أولى من رواية من روى عنه بلفظ: «أفلح وأبيه»؛ لأنها لفظة منكرة تردّها الآثار الصحاح، ولم تقع في رواية مالك أصلاً. وزعم بعضهم أن بعض الرواة عنه صحف قوله: «وأبيه» من قول: «والله». انتهى.

وهذا جواب عن هذا الحديث، ولا يمكن أن يجاب به عن غيره. الثاني: أن هذا اللفظ كان يجري على ألسنتهم من غير قصد للقسم به، والنهي إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف. ذكره البيهقي. وقال النووي: إنه المرضي.

الثالث: أن هذا كان في أول الأمر ثم نسخ، فما جاء من الأحاديث فيه ذكر شيء من الحلف بغير الله فهو قبل النسخ، ثم نسخ ذلك ونهي عن الحلف بغير الله. وهذا الجواب ذكره الماوردي.

قال السهيلي: أكثر الشراح عليه. حتى قال ابن العربي: روي أنه ﷺ كان يحلف بأبيه حتى نهي عن ذلك. قال السهيلي: ولا يصح ذلك. وكذلك قال غيرهم.

[١] أخرجه مسلم (٢٥٤٨) من حديث أبي هريرة.

يؤيد ذلك : أن ذلك كان مستعملًا شائعًا بينهم ، حتى نهوا عنه كما في حديث ابن عمر : أن النبي ﷺ أدرك عمر بن الخطاب يسير في ركب يحلف بأبيه . فقال : « ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ! من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت » . رواه البخاري ومسلم^[١] .

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/١٠١٩ - ١٠٢١) .

بَابُ

مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلِفِ بِاللّٰهِ

عَنْ ابْنِ عُثْمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللّٰهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللّٰهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ، فَلَيْسَ مِنَ اللّٰهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ بِسَنَدٍ حَسَنِ [١].



[١] أخرجه ابن ماجه (٢١٠١). قال الشيخ سليمان بعد سياقه لإسناد الحديث عند ابن ماجه: وهذا إسناد جيد على شرط مسلم عند الحاكم وغيره، فإنه متصل، ورواته ثقات. «تيسير العزيز الحميد» (١٠٢٨/١).

بَابُ

قَوْلٍ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئَتْ

عَنْ قُتَيْبَةَ ، أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ ، تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئَتْ ^(١) ، وَتَقُولُونَ : وَالْكَعْبَةِ . فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا : وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، وَأَنْ يَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئَتْ . رَوَاهُ

(١) وأما قول القائل : ما شاء الله وشئت . فوردت الأحاديث المرفوعة بإنكاره والتغليظ فيه .

وحكي عن أبي جعفر الداودي ما يقتضي جواز ذلك ؛ احتجاجا بقوله تعالى : ﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [التوبة : ٧٤] ، وقوله : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ [الأحزاب : ٣٧] ، ونحو ذلك .

والمعروف عن جمهور العلماء المنع من ذلك ؛ للأحاديث الواردة الصريحة في ذلك وأجيب عما احتج به على الجواز بجوابين : أحدهما : أن ذلك لله وحده ، كما انه يقسم بما شاء من مخلوقاته فكذلك هذا .

الثاني : أن قوله : ما شاء الله وشئت . تشريك في مشيئة الله سبحانه ، وأما الآية فإنما أخبر بها عن فعلين متغايرين ، فأخبر سبحانه أنه أغناهم ، وأن رسوله أغناهم ، وهو من الله حقيقة ؛ لأنه الذي قدر ذلك ، ومن الرسول ﷺ حقيقة باعتبار الفعل ، وكذا الإنعام ؛ أنعم الله على زيد بالإسلام ،

النِّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ^[١].

وله أيضًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ . فَقَالَ : « أَجْعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا ؟ بَلْ^[٢] مَا شَاءَ اللَّهُ وَخَدَهُ »^[٣].

وَلَا بِنِ مَاجِهِ ، عَنِ الطُّفَيْلِ - أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا - قَالَ : رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَقَرٍ مِنَ الْيَهُودِ ، قُلْتُ^[٤] : إِنَّكُمْ^[٥] لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ ، لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ : عُزَيْرُ ابْنِ اللَّهِ . قَالُوا : وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ . ثُمَّ مَرَزْتُ بِنَقَرٍ مِنَ النَّصَارَى ، فَقُلْتُ : إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ : الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ، قَالُوا : وَإِنَّكُمْ^[٦] لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ ، لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ . فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، قَالَ : « هَلْ^[٧] أَخْبَرْتُ بِهَا أَحَدًا ؟ » . قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَحَمِدَ اللَّهُ

وَأَنْعَمَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَقِ . وَهَذَا بِخِلَافِ الْمَشَارَكَةِ فِي الْفِعْلِ الْوَاحِدِ فَالْكَلَامُ إِنَّمَا هُوَ فِيهِ ، وَالْمَنْعُ مِنْهُ^[٨] .

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/ ١٠٣٤ ، ١٠٣٥) .

[٢] النِّسَائِيُّ (٣٧٧٣) .

[٣] سقطت : « بَلْ » من (ب) ، (ج) .

[٤] « السنن الكبرى » (١٠٨٢٥) .

[٥] في (ب) : « فقلت » .

[٦] سقطت : « إِنَّكُمْ » من (ب) .

[٧] في (ب) : « وَأَنْتُمْ » .

[٨] في (ب) : « فَهَلْ » .

وَأَتْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا ، أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ^[١] أَنْهَاكُمْ عَنْهَا . فَلَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ، وَلَكِنْ قُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ وَخَدَهُ^[٢] .



[١] في (ب) : « أني » .

[٢] أخرجه أحمد (٧٢/٥) . قال الشيخ سليمان : هذا الحديث لم يروه ابن ماجه بهذا

اللفظ عن الطفيل . « تيسير العزيز الحميد » (١/١٠٤١) . اهـ .

قُلْتُ : لكن أشار إليه ابن ماجه عقب (٢١١٨) بعدما ساقه بسنده ، فقال : عن النبي ﷺ بنحوه .

بَابُ

مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ^[١]: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ الآية [الجاثية: ٢٤].

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ» ^(١)،

(١) قوله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسْبُ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، أَقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ». وفي رواية: «لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ». قال الشافعي: تأويله والله أعلم أن العرب كان من شأنها أن تدم الدهر، وتسبه عند المصائب التي تنزل بهم؛ من موت، أو هرم، أو تلف، أو غير ذلك، فيقولون: إنما يهلكنا الدهر، وهو الليل والنهار. ويقولون: أصابتهم قوارع الدهر، وأبادهم الدهر. فيجعلون الليل والنهار يفعلان الأشياء، فيذمون الدهر بأنه الذي يفنيهم، ويفعل بهم. فقال رسول الله ﷺ: «لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ» على أنه الذي يفنيكم، والذي يفعل بكم هذه الأشياء، فإنكم إذا سببتم فاعل هذه الأشياء، فإنما تسبون الله تبارك وتعالى، فإنه فاعل هذه الأشياء. انتهى.

وكثير من المشركين يعتقدون أن الله سبحانه هو الفاعل لهذه الأشياء، ولكن يسبون الدهر؛ لما يجري عليهم فيه من المصائب والحوادث،

[١] في (ب): «وقوله».

فيضيفون ذلك إليه ؛ من إضافة الشيء إلى محله ، لا لأنه فاعل لذلك ،
ويجري ذلك على ألسن كثير ممن يعتقد الإسلام ، كقول ابن المعتز :
يا دهر ويحك ما أبقيت لي أحدا وأنت والد سوء تأكل الولدا
وقول أبي الطيب :

قبحا لوجهك يا زمان فإنه وجه له من كل قبح برقع
وقول الطوفي :

إن تبلى بئام الناس يرفعهم عليك دهر لأهل الفضل قد خانا
قال ابن القيم : وفي هذا ثلاث مفاصد عظيمة .

أحدها : سبه ما ليس بأهل ؛ فإن الدهر خلق مسخر من خلق الله ، منقاد
لأمره ، متذل لتسخيره ، فسابه أولى بالسب والذم منه .
الثانية : أن سبه متضمن للشرك ؛ فإنه إنما سبه لظنه أنه يضر وينفع ، وأنه مع
ذلك ظالم قد ضر من لا يستحق الضر ، وأعطى من لا يستحق العطاء ، ورفع
من لا يستحق الرفعة ، وحرّم من لا يستحق الحرمان ، وهو عند شاتميه من
أظلم الظلمة .

الثالثة : أن السب منهم إنما يقع على من فعل هذه الأفعال التي لو اتبع الحق
فيها أهواءهم لفسدت السموات والأرض ، وإذا وافقت أهواءهم حمدوا
الدهر وأثنوا عليه ، وفي حقيقة الأمر فرب الدهر هو المعطي المانع الخافض
الرافع المعز المذل ، والدهر ليس له من الأمر شيء ، فمسبتهم الدهر مسبة
لله عز وجل ؛ ولهذا كانت مؤذية للرب سبحانه . فساب الدهر دائر بين
أمرين لا بد له من أحدهما ؛ إما مسبة الله ، أو الشرك به . فإنه إن اعتقد أن

يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ^(١)؛ أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ^[١]. وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»^[٢].



الدهر فاعل مع الله فهو مشرك، وإن اعتقد أن الله وحده هو الذي فعل ذلك، وهو يسب من فعله فقد سب الله تعالى. انتهى^[٣].
(١) قوله: «وأنا الدهر».

قال الخطابي: معناه أنا صاحب الدهر، ومدبر الأمور التي ينسبونها إلى الدهر. فمن سب الدهر من أجل أنه فاعل هذه الأمور، عاد سبه إلى ربه الذي هو فاعلها. وإنما الدهر زمان جعل ظرفاً لمواقع الأمور.
وفي رواية لأحمد في الحديث: «بيدي الليل والنهار، أجدّه وأبليه، وأذهب بالملوك» وفي رواية: «له لا تسبوا الدهر، فإن الله قال: إنه الدهر، الأيام والليالي لي، أجددها وأبليها، وآتي بملوك بعد ملوك»^[٤]. قال الحافظ ابن حجر: سنده صحيح.

فتبين بهذا خطأ ابن حزم في عده الدهر من أسماء الله الحسنى. ولو كان كذلك لكان الذين قالوا: ﴿وَمَا يَهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤] مصيبين^[٥].

[١] أخرجه البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢/٢٢٤٦).

[٢] أخرجه مسلم (٥/٢٢٤٦).

[٣] «تيسير العزيز الحميد» (١/١٠٥١ - ١٠٥٤).

[٤] أخرجه أحمد (٤٩٦/٢) من حديث أبي هريرة.

[٥] «تيسير العزيز الحميد» (١/١٠٥٥).

بَابُ

التَّسْمِي بِقَاضِي الْقَضَاةِ وَنَحْوِهِ

في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ^[١] : « إِنْ أَخْنَعَ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ ^(١) : رَجُلٌ يُسَمَّى ^(٢) مَلِكُ الْأَمْلَاكِ ^[٢] ^(٣) ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ » ^[٣] .

(١) قوله ﷺ : « إِنْ أَخْنَعَ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكُ الْأَمْلَاكِ ... إلخ » . ذكر مسلم ، عن الإمام أحمد ، عن أبي عمرو الشيباني : أن معناه : أوضع . قال عياض : معناه : أنه أشد الأسماء صغارًا . وينحو ذلك فسرهُ أبو عبيد . والخانع : الذليل وخنع الرجل : ذل .

وقد فسر الخليل « أخنع » بأفجر ، فقال : الخنع : الفجور . وفي رواية : « أخنى الأسماء » ^[٤] من الخنا ، بفتح المعجمة وتخفيف النون ، مقصور ، وهو الفحش في القول .

(٢) قوله : « رَجُلٌ يُسَمَّى » .

بصيغة المجهول من التسمية ، أي : يدعى بذلك ويرضى به . وفي بعض الروايات : « تسمى » بفتح الفوقية وتشديد الميم ماض من التسمي ، أي : سمي نفسه .

(٣) قوله : « مَلِكُ الْأَمْلَاكِ » .

[١] سقطت : « قَالَ » من (ب) .

[٢] في (ب) : « الملوك » .

[٣] أخرجه البخاري (٦٢٠٦) ، ومسلم (٢١٤٣) .

[٤] أخرجه البخاري (٦٢٠٥) .

قَالَ سُفْيَانُ : مِثْلُ : شَاهَان شَاه^(١) .
 وَفِي رِوَايَةٍ : « أَغْيِظُ رَجُلًا عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِئُهُ »^[١] .
 قَوْلُهُ : « أَخْنَعُ » يَعْنِي^[٢] : أَوْضَعُ .



هو بكسر اللام من ملك . و« الأملاك » : جمع ملك .
 ثم أكد النبي ﷺ التشديد في تحريم التسمي بذلك بقوله : « لا مالك إلا الله » .
 والفرق بين الملك والمالك : أن المالك هو المتصرف بفعله ، والمملك هو المتصرف بفعله وأمره . ذكره ابن القيم^[٣] .
 (١) قوله : مثل شاهان شاه .
 هو بسكون النون والهاء في آخره ، وقد تنون ، وليست هاء تأنيث ، فلا يقال بالمشناة أصلا .
 وإنما مثله سفيان بشاهان شاه ؛ لأنه قد كثرت التسمية به في ذلك العصر ، فنبه سفيان بأن الاسم الذي ورد الخبر بزمه لا ينحصر في ملك الأملاك ، بل كل ما أدى معناه بأي لسان كان ، فهو مراد بالذم . ذكره ابن حجر .
 وقد ألحق أهل العلم بذلك : قاضي القضاة ، وسلطان السلاطين .
 قال ابن أبي جمرة : يلتحق بملك الأملاك : قاضي القضاة ، وإن كان قد اشتهر في بلاد الشرق من قديم الزمان إطلاق ذلك على كبير القضاة ، وقد

[١] أخرجه مسلم (٢١٤٣) .

[٢] في (ب) : « أي » .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/١٠٥٨) .

سلم أهل المغرب من هذا ، فاسم كبير القضاة عندهم : قاضي الجماعة . وزعم بعض المتأخرين أن التسمي بقاضي القضاة جائز ، واستدل بحديث : « أقضاكم علي » قال : فيستفاد منه أن لا حرج على من أطلق على قاض يكون أعدل القضاة وأعلمهم في زمانه : أقضى القضاة . أو يريد إقليمه أو بلده .

وتعقبه العَلَمُ العراقي ، فصوب المنع ، ورد ما احتج به بأن التفضيل في ذلك وقع في حق من خوطب به ، ومن يلتحق بهم ، فليس مساوياً لإطلاق التفضيل بالألف واللام .

قال : ولا يخفى ما في إطلاق ذلك من الجرأة وسوء الأدب . ولا عبرة بقول من ولي القضاء ، فلذ في سمعه ، فاحتال في الجواز ، فإن الحق أحق أن يتبع^[١] .

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/١٠٥٩ - ١٠٦١) .

بَابُ

اِحْتِرَامِ اَسْمَاءِ اللّٰهِ تَعَالٰى ، وَتَغْيِيرِ الْاِسْمِ لِاَجْلِ ذٰلِكَ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ : أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ ^(١) ؛ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ ^(٢) ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ » . فَقَالَ : إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي ، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ ؛ فَقَالَ : « مَا أَحْسَنَ هَذَا ! فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ ؟ ! » قَالَ : شُرَيْحٌ ، وَمُسْلِمٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ . قَالَ : « فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ ؟ » قُلْتُ : شُرَيْحٌ . قَالَ : « فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ ^[١] .



- (١) قوله في حديث أبي شريح : « إنه كان يكنى أبا الحكم » .
قال بعضهم : الكنية قد تكون بالأوصاف ، كأبي الفضائل ، وأبي المعالي ، وأبي الخير ، وقد تكون بالنسبة إلى الأولاد ، كأبي شريح ، وأبي سلمة ، وإلى ما يلبسه ، كأبي هريرة ، فإنه عليه السلام رآه ومعه هرة ، فكناه بأبي هريرة ، وقد تكون للعلمية الصرفة ، كأبي بكر ^[٢] .
- (٢) قوله : « إن الله هو الحكم » .
قال في « شرح السنة » : الحكم هو الحاكم الذي إذا حكم لا يرد حكمه . وهذه الصفة لا تليق بغيره تعالى ، كما قال : ﴿ وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ ﴾ [الرعد : ٤١] .

[١] أخرجه أبو داود (٤٩٥٥) .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١٠٦٥ ، ١٠٦٦) .

بَابُ

مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ الْقُرْآنِ أَوْ الرَّسُولِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ الآية [التوبة: ٦٥].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَقَتَادَةَ - دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ - : أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ : مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ، أَرْغَبَ بَطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا^[١]، وَلَا أَجَبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ - يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَاءَ - فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ^[٢] : كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ. لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَذَهَبَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَ فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ. فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ. فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ، وَنَلْعَبُ، وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرِّكْبِ، نَقْطَعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ : كَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا يَنْسَعِي نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْحِجَارَةَ^[٣] تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾^[٤] [التوبة: ٦٥]. مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ^[٥].

[١] في (ب) : « لسانًا ».

[٢] سقطت : « بن مالك » من (ج).

[٣] في (ب) : « والحجارة ».

[٤] في (ب) زيادة : « لا تعتذروا قد كفرتم ... الآيات ».

[٥] أخرجه ابن جرير (١٧٢/١٠).

بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَلَيْنَ أَذَقْنَهُ رَحْمَةً مِنَّا

مِنْ بَعْدِ ضَرَاءَ مَسَّتْهُ لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ الآية [فُضِّلَتْ : ٥٥]

قَالَ مُجَاهِدٌ : هَذَا يَعْمَلِي ، وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ ^[١] .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يُرِيدُ : مِنْ عِنْدِي .

وَقَوْلُهُ : ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ [الْقَصَصُ : ٧٨] .

قَالَ قَتَادَةُ : عَلَىٰ عِلْمٍ مِنِّي بُجُوهَ الْمَكَاسِبِ ^[٢] .

وَقَالَ آخَرُونَ : عَلَىٰ عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ ^[٣] ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ : أُوتِيتُهُ عَلَىٰ شَرَفٍ ^[٤] .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : أَبْرَصٌ ، وَأَقْرَعٌ ، وَأَعْمَى . فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّيْلِيَهُمْ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا ، فَأَتَى الْأَبْرَصَ ، فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْ أَنَّ حَسَنًا ، وَجِلْدًا حَسَنًا ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ .

قَالَ : فَمَسَحَهُ ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ ، فَأُعْطِيَ لَوْثًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْإِبِلُ ، أَوْ الْبَقَرُ - شَكَّ إِسْحَاقُ - فَأُعْطِيَ

[١] أخرجه ابن جرير (٣/٢٥) .

[٢] أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٧١٢٣) .

[٣] أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٧١٢٥) عن الشَّيْخِ .

[٤] أخرجه ابن جرير (١٢/٢٤) .

نَاقَةَ عُشْرَاءَ ، وَقَالَ^[١] : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا .

قَالَ : فَأَتَى الْأَقْرَعَ ، فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : شَعْرٌ حَسَنٌ ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ . فَمَسَحَهُ ، فَذَهَبَ عَنْهُ ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا ، فَقَالَ : أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْبَقَرُ ، أَوِ الْإِبِلُ . فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا ، قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا .

فَأَتَى الْأَعْمَى ، فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : أَنْ يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي ؛ فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ . فَمَسَحَهُ ، فَردَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْغَنَمُ ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا .

فَأَتَتْجَ هَذَانِ ، وَوَلَدَ هَذَا ، فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَلِهَذَا وَاِدٌ مِنَ الْبَقَرِ ، وَلِهَذَا وَاِدٌ مِنَ الْغَنَمِ .

قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ . فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ ، قَدْ انْقَطَعَتْ يَدَايَا الْحَبَالِ^[٢] فِي سَفَرِي ، فَلَا بَلَاعَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللُّونَ الْحَسَنَ ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ ، وَالْمَالَ ، بَعِيرًا أَتَبْلُغُ بِهِ فِي سَفَرِي . فَقَالَ : الْحَقُّوْكَ كَثِيرَةٌ . فَقَالَ لَهُ : كَأَنِّي أَعْرِفُكَ ! أَلَمْ تَكُنْ أَتْرَصَ يَقْذُرَكَ النَّاسُ ، فَقِيرًا ، فَأَعْطَاكَ اللَّهُ عَزًّا وَجَلًّا الْمَالِ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَافِرًا عَنْ كَافِرٍ . فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا ؛ فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ . قَالَ : وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا ، وَردَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا ردَّ عَلَيْهِ هَذَا . فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ .

[١] في (ب) : « فقال » .

[٢] في (ب) : « الجبال » .

قَالَ^[١] : وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ^[٢] ، فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ ، وَابْنُ سَبِيلٍ ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ^[٣] فِي سَفَرِي ، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ . أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ ؛ شَاءَ أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي . فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي ، فَخُذْ مَا شِئْتَ ، وَدَعْ مَا شِئْتَ ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ . فَقَالَ : أَمْسِكْ مَالَكَ ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ ، فَقَدْ رَضِيَ عَنْكَ ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ . أَخْرَجَاهُ^[٤] .



[١] سقطت : « وهَيْئَتِهِ » من (ج) .

[٢] في (أ) : « فقال » .

[٣] في (ب) : « الجبال » .

[٤] أخرجه البخاري (٣٤٦٤) ، ومسلم (٢٩٦٤) .

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَلَمَّا ءَاتَهُمَا صَاحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا

ءَاتَهُمَا ﴾ [الاعراف: ١٩٠]

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ : اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعْبَدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ ، كَعَبْدِ
عَمْرٍو^[١] ، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، حَاشَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ^(١) .

(١) قول ابن حزم : اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله : إلى قوله : حاشا
عبد المطلب .

قال ابن القيم : لا تحل التسمية بعبد علي ، وعبد الحسين ، ولا عبد الكعبة .
وقد روى ابن أبي شيبة عن هانئ بن شريح قال : وفد على النبي ﷺ قوم ،
فسمعهم يسمون رجلا عبد الحجر ، فقال له : « ما اسمك ؟ » قال :
عبد الحجر . فقال له رسول الله ﷺ : « إنما أنت عبد الله »^[٢] .

فإن قيل : كيف يتفقون على تحريم الاسم المعبد لغير الله وقد صح عنه
ﷺ : « تعس عبد الدينار ... »^[٣] الحديث ، وصح عنه أنه قال : « أنا النبي
لا كذب ، أنا ابن عبد المطلب »^[٤] .

فالجواب : أن قوله : « تعس عبد الدينار » لم يرد الاسم ، وإنما أراد به

[١] في النسخ الثلاث : « كعبد عمر » .

[٢] أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٢/٥) .

[٣] أخرجه البخاري (٢٨٨٦) من حديث أبي هريرة .

[٤] أخرجه البخاري (٢٨٦٤) من حديث البراء بن عازب .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: قَالَ: لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ، لَتُطِيعُنِي، أَوْ لِأَجْعَلَ لَهٗ^[١] قَرْنِي أَئِيلَ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ، فَيَشُقُّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ

الوصف والدعاء على من يعبد قلبه للدينار والدرهم، فرضي بعبوديتهما عن عبودية ربه تبارك وتعالى.

وأما قوله: «أنا ابن عبد المطلب» فهذا ليس من باب إنشاء التسمية بذلك، وإنما هو من باب الإخبار بالاسم الذي عرف به المسمى دون غيره، والإخبار بمثل ذلك على وجه تعريف المسمى لا يحرم. ولا وجه لتخصيص أبي محمد بن حزم ذلك بعبد المطلب خاصة، فقد كان أصحابه يسمون بني عبد شمس، وبني عبد الدار بأسمائهم؛ معبد لغير الله كعبد شمس ابن الحارث بن المطلب، وعبد شمس ابن الحارث الغامدي، أبو ظبيان، وعبد يزيد أبو ركانة، ولا ينكر عليهم النبي ﷺ ذلك. فباب الأخبار أوسع من الإنشاء، فيجوز فيه ما لا يجوز في الإنشاء انتهى ملخصا. وذكر بعضهم أن في الصحابة من اسمه عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، كما ذكره ابن عبد البر، وقال: كان على عهد النبي ﷺ ولم يغير اسمه فيما علمت.

وقال الحافظ ابن حجر: وفيما قاله نظر، فإن الزبير بن بكار أعلم من غيره بنسب قریش، ولم يذكر أن اسمه إلا المطلب.

وأما قول ابن حزم: حاشا عبد المطلب. فلا يدل على أن مراده الإجماع

[١] في (ب): «ليعطيني أو أجعلن له».

وَلَا فَعْلَنَ^[١] - يُخَوِّفُهُمَا - سَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ ، فَأَيُّمَا أَنْ يُطِيعَاهُ ، فَخَرَجَ مَيْتًا .
ثُمَّ حَمَلَتْ ، فَأَتَاهُمَا ، فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ ، فَأَيُّمَا أَنْ يُطِيعَاهُ ، فَخَرَجَ مَيْتًا . ثُمَّ
حَمَلَتْ ، فَأَتَاهُمَا^[٢] ، فَذَكَرَ لَهُمَا ، فَأَذَرَ كُهُمَا حُبَّ الْوَلَدِ ، فَسَمِّيَاهُ عَبْدَ
الْحَارِثِ . فَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ جَعَلَا لَكُمْ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا ﴾ . رَوَاهُ ابْنُ أَبِي
حَاتِمٍ^[٣] .

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ فِي
عِبَادَتِهِ^{(١)[٤]} .

على جواز التسمية بعبد المطلب . فيحتمل أن يكون مراده أنهم لم يتفقوا
على تحريم التسمي بعبد المطلب ، بل اختلفوا ، ويحتمل غير ذلك^[٥] .
(١) قول قتادة في قوله : ﴿ صَدِّحًا جَعَلَا لَكُمْ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا ﴾ [الأعراف :
١٩٠] قال : « شركاء في طاعته ، ولم يكن في عبادته » .
أي : لكونهما أطاعاه في التسمية بعبد الحارث ، لا أنهما عباده . ففرق بين
الشرك في الطاعة والشرك في العبادة .
وقد استشكل بعض المعاصرين قول قتادة بأنهم فسروا العبادة بالطاعة ، فيلزم
على قول قتادة أن يكون ذلك شركا في العبادة .
أجيب : بأن تفسير العبادة بالطاعة من التفسير باللازم ، فإن لازم العبادة أن

[١] سقطت : « وَلَا فَعْلَنَ » من (أ) .

[٢] في (أ) : « فَأَتَى » .

[٣] أخرجه ابن أبي حاتم في « التفسير » (٨٦٥٤) .

[٤] أخرجه ابن أبي حاتم في « التفسير » (٨٦٥٩) ، وابن جرير (١٤٧/٩) .

[٥] « تيسير العزيز الحميد » (١٠٩٦/١ - ١١٠٠) .

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿لَيْنَ مَا آتَيْنَا صَلَاحًا﴾ [الأعراف : ١٨٩] . قَالَ : أَشَقَقَا أَنْ لَا يَكُونَ إِنْسَانًا^[١] . وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَغَيْرِهِمَا .



يكون العابد مطيعًا لمن عبده بها ، فلذا فسرت بالطاعة .
أو يقال : هو من التفسير بالملزوم وإرادة اللازم ، أي : لما كانت الطاعة ملزومة للعبادة^[٢] ، والعبادة لازمة لها فلا تحصل إلا بالطاعة ، جاز تفسيرها بذلك ، وهذا أولى^[٣] .
وأما حديث عديٍّ فإنما أطاعوهم في التحليل والتحريم ، فلا إشكال ، والله أعلم^[٤] .

-
- [١] أخرجه ابن أبي حاتم في « التفسير » (٨٦٤٨) .
[٢] جاء في هامش الأصل بخط الشيخ أبا بطين : « قوله : ملزومة للعبادة . غير صحيح ، فليس كل مطاع معبودًا كالنبي ﷺ وأولي الأمر » .
[٣] جاء في الهامش بخط الشيخ ما نصه : في الجواب نظر ، والإشكال إنما هو في تفريق قتادة بين العبادة والطاعة ، والجواب أن طاعته في هذه التسمية كطاعته في سائر المعاصي ، والمعاصي نوع من الشرك لأنها طاعة للشيطان ، وقول قتادة : لا في عبادته . أي : لا يشركا في عبادة من العبادات التي يتقرب بها إلى الله ، وهي ما أمر به شرعًا كالدعاء والسجود والذبح والنذر ونحوها .
[٤] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٠٥) .

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾^(١)

(١) قوله ﷺ : « إن لله تسعة وتسعين اسما ، من أحصاها دخل الجنة » .

قال ابن القيم : إحصاؤها على ثلاث مراتب :

المرتبة الأولى : إحصاء ألفاظها وأسمائها وعددها .

المرتبة الثانية : فهم معانيها ومدلولها .

المرتبة الثالثة : دعاؤه بها كما قال سبحانه : ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف : ١٨٠] .

وهو نوعان : دعاء ثناء وعبادة ، ودعاء طلب ومسألة .

فلا يشنى عليه إلا بأسمائه الحسنى وصفاته العلى ، وكذلك لا يسأل إلا بها ، فلا يقال : يا موجود ، أو : يا شيء ، أو يا ذات اغفر لي ، بل يسأل في كل مطلوب باسم يكون مقتضيا لذلك المطلوب ، فيكون السائل متوسلا إليه بذلك الاسم .

ومن تأمل أدعية الرسل ، لاسيما خاتمهم عليه وعليهم السلام ، وجدها مطابقة لهذا ، كما تقول : رب اغفر لي وارحمني ، إنك أنت الغفور الرحيم . ولا يحسن : إنك أنت السميع البصير .

ولكن أسماؤه تعالى منها ما يطلق عليه مفردا ، وهو غالب الأسماء ، كالقدير ، والسميع ، والبصير ، والحكيم ، فهذا يسوغ أن يدعى به مفردا ومقتربا بغيره ، فتقول : يا عزيز ، يا حكيم ، يا قدير ، يا سميع ، يا بصير ، وأن

يفرد كل اسم ، وكذلك في الشاء عليه والخبر عنه وبه ، يسوغ لك الأفراد والجمع .

ومنها ما لا يطلق عليه مفردًا ، بل مقرونا بمقابله ، كالمانع ، والضار ، والمنتقم ، والمذل ، فلا يجوز أن يفرد هذا عن مقابله فإنه مقرون بالمعطي ، والنافع ، والعفو ، والعزير ، والمعز ، فهو المعطي المانع ، الضار النافع ، المنتقم العفو ، المعز المذل ؛ لأن الكمال في اقتران كل اسم من هذا بمقابله ، لأنه يراد به أنه المتفرد بالربوبية ، وتدير الخلق ، والتصرف فيهم ؛ عطاء ومنعا ونفعا وضرا ، وعفوا وانتقاما ، وإعزازًا وإذلالًا .

فأما الشاء عليه بمجرد المنع والانتقام والإضرار ، فلا يسوغ . فهذه الأسماء المزدوجة يجري الاسمان منها مجرى الاسم الواحد الذي يمتنع فصل بعض حروفه من بعض ؛ ولذلك لم تجيء مفردة ، ولم تطلق عليه إلا مقترنة . فلو قلت : يا ضار ، يا مانع ، يا مذل ، لم تكن مثنيا عليه ، ولا حامدا له ، حتى تذكر مقابله . انتهى ملخصًا من كلام ابن القيم .

قال ابن حزم : جاءت في إحصائها أحاديث مضطربة لا يصح منها شيء أصلا .

ونقل عنه أنه قال : صح عندي قريب من ثمانين اسما اشتمل عليها الكتاب والصحاح من الأخبار ، فليطلب الباقي بطريق الاجتهاد .

وقال القرطبي في « شرح الأسماء الحسنى » : العجب من ابن حزم ذكر من الأسماء الحسنى نيفًا وثمانين فقط ، والله سبحانه يقول : ﴿ مَا قَرَّبْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : ٣٨] ، ثم ساق ما ذكره ابن حزم ، وفيه من

وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ^(١) ﴿الآية [الأعراف: ١٨٠].
 ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾: يُشْرِكُونَ^[١].

الزيادة على ما تقدم: الرب، الإله، الأعلى، الأكبر، الأعز، السيد، السبوح، الوتر، المحسن، الجميل، الرفيق، الدهر. انتهى.
 وقد تقدم بيان خطأ ابن حزم في عده الدهر من أسماء الله سبحانه^[٢].
 (١) وقوله تعالى: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠].
 قال ابن القيم: والإلحاد في أسمائه هو العدول بها وبحقائقها ومعانيها عن الحق الثابت لها، وهو مأخوذ من الميل، كما يدل عليه مادة «لحد» فمنه اللحد، وهو الشق في جانب القبر الذي قد مال عن الوسط، ومنه الملحد في الدين المائل عن الحق إلى الباطل.
 إذا عرف هذا فالإلحاد في أسمائه أنواع:
 أحدها: أن يسمى الأصنام بها، كتسميتهم اللات من الإله، والعزى من العزيز، وتسميتهم الصنم إلهاً. وهذا إلحاد حقيقة، فإنهم عدلوا بأسمائه إلى أوثانهم وآلهتهم الباطلة.
 الثاني: تسميته بما لا يليق بجلاله، كتسمية النصراني له أبا، وتسمية الفلاسفة له موجبا بذاته، أو علة فاعلة بالطبع، ونحو ذلك.

[١] «تيسير العزيز الحميد» (١/١١٤ - ١١١٦، ١١٢٢).

[٢] لم أجده عند ابن أبي حاتم عن ابن عباس، وإنما هو عن قتادة في «التفسير» (٨٥٨٦).

وَعَنَّهُ : سَمُّوا الْأَلَاتَ مِنَ الْإِلَهِ ، وَالْعَزْزَى مِنَ الْعَزِيزِ^[١] .

وثالثها : وصفه بما يتعالى عنه ويتقدس من النقائص ، كقول أخبث اليهود : إنه فقير . وقولهم : إنه استراح بعد أن خلق خلقه . وقولهم : يد الله مغلولة . وأمثال ذلك مما هو إلحاد في أسمائه وصفاته .

ورابعها : تعطيل الأسماء الحسنى عن معانيها ، وجحد حقائقها ، كقول من يقول من الجهمية وأتباعهم : إنها ألفاظ مجردة لا تتضمن صفات ولا معاني ، فيطلقون عليه اسم السميع والبصير والحي والرحيم والمتكلم ، ويقولون : لا حياة له ولا سمع ولا بصر ولا كلام ولا إرادة تقوم به .

وهذا من أعظم الإلحاد فيها عقلا وشرعا ولغة وفطرة ، وهو يقابل إلحاد المشركين ، فإن أولئك أعطوا من أسمائه وصفاته لآلهتهم ، وهؤلاء سلبوا كماله ، وجحدوها ، وعطلوها ، وكلاهما ملحد في أسمائه .

ثم الجهمية وفروخهم متفاوتون في هذا الإلحاد ، فمنهم الغالي والمتوسط والمتلوث .

وكل من جحد شيئا مما وصف الله به نفسه ، أو وصفه به رسوله ﷺ فقد ألحد في ذلك ، فليقل أو ليستكثر .

وخامسها : تشبيه صفاته بصفات خلقه ، تعالى الله عما يقول المشبهون علوا كبيرا . فهذا الإلحاد في مقابلة إلحاد المعطلة ، فإن أولئك نفوا صفات كماله وجحدوها ، وهؤلاء شبهوها بصفات خلقه ، فجمعهم الإلحاد ، وتشعبت بهم طرقه ، وبرأ الله أتباع رسوله وورثته القائمين بستته عن ذلك

[١] أخرجه ابن أبي حاتم (٨٥٨٤) .

وَعَنِ الْأَعْمَشِ : يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا^[١] . انتهى^[٢] .



كله ، فلم يصفوه إلا بما وصف به نفسه ، ولم يجحدوا صفاته ، ولم يشبهوها بصفات خلقه ، ولم يعدلوا بها عما أنزلت عليه لفظاً ولا معنى ، بل أثبتوا له الأسماء والصفات ، ونفوا عنه مشابهة المخلوقات ، فكان إثباتهم بريئاً من التشبيه ، وتنزيههم خالياً من التعطيل ، لا كمن شبه حتى كأنه يعبد صنماً ، أو عطل حتى كأنه لا يعبد إلا عدماً .

وأهل السنة وسط في النحل ، كما أن أهل الإسلام وسط في الملل ، توقد مصابيح معارفهم ﴿ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [التور : ٣٥]-[٣] .

[١] أخرجه ابن أبي حاتم (٨٥٨٧) .

[٢] سقطت : « انتهى » من (ج) .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٢٥ - ١١٢٧) .

بَابُ

لَا يُقَالُ : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

في الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ » [١] .



[١] أخرجه البخاري (٨٣٥) ، ومسلم (٤٠٢) .

بَابُ

قَوْلُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَقُولَنَّ [١] أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ (١) ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ (٢) ، »

- (١) قوله في الحديث : « اللهم اغفر لي إن شئت » .
قال القرطبي : إنما نهى الرسول ﷺ عن هذا القول ؛ لأنه يدل على فتور الرغبة وقلة التهمم بالمطلوب ؛ ولأن هذا القول يتضمن أن هذا المطلوب إن حصل وإلا استغنى عنه . ومن كان هذا حاله لم يتحقق من حاله الافتقار والاضطرار الذي هو روح عبادة الدعاء ، وكان ذلك دليلاً على قلة اكرائه بذنوبه وبرحمة ربه .
وأيضاً فإنه لا يكون موقناً بالإجابة وقد قال ﷺ : « ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه » [٢] .
(٢) قوله : « ليعزم المسألة » .

قال القرطبي : أي ليعزم في مسألته ، وليحقق رغبته ، ويتيقن الإجابة ، فإنه إذا فعل ذلك دل على علمه بعظيم ما يطلب من المغفرة والرحمة ، وعلى أنه مفتقر إلى ما يطلب ، مضطر إليه ، وقد وعد الله المضطر بالإجابة بقوله :

[١] في (أ) ، (ب) ، (ج) : « لا يقول » .

[٢] أخرجه الترمذي (٣٤٧٩) من حديث أبي هريرة . وانظر « تيسير العزيز الحميد »

فَإِنَّ اللَّهَ^[١] لَا مُكْرَهَ لَهُ^(١)» [٢].
وَلِمُسْلِمٍ : « وَلِيُعْظِمَ الرُّغْبَةَ^(٢) ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاضَمُهُ شَيْءٌ أُعْطَاهُ » [٣].



﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل : ٦٢] [٤].

(١) قوله : « فإنه لا مكره له » .

أي : فإن الله لا مكره له ، هذا لفظ البخاري في « الدعوات » ، ولفظ مسلم :
« لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت ، اللهم ارحمني إن شئت ، ليعزم
المسألة في الدعاء ، فإن الله صانع ما شاء ، لا مكره له » .

قال القرطبي : هذا إظهار لعدم فائدة تقييد الاستغفار والرحمة بالمشيئة ؛ لأن
الله تعالى لا يضطره إلى فعل شيء دعاء ولا غيره ، بل يفعل ما يريد ،
ويحكم ما يشاء ، ولذلك قيد الله تعالى الإجابة بالمشيئة في قوله :
﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ﴾ [الأنعام : ٤١] ، فلا معنى لاشتراط
المشيئة فيما هذا سبيله [٥].

(٢) قوله : « وليعظم الرغبة » هو بالتشديد ، « فإن الله لا يتعاضم شيئاً أعطاه » .
يقال : تعاضم زيد هذا الأمر ؛ أي : كبر عليه وعسر .

[١] في (ب) : « فإنه » .

[٢] أخرجه البخاري (٦٣٣٩) ، ومسلم (٢٦٧٩) .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٣٧) .

[٤] أخرجه مسلم (٢٦٧٩) .

[٥] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٣٨) .

بَابُ

لَا يَقُولُ : عَبْدِي وَأَمْتِي

في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ :
أَطْعِمَ رَبَّكَ ، وَضِيَّ رَبَّكَ ^(١) ، »

قال بعضهم : والرغبة يعني الطلبة والحاجة التي يريد .
وقيل السؤال والطلب . تعظيمه على هذا القول بالإلحاح .
والأول أقرب ، أي : لسعة جوده وكرمه لا يعظم عليه إعطاء شيء ، بل
جميع الموجودات في أمره يسير ، وهو على كل شيء قدير . فلاقتصار على
الدنيء في المسألة إساءة ظن بجوده وكرمه ^[١] .

(١) قوله ﷺ : « لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِي أَمْتِي ... إلخ » .

قوله : « أطعم ربك » بفتح الهمزة ، أمر من الإطعام .

قوله : « وضِيَّ ربك » أمر من الوضوء .

قال الخطابي : وسبب المنع : أن الإنسان مريب متعبد بإخلاص التوحيد
للَّهِ ، وترك الإشراك به ، فتركت المضاهاة بالاسم لئلا يدخل في معنى
الشرك . ولا فرق في ذلك بين الحر والعبد .

وأما من لا تعبد عليه من سائر الحيوانات والجمادات فلا يكره أن يطلق ذلك
عليه عند الإضافة ، كقوله : رب الدار والثوب . انتهى .

وقال البغوي في « شرح السنة » كقول الخطابي سواء ، وزاد . ولم يمنع من

أن يقول : سيدي ومولاي ؛ لأن مرجع السيادة إلى معنى الرئاسة على من تحت يده ولذلك سمي الزوج سيذا ، قال تعالى : ﴿وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا أَلْبَابٍ﴾ [يوسف : ٢٥] ، وقال النبي ﷺ للحسن : « إن ابني هذا سيد »^[١] . والمولى كثير التصرف من ولي ، وناصر ، وابن عم ، وحليف ، ومعتق . وأصله من ولاية أمر وإصلاحه ، فلا يمنع أن يوصف به مالك الرقبة ، على أنه جاء في رواية : « ولا يقل العبد مولاي »^[٢] .

ومنع السيد من أن يقول : عبدي ؛ لأن هذا الاسم من باب المضاف ، ومقتضى العبودية له ، وصاحبه عبد لله متعبد^[٣] بأمره ونهيه ، فإدخال مملوكه تحت هذا الاسم يوهم التشريك ، ومعناه راجع إلى البراءة من الكبر ، والتزام الذل والخضوع ، فلما يحسن لعبد أن يقول : فلان عبدي . بل يقول : فتاي ، وإن كان قد ملك فتاه ، امتحانا وابتلاء من الله تعالى لخلقه ، كما قال الله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ [الفرقان : ٢٠] ، وعلى هذا امتحان الله أنبياءه ، وأوليائه ؛ ابتلى يوسف بالرق ، ودانيال حتى سباه بختنصر . انتهى^[٤] .

قال ابن مفلح في « الفروع » : وظاهر النهي التحريم ، وقد يحتمل أنه للكرهية ، وجزم به غير واحد من العلماء .

[١] أخرجه البخاري (٣٦٢٩) من حديث أبي بكرة .

[٢] أخرجه مسلم (٢٢٤٩) من حديث أبي هريرة .

[٣] في الأصل : « متعبده » .

[٤] هذا النقل عن البغوي هو من إضافات الشيخ أبا بطين رحمه الله تعالى .

وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي^(١)

فإن قلت : قد قال الله سبحانه حكاية عن يوسف عليه السلام : ﴿ أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ [يُوسُف : ٤٢] ، وقال النبي ﷺ في أشراط الساعة : « أن تلد الأمة ربتها »^[١] . فهذا يدل على الجواز .

قيل أما الآية ، فعنها جوابان :

أحدهما - وهو الأظهر - : أن هذا جائز في شرع من قبلنا وقد ورد شرعنا بخلافه .

والثاني : أنه ورد لبيان الجواز ، والنهي للأدب والتنزيه دون التحريم . وأما الحديث ، فالذي فيه فليس من هذا الباب ؛ للتأنيث . والمنهي عنه أن يقول ذلك للذكر ؛ لما فيه من إيهام المشاركة ، وهو معدوم في الأنثى . أو يقال : بحمله على الكراهة في الأنثى أيضًا ؛ لورود الحديث بذلك دون الذكر ، فإنه لم يرد فيه إلا النهي .

ويقال - وهو أظهر - : إن هذا ليس فيه إلا وصفها بذلك لا دعاؤها به ، وتسميتها به . وفرق بين الدعاء والتسمية ، وبين الوصف ، كما تقول : زيد فاضل . فتصفه بذلك ولا تسميه به ولا تدعوه به^[٢] .

(١) قوله : « وليقل سيدي » .

قيل : إنما فرق بين السيد والرب ؛ لأن الرب من أسماء الله تعالى ؛ اتفاقا ، واختلف في السيد ، هل هو من أسماء الله تعالى ؟ ولم يأت في القرآن أنه من

[١] أخرجه البخاري : (٤٧٧٧) ، ومسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١١٤١ - ١١٤٥) .

وَمَوْلَايَ^(١). وَلَا يَقُلْ^[١] أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ

أسماء الله، لكن في حديث عبد الله بن الشخير: «السيد الله»^[٢].
وعلى القول بأنه من أسماء الله سبحانه فليس هو في الشهرة والاستعمال
كلفظ الرب، فيحصل الفرق^[٣].

(١) قوله: «ومولاي».

قال النووي: المولى يطلق على ستة عشر معنى، منها: الناصر، والمولى،
والمالك. وحينئذ فلا بأس أن يقول: مولاي.

قال في «الفروع» ولا يقل: عبدي وأمتي، كلکم عبید الله، وإماء الله. ولا
يقول العبد لسيدته: ربي. وفي «مسلم» أيضًا: «ولا مولاي، فإن مولاكم
الله». وظاهر النهي التحريم. وقد يحتمل أنه للكراهة، وجزم به غير واحد
من العلماء كما في «شرح مسلم». انتهى.

وظاهر رواية مسلم معارض لحديث الباب.

وأجيب بأن مسلمًا قد بين الاختلاف فيه عن الأعمش، وأن منهم من ذكر
هذه الزيادة، ومنهم من حذفها. قال عياض وحذفها أصح.

فظهر أن اللفظ الأول أرجح، وإنما صرنا للترجيح؛ للتعارض بينهما،
والجمع متعذر، والعلم بالتاريخ مفقود، فلم يبق إلا الترجيح.

وروى أبو داود بإسناد صحيح عن أبي هريرة مرفوعا: «لا يقولن أحدكم:
عبدي وأمتي، ولا يقول المملوك: ربي وربتي. وليقل المالك: فتاي

[١] «تيسير العزيز الحميد» (١/١١٤٣).

[٢] سيأتي.

[٣] أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩).

وَفَتَاتِي^(١) ، وَغَلَامِي^[١] .



وفتاتي . وليقل المملوك : سيدي وسيدتي . فإنكم المملوكون والرب الله عز وجل^[٢] .

فأشار في هذا الحديث إلى علة المنع .

قال في « مصابيح الجامع » : النهي إنما جاء متوجهاً إلى السيد ؛ إذ هو في مظنة الاستطالة . وأما قول الغير : هذا عبد زيد وهذه أمة خالد ، فجائر ؛ لأنه يقوله إخباراً وتعريفاً ، وليس في مظنة الاستطالة . انتهى .

وقد ورد أحاديث يدل ظاهرها على ذلك ، والله أعلم .

وقال أبو جعفر النحاس : لا نعلم بين العلماء خلافاً أنه لا ينبغي لأحد أن يقول لأحد من المخلوقين : مولاي . ولا يقول : عبدك ، ولا عبدي ، وإن كان مملوكاً . وقد حظر ذلك رسول الله ﷺ على المملوكين فكيف للأحرار ؟^[٣] .

(١) قوله : « وليقل فتاي وفتاتي » .

أي : لأنها ليست دالة على الملك كدلالة عبدي ، وأمتي . فأرشد ﷺ إلى ما يؤدي المعنى مع السلامة من الإيهام والتعاضم ، مع أن ذلك يطلق على الحر والمملوك ، لكن إضافته تدل على الاختصاص^[٤] .

[١] أخرجه أبو داود (٤٩٧٥) .

[٢] في (أ) : « ويقل ولا يقل » .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٤٥) .

[٤] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٤٦) .

بَابُ

لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَغْرُوفًا فَكَافِئُوهُ^(١)، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ^(٢) فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَّائْتُمُوهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ^[١].



(١) قوله: «من صنع إليكم معروفا فكافئوه».

قيل: إنما أمر بالمكافأة ليخلص القلب من إحسان الخلق ويتعلق بالحق^[٢].

(٢) قوله: «فإن لم تجدوا ما تكافئوه».

قال الطيبي: سقطت^[٣] من غير ناصب ولا جازم؛ إما تخفيفاً أو سهواً من النسخ.

وقد روى الترمذي وصححه، والنسائي^[٤] عن أسامة بن زيد مرفوعاً: «من صنع إليه معروف فقال لفاعله: جزاك الله خيراً، فقد أبلغ في الشاء»^[٥].

[١] سقطت: «والنسائي بسند صحيح» من (ج). والحديث أخرجه أبو داود (١٦٧٢)، والنسائي (٢٥٦٧).

[٢] «تيسير العزيز الحميد» (١/١١٥٣).

[٣] مراده: «النون» في «تكافئوه».

[٤] في الأصل: «النسائي» بلا واو.

[٥] أخرجه الترمذي (٢٠٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٠٨).

بَابُ

لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ ^(١) » .
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٢) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ ^(٣) .



(١) قوله ﷺ : « لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ » .
كَأَن يَقُولُ : أَسْأَلُكَ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ أَنْ تَدْخُلَنِي الْجَنَّةَ .
وَقِيلَ : الْمُرَادُ : لَا تَسْأَلُوا مِنَ النَّاسِ شَيْئًا بِوَجْهِ اللَّهِ ، كَأَن يَقُولُ : أَعْطَنِي كَذَا بِوَجْهِ اللَّهِ . فَإِنَّ اللَّهَ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُسْأَلَ بِهِ شَيْءٌ مِنَ الْحَطَامِ .
قَالَ الْعِرَاقِيُّ : وَذَكَرَ الْجَنَّةَ إِنَّمَا هُوَ لِلتَّنْبِيهِ بِهِ عَلَى الْأُمُورِ الْعِظَامِ ، لَا لِلتَّخْصِيسِ ، فَلَا يُسْأَلُ بِوَجْهِهِ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَا ، بِخِلَافِ الْأُمُورِ الْعِظَامِ ؛ تَحْصِيلًا أَوْ دَفْعًا ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ اسْتِعَاذَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ ^(٣) .

[١] أخرجه أبو داود (١٦٧١) .

[٢] سقطت : « بسند صحيح » من (ب) ، (ج) .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٥٧) .

بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوِّ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَهُنَا ﴾
الآية^[١] [آل عمران : ١٥٤] .

وقوله : ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ﴾ الآية
[آل عمران : ١٦٨] .

في الصَّحِيحِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اَحْرِصْ عَلَى مَا
يَنْفَعُكَ^(١) ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ^(٢) ، »

(١) قوله ﷺ : « احرص على ما ينفعك » .

هو بفتح الراء وكسرها .

قال ابن القيم : سعادة الإنسان في حرصه على ما ينفعه في معاشه ومعاده ،
والحرص هو بذل الجهد واستفراغ الوسع . فإذا صادف ما ينتفع به
الحريص ، كان حرصه محمودًا . وكماله كله في مجموع هذين الأمرين ؛
أن يكون حريصًا ، وأن يكون حرصه على ما ينتفع به . فإن حرص على ما لا
ينفعه ، أو فعل ما ينفعه بغير حرص ، فاته من الكمال بحسب ما فاته من
ذلك . فالخير كله في الحرص على ما ينفع^[٢] .

(٢) قوله : « واستعن بالله » .

[١] « الآية » ليست في (ب) .

[٢] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٦٤) .

وَلَا تَعْجَزَنْ^(١) ، فَإِنْ^[١] أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ : لَوْ أَنِّي^[٢] فَعَلْتُ ، لَكَانَ كَذًّا وَكَذَا ؛ وَلَكِنْ قُلْ : قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ ، فَإِنْ لَوْ تَفْتَحْ عَمَلَ الشَّيْطَانِ^(٢) » [٣] .

قال ابن القيم : لما كان حرص الإنسان وفعله إنما هو بمعونة الله ومشيئته ، وتوفيقه ، أمره أن يستعين به ؛ ليجتمع له مقام ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة : ٥] ، فإن حرصه على ما ينفعه عبادة لله ، ولا تتم إلا بمعونته ، فأمره بأن يعبد الله وأن يستعين به^[٤] .

(١) قوله : « ولا تعجز » .

هو بفتح الجيم وكسرهما : استعمل الحرص والاجتهاد في تحصيل ما ينفعك في أمر دينك ودنياك التي تستعين بها على صيانة دينك وصيانة عيالك ، ولا تفرط في طلب ذلك ، ولا تتعاجز عنه متكلاً على القدر ، أو مستهوناً بالأمر ، فتنسب للتقصير ، وتلام على التفريط شرعاً وعقلاً .

وقال ابن القيم : العجز ينافي حرصه على ما ينفعه ، وينافي استعانته بالله . فالحرص على ما ينفعه المستعين بالله ضد العاجز ، فهذا إرشاد له قبل وقوع المقدور إلى ما هو من أعظم أسباب حصوله ، وهو الحرص عليه مع الاستعانة بمن أزمه الأمور بيده ، ومصدرها منه ، ومردّها إليه^[٥] .

(٢) قوله : « فإن أصابك شيء ... إلخ » .

[١] في (ب) ، (ج) : « وإن » .

[٢] في (ب) : « أنني » .

[٣] أخرجه مسلم (٢٦٦٤) .

[٤] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٦٥) .

[٥] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٦٨) .

العبد إذا فاتته ما لم يقدر له ، فله حالتان : حالة عجز ؛ وهي مفتاح عمل الشيطان ، فيلقنه « لو » ، ولا فائدة في « لو » ههنا ، بل هي مفتاح اللوم والجزع والسخط والحزن والأسف ، وذلك كله من عمل الشيطان ، فنهاه ﷺ عن افتتاح عمله بهذا المفتاح ، وأمره بالحالة الثانية ؛ وهي النظر إلى القدر وملاحظته ، وأنه لو قدر له لم يفته ، ولم يغلبه عليه أحد ، فلم يبق له ههنا أنفع من شهود القدر ومشية الرب النافذة التي توجب وجود المقدور ، وإذا انتفت امتنع وجوده ؛ ولهذا قال : « وإن أصابك شيء » أي : غلبك الأمر ولم يحصل المقصود بعد بذل الجهد والاستعانة بالله ، فلا تقل : « لو أني فعلت كذا لكان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل » ، فأرشده إلى ما ينفعه في الحالتين ؛ حالة حصول مطلوبه ، وحالة فواته .

فلهذا كان هذا الحديث مما لا يستغني عنه العبد أبدًا ، بل هو أشد شيء إليه ضرورة ، وهو يتضمن إثبات القدر والكسب والاختيار والقيام بالعبودية باطنًا وظاهرًا في حالتي حصول المطلوب وعدمه .

وقال القاضي قال بعض العلماء : وهذا النهي إنما هو لمن قاله معتقدًا ذلك حتمًا ، وأنه لو فعل ذلك لم يصبه قطعًا ، فأما من رد ذلك إلى مشيئة الله تعالى ، وأنه لن يصيبه إلا ما شاء الله ، فليس من هذا ، واستدل بقول أبي بكر في الغار : لو أن أحدهم رفع رأسه لرآنا^[١] .

قال القاضي : وهذا ما لا حجة فيه ؛ لأنه أخبر عن مستقبل ، وليس فيه دعوى

[١] أخرجه البخاري (٤٦٦٣) من حديث أنس ، وفيه : « رفع قدمه » .

لرد القدر بعد وقوعه .

قال : وكذا جميع ما ذكره البخاري فيما يجوز من « اللو » ، كحديث : « لولا حدثان قومك بالكفر لآتمت البيت على قواعد إبراهيم »^[١] ، و : « لو كنت راجمًا بغير بينة لرجمت هذه »^[٢] ، و « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك »^[٣] ، وشبه ذلك . وكله مستقبل لا اعتراض فيه على قدر ، ولا كراهة فيه ؛ لأنه إنما أخبر عن اعتقاده فيما كان يفعل لولا المانع ، وعما هو في قدرته ، فأما ما ذهب فليس في قدرته .

وكذا قوله : « لو استقبلت من أمري ما استدبرت ... إلخ » إنما هو إخبار لهم عما كان يفعل في المستقبل لو حصل .

فإن قيل : ليس في قوله : « لو أنني فعلت كذا ... إلخ » رد للقدر ، ولا تكذيب به ؛ إذ تلك الأسباب التي تمنّاها من القدر . فهو يقول : لو أنني وفقت لهذا القدر لاندفع عني ذلك القدر ، فإن القدر يدفع بعضه ببعض ! . قيل : هذا حق ، ولكن هذا ينفع قبل وقوع القدر المكروه ، فأما إذا وقع فلا سبيل إلى دفعه ، وإن كان له سبب إلى دفعه أو تخفيفه بقدر آخر ، فهو أولى به من قول : لو كنت فعلت . بل وظيفته في هذه الحال أن يستقبل فعله الذي يدفع به أو يخفف ، ولا يتمنى ما لا مطمع في وقوعه ، فإنه عجز

[١] أخرجه البخاري (١٥٨٣) ، ومسلم (١٣٣٣) من حديث عائشة .

[٢] أخرجه البخاري (٥٣١٦) ، ومسلم (١٤٩٧) من حديث ابن عباس .

[٣] أخرجه البخاري (٨٨٧) ، ومسلم (٢٥٢) من حديث أبي هريرة .

محض ، والله يلوم على العجز ، ويحب الكيس ويأمر به ، والكيس مباشرة
الأسباب التي ربط الله بها مسبباتها النافعة للعبد في معاشه ومعاده . انتهى
ملخصًا من كلام ابن القيم^[١] .

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١١٦٨ - ١١٧١) .

بَابُ

النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ ^(١) ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا ، وَخَيْرِ مَا أُمِرْتُ بِهِ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ ، وَشَرِّ مَا فِيهَا ، وَشَرِّ مَا أُمِرْتُ بِهِ » . صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ ^[١] .



(١) قال مطرف : لو حُبست الريح عن الناس لأنتن ما بين السماء والأرض ^[٢] .

[١] أخرجه الترمذي (٢٢٥٢) .

[٢] أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣٧٨/٥) من طريق مطرف ، عن كعب الأحبار .

والتعليق من هامش الأصل بخط الشيخ أبا بطين .

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿يَظُنُّوكَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُوكَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ الآية [آل عمران : ١٥٤]

وقوله : ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّكَ السَّوْءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ الآية [الفتح : ٦] .
قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى : فُتِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رُسُلَهُ ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيُضْمَحِلُّ ، وَفُتِّرَ بظَنِّهِمْ^[١] أَنَّ مَا أَصَابَهُمْ لَمْ يَكُنْ بِقَدْرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ .

فُتِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ ، وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رُسُلِهِ ، وَأَنَّ يُظْهِرَهُ اللَّهُ^[٢] عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ .

وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ ، الَّذِي ظَنَّهُ الْمُتَنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ .
وَلِأَنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوْءِ ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ ، وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ .

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدْرُهُ لِحِكْمَةِ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ ، فَذَلِكَ ﴿ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ .

[١] سقطت : « بظنهم » من (ج) .

[٢] « الله » ليست في (ب) .

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنًّا السُّوءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ
بِغَيْرِهِمْ ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ ، وَمُوجِبَ
حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ^[١] .

فَلْيَعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحِ لِنَفْسِهِ بِهَذَا ، وَلْيَتُبْ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ
ظَنُّ السُّوءِ .

وَلَوْ فَتَشْتَ مَنْ فَتَشْتَ ؛ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى الْقَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ^(١) ، وَأَنَّهُ

(١) قوله : « ولو فتشت من فتشت لرأيت عنده تعنتا على القدر وملامة له ...
إلخ » .

قال ابن عقيل في « الفنون » : الواحد من العوام إذا رأى مراكب مقلدة
بالذهب والفضة ، ودارًا مشيدة مملوءة بالخدم والزينة ، قال : انظر إلى ما
أعطاهم الله مع سوء أفعالهم ، ولا يزال يلعنهم ، ويذم معطيهم حتى يقول :
فلان يصلي الجماعات والجمع ، ولا يؤذي الذر ، ولا يأخذ ما ليس له ،
ويؤدي الزكاة إذا كان له مال ، ويحج ويجاهد ، ولا ينال خلة بقلّة . ويظهر
الإعجاب كأنه ينطق : أنه لو كانت الشرائع حقًا لكان الأمر بخلاف ما
ترى ، وكان الصالح غنيًا والفاسق فقيرًا .

قال أبو الفرج ابن الجوزي : وهذه حال قد شملت خلقًا كثيرًا من العلماء
والجهال ، أولهم إبليس فإنه نظر بعقله فقال : كيف يفضل الطين على جوهر
النار ؟ ! وفي ضمن اعتراضه : أن حكمتك قاصرة ، وأن رأيي أجود .

كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَاً وَكَذَاً ؛ فَمُسْتَقِيلٌ وَمُسْتَكْثَرٌ . وَفَقَّشَ^[١] نَفْسَكَ : هَلْ
أَنْتَ سَالِمٌ ؟ !

وَاتَّبَعَ إبليس في تغفيله واعتراضه خلق كثير ، مثل الراوندي ، والمعري ، ومن
قوله :

إذا كان لا يحظى برزقك عاقل وترزق مجنونا وترزق أحمقا .
ولا ذنب يارب السماء على امرئ رأى منك ما لا يشتهي فتزندقا
وكان أبو علي بن مقلة يقول :
أيا رب تخلق أقمار ليل وأغصان بان وكثبان رمل .
وتبدع في كل طرف بسحره وفي كل قد رشيق بشكل .
وتنهي عبادك أن يعشقوا أيا حاكم العدل ذا^[٢] حكم عدل ؟ !

وكان أبو طالب المكي يقول : ليس على المخلوق أضر من الخالق .
قال ابن الجوزي : ودخلت على صدقة بن الحسين الحداد ، وكان فقيها غير
أنه كان كثير الاعتراض ، وكان عليه جرب ، فقال هذا ينبغي أن يكون على
جمل لا علي .

وكان يتفقده بعض الأكابر بمأكول^[٣] فيقول : بعث لي هذا على الكبير
وقت لا أقدر على أكله ! .

وكان رجل يصحبني قد قارب ثمانين سنة ، كثير الصلاة والصوم ، فمرض
واشتد به المرض ، فقال : إن كان يريد أن أموت فيميتني ، وأما هذا التعذيب

[١] في (ب) : « وافتش » .

[٢] في الأصل : « إذا » .

[٣] في الأصل : « أكل » .

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ^[١] ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَأِنِّي لَا إِخَالِكَ نَاجِيًا



فما له معنى والله لو أعطاني الفردوس كان مكفورا ! .
ورأيت آخر يتزيا بالعلم إذا ضاق عليه رزقه يقول : أيش هذا التدبير ؟ ! .
وعلى هذا كثير من العوام ، إذا ضاقت أرزاقهم اعترضوا ، وربما قالوا : ما
يريد نصلي .

وإذا رأوا رجلاً صالحاً مؤذى قالوا ما يستحق ؛ قدحا في القدر .
وكان قد جرى في زماننا تسلط من الظلمة ، وقال بعض من يتزيا بالدين :
هذا حكم بارد . وما فهم ذاك الأحق ، فإن الله يملئ للظالم .
وفي الحمقى من يقول : أي فائدة في خلق الحيات والعقارب . وما علم أن
ذلك انموذج لعقوبة المخالف .

وهذا أمر قد شاع فلهذا مددت النفس فيه .
واعلم أن المعترض قد ارتفع أن يكون شريكا ، وعلى الخالق بالتحكم عليه .
وهؤلاء كلهم كفرة ؛ لأنهم رأوا حكمة الخالق قاصرة ، وإذا كان توقف
القلب عن الرضا بحكم الرسول ﷺ يخرج عن الإيمان ، قال : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ
لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ الآية [النساء : ٦٥] ،
فكيف يصح الإيمان مع الاعتراض على الله ؟ ! .

وكان في زمن ابن عقيل رجل رأى بهيمة على غاية من السقم ، فقال :
وارحمتي لك واقلة حيلتي في إقامة التأويل لمعذبك .

[١] سقطت : « من » من (ب) .

فقال له ابن عقيل : إن لم تقدر على حمل هذا الأمر لأجل رقتك الحيوانية ،
ومناسبتك الجنسية ، فعندك عقل تعرف به حكم الصانع وحكمته ؛ يوجب
عليك التأويل ، فإن لم تجد استطرحت لفاطر العقل حيث خانك العقل في
معرفة ذلك . انتهى^[١] .



[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/١١٩٦ - ١٢٠١) .

بَابُ

مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدَرِ^(١)

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ

(١) قال القرطبي: القدرُ: مصدر قَدَرْتُ الشيء، خفيفة الدال، أقدره وأقدره قدرًا وقدرًا، إذا أحطت بمقداره.

ويقال فيه قَدَرْتُ أَقْدَرُ تقديرًا، مشدد الدال؛ للتضعيف. فإذا قلنا: إن الله تعالى قدر الأشياء، فمعناه أنه تعالى علم مقاديرها وأحوالها وأزمانها قبل إيجادها، ثم أوجد منها ما سبق في علمه أنه يوجد على نحو ما سبق في علمه، فلا يحدث في العالم العلوي والسفلي إلا هو صادر عن علمه تعالى وقدرته وإرادته، هذا هو المعلوم من دين السلف الماضين الذي دلت عليه البراهين. انتهى.

وروى مسلم عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا: «إن الله تعالى كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة». قال: «وعرشه على الماء»^[١].

ولمسلم أيضًا عن ابن عمر مرفوعًا: «كل شيء بقدر، حتى العجز والكيس»^[٢].

قال البغوي في «شرح السنة»: الإيمان بالقدر فرض لازم، وهو أن يعتقد

[١] أخرجه مسلم (٢٦٥٣).

[٢] أخرجه مسلم (٢٦٥٥).

أن الله تعالى خالق أعمال العباد خيرا وشرها ، كتبها عليهم في اللوح المحفوظ قبل أن يخلقهم ، قال الله تعالى ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفّات : ٩٦] ، فالإيمان والكفر والطاعة^[١] والمعصية كلها بقضاء الله وقدره وإرادته ومشئته ، غير أنه يرضى الإيمان والطاعة ، ووعد عليهما الثواب ولا يرضى الكفر والمعصية ، وأوعد عليهما العقاب ، قال الله تعالى : ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم : ٢٧] .

قال : والقدر سر من أسرار الله تعالى لم يطلع عليه ملكا مقربا ، ولا نبيا مرسلا ، لا يجوز الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل ، بل يعتقد أن الله تعالى خلق الخلق ، فجعلهم فريقين ؛ أهل يمين خلقهم للنعيم فضلا ، وأهل شمال خلقهم للجهنم عدلا ، قال الله تعالى : ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾ [الأعراف : ١٧٩] .

وقد سأل رجل علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال : يا أمير المؤمنين ، أخبرني عن القدر ؟ قال : طريق مظلم ، فلا تسلكه . فأعاد السؤال . فقال : بحر عميق ، لا تلجه . فأعاد السؤال . فقال : سر الله ، خفي عليك فلا تفتشه^[٢] .

وقال شيخ الإسلام : مذهب أهل السنة في هذا الباب وغيره ما دل عليه الكتاب والسنة ، وكان عليه السابقون الاولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان ، وهو أن الله خالق كل شيء وربّه ومليكه ، وقد

[١] تكررت : « والطاعة » في الأصل .

[٢] أخرجه الآجري في « الشريعة » (ص ١٩٣) ، وابن بطة في « الإبانة » (١٥٨٣) .

دخل في ذلك جميع الأعيان القائمة بأنفسها وصفاتها القائمة بها من أفعال العباد ، وغير أفعال العباد .

وأنه سبحانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، فلا يكون في الوجود شيء إلا بمشيئته وقدرته ، لا يمتنع عليه شيء شاءه ، بل هو قادر على كل شيء ، ولا يشاء شيئاً إلا وهو قادر عليه .

وأنه سبحانه يعلم ما كان ، وما يكون ، وما لم يكن لو كان كيف كان يكون ، وقد دخل في ذلك أفعال العباد وغيرها .

وقد قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلقهم ؛ قدر أرزاقهم ، وآجالهم ، وأعمالهم ، وكتب ذلك ، وكتب ما يصيرون إليه من سعادة وشقاوة .

فهم يؤمنون بخلقه لكل شيء ، وقدرته على كل شيء ، ومشيئته لكل ما كان ، وعلمه بالأشياء قبل أن تكون ، وتقديره لها ، وكتابته إياها قبل أن تكون .

وغلاة القدرية ينكرون علمه المتقدم ، وكتابته السابقة ، ويزعمون أنه أمر ونهى وهو لا يعلم من يطيعه ممن يعصيه ، بل الأمر أنف ، أي : مستأنف . وهذا القول أول ما حدث في الإسلام بعد انقراض عصر الخلفاء الراشدين ، وبعد إمارة معاوية بن أبي سفيان ، في زمن الفتنة التي كانت بين ابن الزبير وبني أمية ، في أواخر عصر عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس ، وغيرهما من الصحابة . وكان أول من ظهر ذلك عنه بالبصرة معبد الجهنبي .

فلما بلغ الصحابة قول هؤلاء تبرؤوا منهم ، وأنكروا مقالتهم ، وغيرهم من الصحابة .

ثم لما كثر خوض الناس في القدر، صار جمهورهم يقر بالعلم المتقدم، والكتاب السابق، ولكن ينكرون عموم مشيئة الله وعموم خلقه وقدرته، ويظنون أنه لا معنى لمشيئته إلا أمره، فما شاء فقد أمر به، وما لم يشأ لم يأمر به، فيلزمهم أنه قد يشاء ما لا يكون.

وأنكروا أن يكون الله خالقاً لأفعال العباد وقادراً عليها، وأن يختص بعض عباده من النعم بما يقتضي إيمانهم به وطاعتهم له.

وزعموا أن نعمته التي بها يمكن الإيمان والعمل الصالح على الكفار كأبي جهل وأبي لهب، مثل نعمته بذلك على أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، بمنزلة رجل دفع إلى ولديه ما لا قسمه بينهم بالسوية، لكن هؤلاء أحدثوا أعمالهم الصالحة، وهؤلاء أحدثوا أعمالهم الفاسدة من غير نعمة خص الله بها المؤمنين.

وهذا قول باطل، وقد قال الله تعالى: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ آسَلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحجرات: ١٧]، وقال: ﴿اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا ۖ﴾ (٧) ﴿فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الحجرات: ٧، ٨].

وقال ابن القيم ما معناه: مراتب القضاء والقدر أربع مراتب:

الأولى: علم الرب سبحانه بالأشياء قبل كونها.

الثانية: كتابة ذلك عنده في الذكر قبل خلق السموات والأرض.

الثالثة: مشيئته المتناولة لكل موجود فلا خروج لكائن عن مشيئته كما

ذَهَبًا ، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ ^(١) . ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « الْإِيمَانُ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^[١] .

وعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِإِيْنِهِ : يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ ^(٢) حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ

لا خروج له عن علمه .

الرابعة : خلقه لها وإيجاده وتكوينه فالله سبحانه خالق كل شيء وما سواه فمخلوق ^[٢] .

(١) قول ابن عمر رضي الله عنه : والذي يحلف به عبد الله بن عمر أنه لو كان لأحدهم مثل أحد ذهباً ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر .

قال شيخ الإسلام لما ذكر كلام ابن عمر هذا ، وكلام ابن عباس وجابر بن عبد الله ووائل بن الأسقع وغيرهم من الصحابة والتابعين وسائر أئمة المسلمين ، قال : وكلام أئمة المسلمين فيهم كثير ، حتى قال فيهم الأئمة كمالك والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم : إن المنكرين لعلم الله المتقدم يكفرون . انتهى ^[٣] .

(٢) وقد روي عن بعض أئمة القدرية الكبار بسند صحيح أنه قال - لما ذكر حديث ابن مسعود رضي الله عنه : « حدثني الصادق المصدوق ... » الحديث : لو سمعت الأعمش يقول هذا لكذبتة ، ولو سمعت زيد بن وهب

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/١٢٠٦ - ١٢١١) .

[٢] أخرجه مسلم (٨) .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/١٢١٢ ، ١٢١٣) .

لِيُصِيبَكَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ ^(١) ، فَقَالَ لَهُ : اكْتُبْ ، فَقَالَ : رَبِّ ، وَمَاذَا أَكْتُبُ ؟ قَالَ : اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ »

يقول هذا لأجبهته ، ولو سمعت ابن مسعود يقول هذا ما قبلته ، ولو سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا لرددته ، وذكر كلمة بعدها ^[١] .

(١) قوله : « إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ .. إلخ » .

قال شيخ الإسلام : قد ذكرنا أن للسلف في العرش والقلم أيهما خلق قبل الآخر : قولين ، كما ذكر ذلك الحافظ أبو العلاء الهمداني وغيره :

أحدهما : أن القلم خلق أولا ، كما أطلق غير واحد . وهذا هو الذي يفهم في الظاهر من كتب من صنف من الأوائل ، كالحافظ أبي عروبة الحراني ، وأبي ^[٢] القاسم الطبراني للحديث الذي رواه أبو داود في « سننه » عن عبادة ابن الصامت .. وذكر الحديث المشروح .

والثاني : أن العرش خلق أولا . قال الإمام عثمان بن سعيد الدارمي في مصنفه في الرد على الجهمية : حدثنا محمد بن كثير العبدى ، أنبأنا سفيان الثوري ، ثنا أبو هاشم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : إن الله كان على عرشه قبل أن يخلق شيئا ، فكان أول ما خلق الله القلم ، فأمره أن يكتب ما هو كائن . وإنما يجري الناس على أمر قد فرغ منه ^[٣] .

وكذلك ذكر الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب « الأسماء والصفات » لما ذكر بدء الخلق ، ثم ذكر حديث الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن

[١] « تيسير العزيز الحميد » (١/١٢١٩) .

[٢] في الأصل : « ولد » . والمثبت من « تيسير العزيز الحميد » .

[٣] أخرجه الآجري في « الشريعة » (ص ٢٧٩) ، وابن بطة في « الإبانة » (١٣٧١) .

سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أنه كان يحدث : أنه سئل عن قول الله تعالى : ﴿ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ﴾ [هُود : ٧] على أي شيء كان الماء ؟ قال : على متن الريح^[١] .

وروى حديث القاسم بن أبي بزة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أنه كان يحدث : أن رسول الله ﷺ قال : « إن أول شيء خلقه الله القلم ، وأمره فكتب كل شيء يكون »^[٢] .

قال البيهقي : وإنما أراد - والله أعلم - أن أول شيء خلقه بعد خلق الماء والريح والعرش القلم ، وذلك في حديث عمران بن حصين : « ثم خلق السموات والأرض »^[٣] .

قلت : حديث عمران بن حصين المشار إليه هو ما رواه البخاري من غير وجه عنه مرفوعاً : « كان الله ، ولم يكن شيء قبله ، وكان عرشه على الماء ، ثم خلق السموات والأرض ، وكتب في الذكر كل شيء » . ورواه البيهقي ، كما رواه محمد بن هارون الروياني في « مسنده » ، وعثمان بن سعيد الدارمي وغيرهما من حديث الثقات المتفق على ثقتهم عن أبي إسحاق الفزاري ، عن الأعمش ، عن جامع بن شداد ، عن صفوان بن محرز ، عن عمران بن حصين ، عن النبي ﷺ قال : « كان الله ، ولم يكن

[١] أخرجه ابن جرير (٥/١٢) .

[٢] أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (١٠٨) ، والبيهقي (٣/٩) .

[٣] أخرجه البخاري (٧٤١٨) ، والبيهقي (٢/٩) .

حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ^(١)»، يَا بُنَيَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا، فَلَيْسَ مِنِّي»^[١].

شيء غيره، وكان عرشه على الماء، ثم كتب في الذكر كل شيء، ثم خلق السموات والأرض». وذكر أحاديث وآثارًا، ثم قال ما معناه: فثبت بالنصوص الصحيحة أن العرش خُلق أولاً.

قال ابن كثير: قال قائلون: خلق القلم أولاً. وهذا اختيار ابن جرير، وابن الجوزي، وغيرهما. قال ابن جرير: وبعد القلم السحاب الرقيق، وبعده العرش، واحتجوا بحديث عبادة.

والذي عليه الجمهور: أن العرش مخلوق قبل ذلك كما دل على ذلك الحديث الذي رواه مسلم في «صحيحه»، يعني حديث عبد الله بن عمرو بن العاص الذي تقدم.

قالوا: وهذا التقدير هو كتابته بالقلم المقادير. وقد دل هذا الحديث أن ذلك بعد خلق العرش، فثبت تقديم العرش على القلم الذي كتب به المقادير، كما ذهب إلى ذلك الجماهير. وحمل حديث القلم على أنه أول المخلوقات من هذا العالم. انتهى بمعناه^[٢].

(١) قوله: «اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة».

قال شيخ الإسلام: وكذلك في حديث ابن عباس وغيره، وهذا يبين أنه إنما أمره حينئذ أن يكتب مقدار هذا الخلق إلى مقدار الساعة، لم يكتب حينئذ

[١] أخرجه أبو داود (٤٧٠٠)، والبيهقي (٢٠٤/١٠).

[٢] «تيسير العزيز الحميد» (١/١٢١٩ - ١٢٢٤).

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ : « إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلَمَ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : اكْتُبْ . فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » [١] .

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ [٢] : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ

ما يكون بعد ذلك » [٣] .

وروى عمرو بن الهيثم قال : خرجنا في سفينة ، وصحبنا فيها قدري ومجوسي ، فقال القدري للمجوسي : أسلم . قال المجوسي : حتى يريد الله . فقال القدري : إن الله يريد ولكن الشيطان لا يريد ! قال المجوسي : أراد الله وأراد الشيطان ، فكان ما أراد الشيطان ! هذا شيطان قوي !! وفي رواية : قال : فأنا مع أقواهما !! .

ووقف أعرابي على حلقة فيها عمرو بن عبيد ، فقال : يا هؤلاء إن ناقتي سرت فادعوا الله أن يردها علي . فقال عمرو بن عبيد : اللهم إنك لم ترد أن تسرق ناقتي فسرقت ، فارددها عليه ! فقال الأعرابي : لا حاجة لي في دعائك . قال : ولم ؟ . قال : أخاف - كما أراد أن لا تسرق فسرقت - أن يريد ردها فلا ترد !! .

قال رجل لأبي عصام القسطلاني : أرأيت إن منعي الهدى ، وأوردني الضلال ، ثم عذبنني ، أأكون منصفًا ؟ فقال له أبو عصام : إن يكن الهدى شيئًا هو له ، فله أن يعطيه من يشاء ، ويمنعه من يشاء .

[١] أخرجه أحمد (٣١٧/٥) .

[٢] أخرجه ابن وهب في « القدر » (٢٦) .

[٣] « تيسير العزيز الحميد » (١/١٢٢٥ ، ١٢٢٦) .

وهذا آخر ما تم تلخيصه من « التيسير » ، وما بعده ففائدة نقلها الشيخ أبا بطين من غير « التيسير » .

خَيْرِهِ وَشَرُّهُ ، أَخْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ» [١] .

وَفِي « الْمُسْنَدِ » وَ« السُّنَنِ » عَنْ [٢] ابْنِ [٣] الدَّيْلَمِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ ، فَقُلْتُ : فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ ، فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ ؛ لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي . فَقَالَ : « لَوْ أَنْفَقْتُ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ ، وَلَوْ مِثُّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ » .

قَالَ : فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي « صَحِيحِهِ » [٤] .



[١] فِي (أ) : « فِي النَّارِ » .

[٢] سَقَطَتْ : « عَنْ » مِنْ (ب) .

[٣] فِي (ب) : « أَبِي » .

[٤] أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٢/٥) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٦٩٩) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٧٧) ، وَالتِّرْمِذِيُّ

بَابُ

مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً». أخرجه [١].

وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ» [٢].

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ» [٣].

وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا، كُفِّلَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ يَنْفُخُ» [٤].

وَلِمُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْجَاجِ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ [٥] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ «أَلَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتُهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ» [٦].

[١] أخرجه البخاري (٥٩٥٣)، ومسلم (٢١١١).

[٢] أخرجه البخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧).

[٣] أخرجه البخاري (٢٢٢٥)، ومسلم (٢١١٠).

[٤] أخرجه البخاري (٥٩٦٣)، ومسلم (٢١١٠).

[٥] سقطت: «عليه» من (ب).

[٦] أخرجه مسلم (٩٦٩).

بَابُ

مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلِفِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ،
مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ». أخرجاه [١].

وَعَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا
يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشْمِطٌ [٢] زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ
اللَّهُ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ
صَحِيحٍ [٣].

وَفِي الصَّحِيحِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ
أُمَّتِي قَزَنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَذْرِي
أَذَكَرَ بَعْدَ قَزَنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟ «ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ،
وَيُخَوِّنُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ» [٤].

وَفِيهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَزَنِي، ثُمَّ الَّذِينَ
يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ، وَيَمِينُهُ

[١] أخرجه البخاري (٢٠٨٧)، ومسلم (١٦٠٦).

[٢] في (ب): «أشمط».

[٣] أخرجه الطبراني (٦١١١).

[٤] أخرجه البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥).

شَهَادَتُهُ». قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَأَنَّهُمْ يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ^[١].



[١] أخرجه البخاري (٣٦٥١).

بَابُ

مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ

وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْتَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾^[١] الآية [النحل: ١٩].

عَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ: «اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُثْمَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا.

وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيُّهُمْ مَا أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ.

ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنََّّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ، فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ.

فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنََّّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمْ الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ.

[١] في (ب) بعدها: «وقد جعلتم الله عليكم كفيلا».

وَإِذَا حَاصِرَتْ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ .
وَإِذَا حَاصِرَتْ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ ^[١] عَلَى حُكْمِكَ . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي ، أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ ^[٢] لَا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^[٣] .



[١] في (ب) : « نزلهم » .

[٢] في (ب) ، (ج) : « أو » .

[٣] أخرجه مسلم (١٧٣١) .

بَابُ

مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^[١] .
وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ ^[٢] .



[١] أخرجه مسلم (٢٦٢١) .

[٢] في (ب) بعده : « وفي بعض الأحاديث أن القائل رجلاً عابداً » .
وحديث أبي هريرة هذا عند أبي داود (٤٩٠١) ، وأحمد (٣٢٣/٢) .

بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نُهِكَّتِ الْأَنْفُسُ ، وَجَاعَ الْعِيَالُ ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ، فَاسْتَشَقِ لَنَا رَبُّكَ ، فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « سُبْحَانَ اللَّهِ ! سُبْحَانَ اللَّهِ ! » فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ ؛ ثُمَّ قَالَ : « وَيْحَكَ ، أَتَدْرِي مَا اللَّهُ ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ » . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ [١] .



[١] أخرجه أبو داود (٤٧٢٦) .

بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ
حِمَى التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ طُرُقَ الشُّرْكِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشُّخَيْرِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا. فَقَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا. فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضُ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجِرُّنَّكُمْ^[١] الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ^[٢].

وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَنَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا خَيْرِنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا. فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أَحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ^[٣].



[١] في (ب)، (ج): «ولا يستجرنكم».

[٢] أخرجه أبو داود (٤٨٠٦).

[٣] أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٧٧).

بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾

وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ﴿الآية [الزمر: ٦٧]

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْمَاءَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالثَّرَى عَلَى إصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ ، فَيَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [١] الْآيَةُ [الزمر ٦٧] .

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : وَالْجِبَالُ ، وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ فَيَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ [٢] ، أَنَا اللَّهُ [٣] .

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ : « يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ » . أَخْرَجَاهُ [٤] .

وَلِمُسْلِمٍ [٥] عَنْ ابْنِ عُثْمَرَ مَرْفُوعًا [٦] : « يَطْوِي اللَّهُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،

[١] فِي (ب) لَمْ يَذْكُرْ إِلَّا قَوْلَهُ : « وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ » فَقَطْ .

[٢] فِي (أ) : « أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَارُونَ أَنَّ اللَّهَ » .

[٣] فِي (ب) بَعْدَهُ : « أَخْرَجَاهُ » .

[٤] أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨١١) ، وَمُسْلِمٌ (٢٧٨٦) .

[٥] سَقَطَتْ : « لِمُسْلِمٍ » مِنْ (ب) .

[٦] فِي (ب) : « وَعَنْ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » .

ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيَمْنَى ، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَتَيْنَ الْجَبَّارُونَ^[١] ؟ أَتَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ^[٢] ؟ [ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَتَيْنَ الْجَبَّارُونَ ؟ أَتَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ]^[٣] .

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ^[٤] إِلَّا كَخَزْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ^[٥] .

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنِي يُونُسُ ، أَنَّ أَبَا ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَذَرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْقِيَتَ فِي ثَرَسٍ »^[٦] . قَالَ : وَقَالَ^[٧] أَبُو ذَرٍّ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ ، إِلَّا كَحَلَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ »^[٨] .

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُمِائَةِ عَامٍ ، وَبَيْنَ كُلِّ سَّمَاءٍ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ ، وَاللَّهُ فَوْقَ

[١] في (ب) : « الجبارين » .

[٢] في (ب) : « المتكبرين ، رواه مسلم » .

[٣] سقط منا بين المعقوفين من (ب) ، والحديث عند مسلم (٢٧٨٨) .

[٤] سقطت : « في كف الرحمن » من (ب) .

[٥] أخرجه ابن جرير (٢٥/٢٤) .

[٦] أخرجه ابن جرير (١٠/٣) .

[٧] في (ب) : « قال » .

[٨] أخرجه ابن جرير (١٠/٣) .

الْعَرْشِ ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ . أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرٍّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . وَرَوَاهُ بِنُحْوِهِ الْمَشْغُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^[١] .
قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ : قَالَ : وَلَهُ طُرُقٌ .

وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلْ تَذَرُونَ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ؟ » قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ ، وَكَثْفُ^[٢] كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ^[٣] بَحْرٌ ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ » . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ^[٤] . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



[١] أخرجه الدارمي في « الرد على الجهمية » (٨١) ، وابن خزيمة في « التوحيد » (٥٩٤) .

[٢] في (ب) : « وكثف » .

[٣] أخرجه سقطت : « والعرش » من (أ) ، (ب) .

[٤] أخرجه أبو داود (٤٧٢٣) ، والترمذي (٣٣٢٠) .

فهرس الكتاب

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
ترجمة الشيخ الإمام	٨
ترجمة الشيخ عبد الله أبا بطين	١١
وصف النسخ الخطية	١٥
المنهج في تحقيق الكتاب	١٨
نماذج من صور المخطوطات	١٩
كتاب التوحيد	٢٦
باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب	٣٣
باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب	٤٣
باب الخوف من الشرك	٤٨
باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله	٤٩
باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله	٥٢
باب من الشرك لبس الخلقة والخيوط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه	٥٥
باب ما جاء في الرقي والتمايم	٥٨
باب من تبرك بشجرة أو حجر ونحوهما	٦٤
باب ما جاء في الذبح لغير الله	٦٦
باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله	٦٩
باب من الشرك التذر لغير الله	٧٠
باب من الشرك الاستعاذة بغير الله	٧٥

- ٧٧ بَابُ مِنَ الشُّرُكِ أَنْ يَسْتَعِينَتْ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ
- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾
- ٨٤ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا
- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾
- ٨٦ بَابُ الشُّفَاعَةِ
- ٨٩ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾
- ٩٢ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْعُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ
- ٩٣ بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ ١٩ . ٩٥
- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْعُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ١٠٠
- بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابِ التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقِ
- يُوصِلُ إِلَى الشُّرُكِ ١٠٢
- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَغْبُدُ الْأَوْثَانَ ١٠٤
- بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّحْرِ ١١٠
- بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السُّحْرِ ١١٢
- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ ١١٥
- بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ ١١٨
- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَلُّعِ ١١٩
- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ ١٣٦
- بَابُ مَا جَاءَ فِي الاسْتِشْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ ١٣٨
- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ
- كَحُبِّ اللَّهِ﴾ ١٤١

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَخُوفُ أَوْلِيَائِهِ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ﴾

١٤٤ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ١٤٦

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ

١٤٧ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾

بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ: الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ ١٤٨

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّبَاءِ ١٥٣

بَابُ مِنَ الشَّرِكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا ١٥٤

بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ

١٥٥ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَوْلِيَاءَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ

١٥٦ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾

بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصُّفَاتِ ١٥٨

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا

١٦١ وَأَكْذَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْذَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ١٦١

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ١٦٢

بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْخَلِيفِ بِاللَّهِ ١٦٦

بَابُ قَوْلِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ ١٦٧

بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ ١٧٠

بَابُ التَّسْمِيَةِ بِقَاضِي الْقَضَاةِ وَنَحْوِهِ ١٧٣

بَابُ اخْتِرَامِ أَشْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ لِأَجْلِ ذَلِكَ ١٧٦

- بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ الْقُرْآنِ أَوْ الرَّسُولِ ١٧٧
- بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ أَذَقْتُهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرْاءَ مَسَّتُهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ الآية [فُضِلَتْ: ٥٥] ١٧٨
- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَلَاحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾ ١٨١
- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ ١٨٥
- بَابُ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ١٩٠
- بَابُ قَوْلٍ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ١٩١
- بَابُ لَا يَقُولُ: عَبْدِي وَأَمْتِي ١٩٣
- بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ ١٩٨
- بَابُ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ ١٩٩
- بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّو ٢٠٠
- بَابُ النَّهْيِ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ ٢٠٥
- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَطْنُونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ ٢٠٦
- بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدَرِ ٢١١
- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ ٢٢١
- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلِيفِ ٢٢٢
- بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ٢٢٤
- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ ٢٢٦
- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ ٢٢٦
- بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ ٢٢٧

- ٢٢٨ بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ جَمَى التَّوْحِيدِ وَسَدُّهُ طُرُقَ الشُّرُكِ
- ٢٢٩ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا﴾
- ٢٣٢ فهرس الكتاب

